جامعة محمد الصديق بن يحي –جيجل–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور المجتمع المدني في حماية البيئة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: إدارة محلية

من إعداد الطالبتين:

- بوقشور فيروز
- قشي نور الهدى

إشراف الأستاذة:

د. جرمولي مليكة

لجنة المناقشة

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
د/كحال سعيدة	أستاذة محاضرة أ	جامعة جيجل	رئيسا
د/جرمولي مليكة	أستاذة محاضرة أ	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
صياد باية	أستاذة مساعدة أ	جامعة جيجل	ممتحنا

السنة الجامعية 2022/2021

جامعة محمد الصديق بن يحي –جيجل–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور المجتمع المدني في حماية البيئة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: إدارة محلية

من إعداد الطالبتين:

- بوقشور فيروز
- قشي نور الهدى

إشراف الأستاذة:

د. جرمولي مليكة

لجنة المناقشة

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
كحال سعيدة	دكتور	جامعة جيجل	رئيسا
جرمولي مليكة	دكتور	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
صياد باية	أستاذ محاضر	جامعة جيجل	ممتحنا

السنة الجامعية 2022/2021

شكر وعرفان

إنطلاقا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نشكر ونحمد الله العلي القدير على توفيقه وعونه لنا في إتمام هذا العمل المتواضع

ومن ثم يقتضي منا واجب الشكر والإعتراف بالفضل أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الفاضلة الدكتورة:

" جرمولي مليكة"

أولا على قبولها الاشراف على هذا العمل وثانيا على مساعدتها لنا وصبرها علينا، وكذا على توجيهاتها ونضائحها القيمة التي ساعدتنا على إتمام هذا العمل

كما نتقدم بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الذين نتشرف بمناقشتهم لهذه المذكرة

الشكر والامتنان للصديقة قيراط سعيدة التي كان لها فضل كبير في إنجاز هذا العمل وإخراجه في أفضل شكل

وكل الشكر والعرفان لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد من أساتذة وزملاء وأصدقاء دون إستثناء

إهداء :

الحمد لله الذي أعانني ووفقني على هذا الجهد

أهدي هذا العمل المتواضع إلى كل أفراد عائلتي الكريمة

إلى والدي الكريمين نسأل الله أن يحفظهما ويرعاهما لنا

وإلى إخواني وأخواتي وأزواج أخواتي وزوجات إخواني

وأبناء وبنات إخواني وأخواتي

وإلى من قاسمتني هذا العمل صديقتي "**نور الهدى**"

إلى كل من قدم لي يد المساعدة وساعدني في إنجاز هذا العمل بجهده أو نصيحته أو بدعوة

في ظهر الغيب

إلى جميع زملائي في دفعة 2022 تخصص إدارة محلية

إلى كل الأصدقاء

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع وثمرة جهدي

"**فيروز**"

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى التي يسرت لي دربي بدعائها ووجهتني بنصائحها أمي الحبيبة "**فتيحة**"

إلى من كان سندي وظهري ودافعي ومحفزي طوال حياتي أبي الغالي

"**مسعود**"

إلى من دعمني وصبر علي وساندني زوجي العزيز

"**رضوان**"

إلى فرحتي وأملي ومشروعي في الحياة أبنائي الأعزاء

"**عبد الرؤوف، أمنية، حنين ومارية**"

إلى كل إخواني وأخواتي وكل أفراد عائلتي

إلى روح حبيبتي ورفيقة دربي أختي رحمها الله

"**حنان**"

إلى من قاسمتني هذه المذكرة رفيقتي

"**فيروز**"

إلى كل الأصدقاء وزملاء الدراسة والعمل

"**نور الهدى**"

مقدمـــــــــــة

مقدمة

يعد تحقيق التنمية الشاملة هدف أي دولة ومطلب كل شعوب العالم، وقد سعت معظم الدول إلى تحقيقه وتجسيده على أرض الواقع، من خلال ممارسة مجموعة من الوظائف والنشاطات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والثقافية. ومع التطور المعرفي والتكنولوجي تضخمت المدن واتسعت رقعتها الجغرافية، و توسعت مطالب الشعوب، وأصبحت الدولة عاجزة لوحدها عن تلبيتها، وقد تجلى ذلك عند انهيار المعسكر الشيوعي، ومع انتصار الرأسمالية انتشرت الأفكار الديمقراطية، من حرية التعبير والمشاركة السياسية، الأمر الذي أدى إلى ظهور فواعل جديدة، بعدما تخلت الدولة عن بعض مهامها لصالح تنظيمات غير رسمية.

حيث برز دور المجتمع المدني وتعاظم، وأصبح يساهم في تحقيق التنمية الشاملة، خاصة بعد انتشار الأفكار لأنظمة الحكم الجديدة، مثل الحكم الراشد، حيث جاء البنك الدولي عام 1989 بهذا المصطلح، والذي يعتبر المجتمع المدني فاعل أساسي يساهم في تنفيذ الخطط التنموية بمختلف مجالاتها، مراعيا في ذلك جميع أبعاد التنمية المستدامة وعلى رأسها البعد البيئي، خاصة في الوقت الحالي حيث أن أغلب الدراسات والتوقعات تؤكد خطورة الوضع البيئي، الذي أصبح يهدد استدامة النظم والموارد الطبيعية وحق الأجيال اللاحقة في بيئة سليمة وصحية، وقد ازداد الاهتمام بالوضع البيئي على المستوى العالمي، من خلال عقد عدة مؤتمرات ساهمت فيها المنظمات الحكومية وغير الحكومية، تمثلت أساسا في منظمات المجتمع المدني القومي والمحلي.

أهمية الدراسة:

إن الحياة في بيئة صحية وسليمة حق من حقوق الإنسان، مما يجعل حمايتها قضية ذات أبعاد عالمية، وهذا ما أدى إلى عقد العديد من المؤتمرات، و إبرام الاتفاقيات المتعلقة بها وتظافر جهود الفاعلين، من منظمات حكومية وغير حكومية وفاعلين اجتماعيين للحرص على حمايتها. وتبرز أهمية هذا الموضوع في أن مسألة حماية البيئة هي قضية عالمية محلية، باعتبار أن المشاكل التي تهددها هي مشاكل معاصرة، ولم تعد الدول و الحكومات الوطنية

تستطيع مجابهتها بمفردها، وهنا يأتي المجتمع المدني ليساهم بدوره في خلق آفاق جديدة لحمايتها والحفاظ عليها.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- الخوض في معالم المجتمع المدني من خلال التعرف على تطور مفهومه والنظريات المفسرة لذلك، أركانه، خصائصه ومختلف الوظائف التي يمارسها.
- تحديد المقصود بالبيئة للتعرف على المشاكل المهددة لها، ودرجة خطورتها وضرورة البحث عن حلول ناجعة لها، والجهود المبذولة وطنيا ودوليا من أجل المحافظة عليها وحمايتها.
- التعرف على الآليات التي يعتمد عليها المجتمع المدني في مجال حماية البيئة.
- إبراز أهم الآليات الوقائية للمجتمع المدني في حماية البيئة بشكل فعال.

مبررات اختيار الموضوع:

لاشك أن كل باحث له مجموعة من الدوافع التي تجعله يخوض في موضوع ما، ويتطرق إلى إشكالية محددة، وهذا الموضوع محل الدراسة تم اختياره لمجموعة من الدوافع الذاتية والأخرى موضوعية، وفيما يلي حصر لهذه الدوافع:

أ. المبررات الذاتية:

- الميول الشخصي للباحثتين في دراسة المواضيع التي لها علاقة مباشرة بحياة الأفراد.
- رغبة الباحثتين في التعمق بدراسة وتحليل خبايا البيئة والمجتمع المدني.
- السعي إلى تجديد المواضيع البحثية خصوصا من منظور العلوم السياسية.
- ارتباط موضوع المجتمع المدني والبيئة بالحياة اليومية، حيث أنها قضايا معيشة تمس جميع الأفراد وتؤثر عليهم، ومن باب الإحساس بالمسؤولية تجاه هذا الوطن والرغبة في تقديم بعض الحلول للحد من المظاهر السلبية التي تعاني منها البيئة فيه.

ب. المبررات الموضوعية:

- تزايد اهتمام الحكومات ومختلف المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بموضوع حماية البيئة وانعقاد العديد من المؤتمرات بشأنها.
- تزويد الباحثين اللاحقين بمادة علمية تساهم في إثراء دراساتهم.
- ارتباط هذا الموضوع بالتخصص في إطار الديمقراطية التشاركية بين الدولة والمجتمع المدني الذي يعتبر من مؤسسات الإدارة المحلية غير الرسمية.
- إثارة الانتباه حول الدور المحوري الذي يمكن أن يلعبه المجتمع المدني في رفع الوعي البيئي، وتنشئة أجيال مستقبلية متشبعة بثقافة بيئية سليمة.

الدراسات السابقة:

1. **"النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية" لأحمد لكحل** الذي تناول فيه علاقة البيئة بالتنمية في الباب الأول، وتضمن مفهوم البيئة ودواعي اهتمام المجتمع الدولي بضرورة حمايتها، والتنمية الاقتصادية في المفاهيم الدولية، أما الباب الثاني فقد تطرق فيه إلى آثار علاقة البيئة بالتنمية الاقتصادية، على ضوء النظام القانوني والرهانات المستقبلية، وقد توصل من خلاله إلى نتائج أهمها: العلاقة الوثيقة بين مفهوم البيئة وحقوق الإنسان، وأن الاهتمام الدولي بهذا الموضوع نابع من توافق التطور الحاصل في مجال البيئة، مع التوجه نحو التنمية الاقتصادية.

إن ما يلاحظ على هذا المرجع هو تركيزه على الجانب القانوني؛ بينما سترتكز هذه الدراسة على حماية البيئة في شقها السياسي والاجتماعي.

2. **"المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة نموذجا" لشاوش إخوان جهيدة**؛ أطروحة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص علم الاجتماع التنمية سعت هذه الدراسة إلى التعرف على المجتمع المدني عن كثب وتحليل واقعه في الجزائر، وطبيعة

علاقته بالدولة وإبراز دوره في التنمية، وتوصلت هذه الدراسة إلى تمتع النخبة المشكلة للمجتمع المدني بخبرات متنوعة غير أن بنية المجتمعات المؤسساتية هشة، وأن الدولة لا تنظر إلى المجتمع المدني كشريك منافس ولذا فهي تسعى للحد من نشاطاته، وبذلك فقد انحصرت هذه الدراسة في عنصر المجتمع المدني ولم تتطرق إلى دوره في حماية البيئة، وهذا ما تختلف به عن هذه الدراسة، حيث سيتم التطرق إلى الدور الذي يبرز من خلاله المجتمع المدني كفاعل في حماية البيئة والحفاظ عليها.

3. "**مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"لكريم بركات** أطروحة دكتوراه في العلوم تخصص القانون قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى إبراز الأسس والمبادئ التي تبوأ من خلالها المجتمع المدني هذه المكانة البارزة في المجال البيئي.

توصلت هذه الدراسة إلى أن المجتمع المدني أولوية فوق كل أدوات التنمية وأن له الدور الأبرز في تحقيقها من خلال انتهاج الديمقراطية التشاركية، ما يلاحظ أن هذه الدراسة كانت متشعبة، وقد تضمنت عدة صور لتدخل المجتمع المدني في حماية البيئة، وتختلف هذه الدراسة في حصر الدور الذي يلعبه المجتمع المدني كشريك في حماية البيئة وليس كمنافس للدولة.

إشكالية الدراسة:

في خضم سعي الدول لتلبية احتياجات أفراد المجتمع وتوفير متطلباتهم، عرف العالم تطورا معرفيا و تكنولوجيا هائلا، انعكس مباشرة على الجانب الصناعي والاقتصادي، ومع تزايد عدد السكان وازدياد احتياجاتهم تضاعف معها استهلاك الموارد الطبيعية اللازمة لعملية الصناعة ومختلف النشاطات الأخرى مما أدى إلى استنزافها، ناهيك عن مشكلة المخلفات الصناعية والنفايات الناتجة عن مختلف الأنشطة، الأمر الذي أدى إلى دق ناقوس الخطر واختلال النظم البيئية، مما انعكس سلبا على صحة الإنسان وسلامته و حقوق الأجيال اللاحقة، لذا تعالت الأصوات بضرورة الاهتمام بالبيئة وحمايتها، وكانت منظمات المجتمع المدني من

مقدمة

أهم الفواعل التي لعبت دورا في ذلك، سواء على المستوى القومي أو الوطني أو المحلي، ومن خلال هذا الطرح تبرز الإشكالية الرئيسية التالية:

"كيف يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تلعب دورا في حماية البيئة؟"

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسية الإشكاليات الفرعية التالية:

- كيف برز المجتمع المدني واثبت وجوده بعيدا عن الدولة؟
- ما المقصود بالبيئة وفيما تتمثل أهم الأخطار التي تهددها؟
- ماهي الأدوار التي يضطلع بها المجتمع المدني في مجال حماية البيئة؟

الفرضية الرئيسية :

"كلما منح لمؤسسات المجتمع المدني آليات فعلية رامية لحماية البيئة كلما ساهم في نشر الوعي البيئي ومنه حماية البيئة."

وتندرج تحت هذه الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية التالية:

- المجتمع المدني هو مجموعة من المؤسسات التي تمارس جملة من الوظائف والمهام بهدف خدمة المجتمع بمختلف شرائحه.
- البيئة هي ذلك الوسط الذي يعيش فيه الانسان ومختلف الكائنات الحية حيث يؤثر ويتأثر به، يعتبر التلوث أهم الأخطار التي تواجهها.
- ساهم المجتمع المدني في التأثير على رسم السياسات البيئية من خلال تفعيل دوره الاستشاري والرقابي في نفس الوقت.

منهجية الدراسة:

تفرض طبيعة الموضوع توظيف عدد من المناهج تتمثل في:

1-**المنهج التاريخي:** "هو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية، وفي فحصها ونقدها وتحليلها والتأكد من صحتها، وفي عرضها وترتيبها، واستخلاص التعميمات والنتائج، والمساعدة في تفسير الأحداث والمشاكل الجارية وفي توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل."[1]وقد تم توظيفه لدراسة التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني.

2-**المنهج الوصفي التحليلي:** "هو طريقة لدراسة الظواهر أو المشاكل العلمية، من خلال القيام بالوصف بطريقة علمية منظمة، ومن ثم الوصول إلى تفسيرات منطقية لها دلائل وبراهين تعطي الباحث القدرة على وضع أطر محددة للمشكلة، ويتم استخدام ذلك في تحديد نتائج البحث." [2] وقد استخدمناه بغية جمع وتحليل المعلومات حول هذه الدراسة. ويظهر هذا من خلال وصفنا للمجتمع المدني والبيئة في الشق النظري، وكذا التعمق في دراسة تأثير المجتمع المدني في مجال حماية البيئة.

3-المقترب المؤسسي: وهو ذلك المقترب الذي يقوم على دراسة مؤسسة من مؤسسات الدولة، من خلال معرفة كيفية تكوينها، الهدف من وجودها، مراحل تطورها وكذا اختصاصاتها وغيرها،[3]وقد تم استخدامه لدراسة تطور مفهوم المجتمع المدني وكيف تبلور ليصبح مؤسسة قائمة بذاتها.

---

[1] عمار بوحوش و محمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**. ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 107.

[2] **المرجع نفسه**، ص139.

[3] محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات**. ط4، دار هومة، الجزائر، 2002، ص119.

صعوبات الدراسة:

وقد صادفت هذه الدراسة مجموعة من الصعوبات تمثلت أساسا في:

- تشعب موضوع الدراسة مما لم يسمح للباحثتين بإيفائه حقه في التمحيص والتحليل لبعض الجزئيات.
- ضيق الوقت المخصص لإنجاز هذا العمل.
- قلة المراجع المتخصصة في الموضوع والتي تجمع بين المجتمع المدني وحماية البيئة.
- صعوبة ترجمة بعض المراجع الأجنبية.

تقسيم الدراسة:

لقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول إضافة إلى مقدمة وخاتمة، تم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني، حيث درس تطور مفهومه، وكذا تعريفه من خلال استعراض مجموعة تعاريف، لتخلص الدراسة إلى تقديم تعريف إجرائي له، ثم انتقلت إلى التحدث عن أركان المجتمع المدني وأهم مؤسساته في المبحث الثاني؛ في حين تم تخصيص المبحث الأخير للحديث عن خصائص المجتمع المدني واهم وظائفه.

الفصل الثاني تم تخصيصه إلى الجهود الوطنية والعالمية في حماية البيئة، حيث تم أولا التعرف على البيئة من مختلف جوانبها والمشاكل التي تهددها، والمبحث الثاني خصص للمساعي الوطنية لحمايتها.

أما الفصل الثالث فقد كان بعنوان تأثير المجتمع المدني في مجال حماية البيئة، وقد قسم إلى مبحثين، تناول المبحث الأول منه تأثير المجتمع المدني في عمليات صنع السياسات العامة البيئية، في حين تناول المبحث الثاني دور المجتمع المدني في نشر الوعي البيئي.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني

نال موضوع المجتمع المدني اهتماما كبيرا من طرف الباحثين والدارسين وكذا الساسة منذ ظهور البوادر الأولى لتشكله، رغبة منهم في خلق جبهة موازية تسهر على حماية حقوق الأفراد والدفاع عنها، وقد شهدت العقود الأخيرة نقاشات واسعة حول أدوار المجتمع المدني وعلاقته بالتنمية خاصة في الخطابات العالمية التنموية باعتباره فاعلا أساسيا فيها، وقد برهنت التجارب الدولية أهميته كآلية لتحقيق التنمية في جميع المجالات، ومن بينها المجال البيئي حيث يعتبر فاعلا أساسيا في حماية البيئة ونشر الوعي البيئي كونه الأقرب إلى مختلف أفراد المجتمع وشرائحه. فالمجتمع المدني بمختلف مؤسساته أصبح أحد فواعل الحكم الراشد والتنمية المستدامة، وسنحاول في هذه الدراسة في فصلها الأول التطرق إلى الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني من خلال ثلاث مباحث.

المبحث الأول: تطور مفهوم المجتمع المدني وتعريفه.

يعتبر المجتمع المدني من المفاهيم التي أثارت جدلا واسعا منذ بداية استخدامه، وقد اختلف معناه من مرحلة إلى أخرى وتعددت تعريفاته على مر العصور، ولقد اختفى لفترة وانحصر استعماله في الوسط الأكاديمي ليعود الاهتمام به فيما بعد، وقد ارتبط ظهور المجتمع المدني و زيادة الاهتمام به مع انتشار الديمقراطية ومبادئها، الأمر الذي أعطى دفعا جديدا لمفهومه وجعله يتخذ شكلا مؤسساتيا معترفا به عالميا في الوقت الحالي.

المطلب الأول: تطور مفهوم المجتمع المدني.

يعتبر المجتمع المدني من المصطلحات أو المفاهيم التي ظهرت حديثا، فقبل القرن التاسع عشر لا يمكن الحديث عن مجتمع مجرد من السياسة فمنذ القديم ارتبط النظام المجتمعي بالسلطة وكيفية ممارستها أو على من تمارس، وتتجلى هذه العلاقة في صورة الدولة، "وينبغي الإشارة إلى عدم وجود أي تمايز بين مفهومي الدولة والمجتمع المدني في القرون الوسطى، كما هو في الفترة الحديثة".[1]

ولم يظهر ذلك إلا في العصر الحديث. وقد ظهر مفهوم المجتمع المدني من خلال كتابات بعض الفلاسفة والمفكرين، الذين اختلفوا وتباينوا في مرجعياتهم ومرتكزاتهم. ومنذ ظهور فكرة المجتمع المدني في الحضارة الغربية الحديثة وهو يثير الجدل والنقاشات المستمرة بسبب اختلاف استخدام مفهومه ومدلوله، إلى درجة أنه يكاد يختلف جذريا من مؤلف إلى آخر.[2]

وتطور مفهوم المجتمع المدني عبر العصور للدلالة على علاقات مختلفة باختلاف الحقبة التاريخية والإطار الجغرافي والثقافي الذي ظهر فيه ونشأ فيه مختلف الفلاسفة والمفكرين

---

[1] علي عبود المحمداوي، حيدر ناظم محمد، **مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني –دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي**. صفحات للدراسة والنشر، سوريا، 2011، ص 69.

[2] حسن قرنفل، **المجتمع المدني والنخبة السياسية إقصاء أم تكامل**. إفريقيا الشرق، المغرب، 2000، ص 53.

الذين حاولوا شرح وتعريف المجتمع المدني، في محاولة منهم لفصل الدولة عن المجتمع، حيث نشأ وتباين في ظل تطور ونشأة المجتمع السياسي أو الدولة،

وفيما يلي سنتحدث عن بعض النظريات والمراحل التي مر بها مفهوم المجتمع المدني ليتحدد ويتبلور كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني.

في الفكر الكلاسيكي القديم لم يتطرق المفكرون والفلاسفة إلى التفريق بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي الذي تمثل في الدولة، فهناك مجتمع واحد تحكمه الصراعات والنزاعات حول السلطة وفرض القوانين " ففكرة المجتمع المدني كانت نقطة انطلاقة مرجعية للفلاسفة منذ العصور القديمة في نضالهم من أجل فهم قضايا العصر الكبيرة، طبيعة المجتمع الصالح، حقوق المواطنين ومسؤولياتهم وممارسة السياسة والحكومة بصورة خاصة وكيف يمكن العيش معا بسلام".[1]

و قد كان الفيلسوف أرسطو من الأوائل الذين دعوا إلى خلق مجتمع (سياسي) صالح، " حيث دعى إلى تكوين مجتمع سياسي برلماني تسود فيه حرية التعبير عن الرأي يقوم بتشريع القوانين لحماية العدالة والمساواة، إلا أن المشاركة فيه تقتصر على النخب والمواطنين الأحرار".[2] و يمكن القول أنّ أرسطو ساهم بطريقة عفوية في وجود إرهاصات لمفهوم مجتمع جديد أكثر مدنية وتحضر، لكن ما يؤخذ عليه هو إقصاءه للعبيد، النساء، الأطفال والأجانب، من المشاركة فيه.

[1] مايكل إدواردز، تر: عبد الرحمان عبد القادر شاهين، **المجتمع المدني النظرية والممارسة**. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2009، ص 23.

[2] بلال أمين زين الدين، **منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية**. دار الفكر الجامعي، مصر، 2014، ص 65.

ليأتي فيما بعد جون لوك بفكرة أخرى تمثلت في " ضرورة قيام مجتمع سياسي ذو سلطة تنفيذية وصلاحيات لمعالجة الخلافات وتنظيم حالة الفوضى وإيجاد حلول للنزاعات التي يمكن أن تنشأ".[1]

بمعنى ضرورة وجوب الانتقال من الحالة الطبيعية السائدة آنذاك والقائمة على سطوة وظلم الأقوى إلى الحالة المدنية القائمة على التعاقد بين الأفراد وحكومة تضمن حقوقهم وتنظم علاقاتهم.

وفي نفس السياق يرى **توماس هوبز** " أن المجتمع الطبيعي هو الذي تسوده الفوضى والحرب والعلاقات العدوانية بين الأفراد، أما المجتمع المدني فهو مجتمع منظم بواسطة سلطة عامة تتأسس بموجب عقد يتنازل فيه الأفراد بإرادتهم عن حقوقهم الطبيعية (الحرية والمساواة) لصالح شخص الحاكم أو جمعية حاكمة، بحيث يعمل هذا الشخص على ضمان مصالح الأفراد وأمنهم"[2] وهنا نلاحظ أن **هوبز** يرى أن المجتمع المدني هو نفسه المجتمع السياسي، غير أنه رسم صورة أكثر مدنية وتحضر للعلاقات القائمة.

وقد ظهرت نظريات العقد الاجتماعي بعد عدة محاولات من طرف مفكرين وفلاسفة حاربوا لإيقاف هيمنة الكنيسة وتسلطها على كافة جوانب الحياة والحد من تدخل رجال الدين في السياسة أو ما عرف بعصر التنوير، "وقد أدت نظريات العقد الاجتماعي دورا كبيرا في الفصل بين ما هو ديني روحي وما هو دنياوي، وساهمت في تنظيم مجتمع لا ديني، يهتم بشؤون الحياة الأخرى للأفراد والتخلص من المرجعية الدينية وتدخل الكنيسة، التي كانت تستلهم قوتها وسلطتها بناء على فكرة الحق الإلهي للحاكم"[3]وعليه يمكن القول أن مفهوم المجتمع

---

[1] **المرجع نفسه**، نفس الصفحة.

[2] محمد بن داغر، "دور المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، تخصص إدارة محلية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس– مستغانم، 2020، ص 12.

[3] محمد أحمد علي مفتي، "مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية–دراسة تحليلية نقدية"، **مجلة البيان**، السعودية، 2014، ص 26.

المدني في هذه المرحلة تمثل في تلك الجوانب الحياتية التي يمارسها الأفراد خارج مجال الدين والتي لا علاقة لها بكل ما هو روحي.

نجد أيضا من أهم المفكرين الذين ساهموا في تطوير مفهوم المجتمع المدني **هيجل** الذي جاء ليضع له مفهوما جديدا والذي يرى بأنه " ذلك التنظيم الذي يعمل على ملء الفراغ الاجتماعي والاقتصادي الموجود بين الدولة ومؤسساتها الحكومية والأسرة من جهة أخرى بعدما عجزت هذه الأخيرة عن تلبية جميع احتياجات ورغبات أفرادها، ويظهر هذا التنظيم في شكل ما أسماه التعاونيات الأهلية"[1]وعليه حسب هيجل فإن المجتمع المدني يتمثل في تعاونيات أهلية ظهرت لملء الفراغ بين الدولة والأسرة.

في المقابل نجد **كارل ماركس** الذي قدم مفهوما آخر للمجتمع المدني حيث عرفه على أنه " حلبة للتنافس الواسع للمصالح الاقتصادية البرجوازية والتي كانت اللبنة الأساسية التي أدت إلى وجود الدولة وميلادها"[2]وهذا بعد صراع طبقي من أجل حصول الطبقة الكادحة على المزيد من الحقوق والمكتسبات المادية.

في حين يعتبر المفكر **ألكسيس دي توكفيل** من بين المساهمين في تبلور مفهوم المجتمع المدني ولو بطريقة غير مباشرة، من خلال دراساته للمجتمعات الأوروبية والأمريكية والديمقراطية فيها، حيث أسس توكفيل لنظرية تكفل تقوية التوجه نحو المساواة دون السماح للدولة تجريد أفرادها من حرياتهم وحقوقهم، في طل ثورة الديمقراطية تعمل على توزيع القوة السياسية بين جهات متنوعة. وفي خضم ذلك تحدث توكفيل عن الجمعيات المدنية التي رآها في الولايات المتحدة الأمريكية بانبهار و إسهاب "حيث لم يمل من ترديد أن الروابط والجمعيات الاجتماعية هي التي تشكل عين المجتمع المدني المستقبلي القوي وهي بمثابة مدارس تعلم

[1] محمد بن داغر، **مرجع سابق الذكر**، ص 14.

[2] بلال أمين زين الدين، **مرجع سابق الذكر**، ص 44.

المواطنين كيفية المحافظة على حقوقهم وأداء واجباتهم، كما أنها تحول دون استبداد الأقلية"[1] ورغم عدم بحثه في مفهوم المجتمع المدني إلا أنه ساهم في الحديث عن دور الجمعيات المدنية في تفعيل الديمقراطية على اعتبارها اللبنة الأساسية للمجتمع الديمقراطي.

أما **غرامشي** فيرى أن المجتمع المدني يقوم على فكرة التنافس لكن يكون الصراع فيها أيديولوجيا فيقول "فالمجتمع المدني هو ذلك الفضاء الذي يضم كل ما يسمى بالخاص من منظمات، نقابات، مدارس، جامعات... وكل نشاط يهتم بالمجال السياسي والثقافي باعتبارها مؤسسات تعمل بصورة تنسيقية وسطية، وعلى الدولة ألا يقتصر دورها على القمع بل عليها اللجوء إلى أساليب أخرى لإرساء إيديولوجيتها المهيمنة السياسية والثقافية"[2] وعليه فحسب غرامشي فالمجتمع المدني هو القاعدة الأخلاقية للدولة التي تمارس فيها عملية الهيمنة والصراع الأيديولوجي ولا يقتصر فقط على الجانب الاقتصادي الذي تمثل في الصراع ضد هيمنة البرجوازية.

عرف مفهوم المجتمع المدني فترة من الخمود و الإغفال لما عرفه العالم من تحولات في الأفكار والتوجهات، و اختفى من النقاش الفكري وانحصر تداوله في الأوساط الأكاديمية والعلمية، ليعود بقوة في أواخر الثمانينات من القرن الماضي، بعد انهيار المعسكر الشيوعي وانتشار الأفكار الليبرالية التي عززت من مكانة المجتمع المدني وما لعبه من دور في التنديد والانتفاضة ضد الظلم والاستبداد، وقد تداخلت مجموعة من العوامل والأطراف للنهوض وتفعيل دوره في جميع المجالات، سياسية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية.[3]

---

[1] جهيدة شاوش أخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة نموذجا"، **أطروحة دكتوراه**، تخصص علم اجتماع التنمية، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر– بسكرة، 2015، ص 63.

[2] بلال أمين زين الدين، **مرجع سابق الذكر**، ص 44–45.

[3] هبة الله كرفالي، "المجتمع المدني: عودة المفهوم و فضاءات المشاركة في تسيير الشأن المحلي" ، **مجلة الحقيقة**، الجزائر، المجلد 16، العدد 41، 2017، ص 201.

المطلب الثاني: تعريف المجتمع المدني.

إن تعريف المجتمع المدني ليس بالأمر السهل، رغم بساطته الظاهرة وكثرة استخدامه في الخطابات السياسية والحوارات الأكاديمية، وذلك لأن دلالة هذا المفهوم ليست موحدة لدى الجميع،[1] وسنحاول فيما يلي تقديم تعريف جامع مبسط له بعد التعريج على مجموعة من تعريفات بعض الأجهزة و المفكرين.

أولا: التعريف اللغوي:

هناك العديد من الدارسين والأكاديميين الذين فضلوا عدم التطرق على تقديم تعريف المجتمع المدني لغة كونه عبارة مركبة من كلمتين فهي ليست مصطلح واحد يمكن شرحه وتعريفه، في حين حاول آخرون ذلك من خلال شرح الكلمتين بمعزل عن بعضها البعض، فالمجتمع كلمة مشتقة من الفعل اجتمع يجتمع اجتماعا بمعنى انظم وتألف، وفي قاموس المحيط يورد معنى المجتمع كهيئة اجتماعية وهي الحالة الحاصلة من اجتماع قوم لهم صوالح يشتركون فيها[2] ويقصد بكلمة مدني (Civil) عدة معاني فهي تختلف باختلاف استخداماتها في الجملة فهي مشتقة من كلمة "مدينة" أو "مدنية" أو تمدن وهي عكس الصحراء والبادية وتستعمل مثلا لوصف الشعوب فيقال الشعوب المدنية بعكس الشعوب المتوحشة، أو لتحديد معنى الإجرام فيقال القانون مدني في مقابل القانون الجنائي، أو بمعنى الانتماء للجيش فيقال مدني في مقابل عسكري.[3]

---

[1] محمد يحياوي، دور المجتمع المدني في عملية التنمية، **مذكرة ماستر** ، تخصص قانون إداري، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف– المسيلة، 2019، ص 06.

[2] توفيق المدني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. اتحاد كتاب العرب، دمشق، 1997، ص 25.

[3] هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، " دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة"، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، 2020، ص 196.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن مصطلح المجتمع المدني ظهر قاموس البشرية قديما عند الرومان، ثم اختفى ليعود للظهور في القرنيين السابع والثامن عشر، ويغلب الظن أن جون لوك هو أول من استخدمه بعد الثورة الإنجليزية سنة 1688.[1]

ثانيا: التعريف الاصطلاحي:

لقد تعددت التعريفات المقدمة من طرف المفكرين والباحثين الغربيين، حيث نشأ المجتمع المدني في الحضارات الغربية وتبلور فيها ومع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات انتقل إلى الفكر العربي بين مؤيد ومعارض للفكرة ككل، على اعتبارها دخيلة على المجتمع العربي الإسلامي. لكن مع التطورات التاريخية التي ميزت الوطن العربي آنذاك، من انهيار الأنظمة الشيوعية وعمليات التحول الديمقراطي في مختلف الدول العربية، فرض المجتمع المدني نفسه في الفكر العربي والحوارات الأكاديمية وعلى أرض الواقع أيضا، من خلال انتشار مؤسساته المختلفة في معظم الدول العربية، وفيما يلي بعض التعريفات المقدمة من الباحثين.

1) تعريف والزر (Welzer):

"هو ذلك الفضاء الذي ينطوي على ضمان الظروف الكاملة التي تكفل الحياة الاجتماعية الجيدة، فهو ذلك المجال الذي سيكون البشر في إطاره شكلا اجتماعيا يتواصلون فيه ويرتبطون ببعضهم البعض، بغض النظر عن ماهية هذا الشكل الاجتماعي سواء أكان جماعة أو نقابة أو قبيلة أو رابطة أو دين أو أخوة أو ذكورة أو أنوثة، إنه ذلك المجال و الإطار الذي يجتمع الأفراد من أجل تحقيق هدف واحد سام ألا وهو حب الاجتماع الإنساني".[2]

يعتبر من بين أولى المحاولات لتعريف المجتمع المدني وركز على تحديد مجالهدون الخوض في مختلف أشكال مؤسساته.

---

[1] هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، **المرجع سابق الذكر**، نفس الصفحة.

[2] زبير غزالة، " المجتمع المدني في الجزائر: الجمعيات نموذجا"، **مجلة التنمية البشرية**، الجزائر، المجلد 06، العدد 10، مارس 2018، ص 258.

2) تعريف ميرسكي (Mirski):

"هو ذلك المجال الذي يخلو من الاستعمال الفردي للسلطة والهيمنة السلطوية الفوضوية، إنه ذلك الفضاء الذي يتفاعل الرجال والنساء فيه في سلسلة كلية متنامية من العلاقات والروابط والمؤسسات المدنية والدينية والاقتصادية والثقافية العامة".[1]

حيث يرى ميرسكي أنه ذلك المجال الخالي من جميع أشكال ممارسة السلطة بين الأفراد في مختلف ميادين الحياة.

3) تعريف معهد كاتو (Cato Institute):

"المجتمع المدني يعني أساسا تقليل دور السياسة في المجتمع وذلك بتوسيع الأسواق الحرة ونطاق الحرية الفردية".[2]

ركز تعريف المعهد على المجال الاقتصادي حيث برز هذا المفهوم مع تطور اقتصاد السوق وانفصال الاقتصاد عن السياسة.

4) تعريف عبد الغفار شكر:

"هو مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ الفراغ أو المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف".[3]

---

[1] جهيدة شاوش إخوان، **مرجع سابق الذكر**، ص 24.

[2] مايكل إدورادز، **مرجع سابق الذكر**، ص 18.

[3] زبير غزالة، **مرجع سابق الذكر**، ص 259.

يعتبر هذا التعريف أشمل وأوسع للمجتمع المدني حيث ركز على عدة جوانب في تعريفه مثل مجاله، مبادئه وكذا أهم ركن فيه وهو الطوعية.

5) كما عرف المجتمع المدني:

"هو منظمات يؤسسها الأفراد على أسس طواعية بصورة مستقلة عن الدولة لتؤدي أدوارا اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية... إلخ تمارس عملها بصورة ديمقراطية وتشغل هذه المنظمات الفراغ الواقع بين الدولة والأفراد".[1]

ركز هذا التعريف بالدرجة الأولى على إبراز طبيعة الأدوار التي تمارسها منظمات المجتمع المدني وصورة ذلك.

6) كما عرف المجتمع المدني:

"هو الأفراد و الهيئات غير الرسمية بصفتها عناصر فاعلة في معظم المجالات التربوية و الاقتصادية، العائلية، الصحية، الثقافية و الخيرية".[2]

نلاحظ أن هذا التعريف قد أبرز نقطة مهمة حيث بين أن الأفراد لوحدهم يمكن أن يكونوا صورة من صور المجتمع المدني.

7) **و يورد البنك الدولي تعريف له مفاده** "هو مجموعة واسعة النطاق من المنظمات غير الحكومية و المنظمات غير الربحية التي لها وجود في الحياة العامة، و تنهض بعبء التعبير عن اهتمامات و قيم أعضائها أو الآخرين استنادا إلى اعتبارات أخلاقية، ثقافية، سياسية أو علمية أو دينية أو خيرية". [3]

---

[1] هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، **مرجع سابق الذكر**، ص 197.

[2] ياسين فلوس، "دور مؤسسات المجتمع المدني في نشر الثقافة البيئية"، **مجلة تنمية الموارد البشرية للدراسات و الأبحاث** ألمانيا، العدد 5، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية والسياسية و الاقتصادية، 2019، ص 242.

[3] عادل عامر، دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب، من الرابط http://elsada.net/65251/ أطلع عليه يوم 2022/06/11 على الساعة 12:25.

ويعتبر هذا التعريف من بين التعاريف الشاملة للمجتمع المدني، إذ ركز على الجانب المؤسساتي، المجال وكذا الهدف الأسمى من وجوده.

وعليه يمكن القول أنّ المجتمع المدني بصفة عامة هو مجال مستقل بذاته عن الدولة يعمل من خلاله الأفراد بكل حرية وبصفة اختيارية، طوعية، وبإرادتهم المنفردة، على تحقيق أو تقديم خدمة أو قضية تعود على المجتمع بالمنفعة أو جزء منه، سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، وهذا وفق مبادئ وقواعد محددة ومتفق عليها مسبقا.

المبحث الثاني: أركان المجتمع المدني ومؤسساته.

من خلال التعريفات السابقة رأينا أن المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات وهيئات تنشط بالتوازي مع مؤسسات الدولة، من خلال ممارسة مجموعة من الوظائف والمهام، فهي تقوم على عدد من العناصر والأركان الأساسية والتي اتفق عليها أغلب الكتاب الأكاديميين، وسنحاول في هذا المبحث التطرق إلى هذه الأركان ثم ننتقل للحديث عن أهم مؤسسات المجتمع المدني وأبرز أشكالها.

المطلب الأول: أركان المجتمع المدني.

ونقصد بالأركان أهم العناصر أو المقومات التي تعتمد عليها منظمات المجتمع المدني عند تأسيسها أو خلال ممارسة مهامها ووظائفها عموما في:[1]

أولا: الركن التطوعي: بمعنى أن المجتمع المدني بمؤسساته ينشأ طواعية، بهدف إشباع رغبات البشر وتأكيد ذاتهم وتحقيق طموحاتهم. فأساس المجتمع المدني الإرادة الحرة والمنفردة للأشخاص المؤسسين أو المنظمين إليه، وهذا ما يميزه عن التكوينات التقليدية المتوارثة التي ينتمي إليها الأفراد استنادا إلى أسس موروثة تقوم على معايير قرابية (الأسرة، العشيرة والقبيلة) أو معايير عرفية (السلالة، العنصر) أو معايير دينية (المذهب،

[1] هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، **مرجع سابق الذكر**، ص 198-199.

الطائفة أو الطريقة).[1] وعادة ما تنبع الرغبة في إنشاء مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني في شعور الأفراد بانتمائهم للمجتمع الذي يعيشون فيه وإحساسهم بما عليهم من مسؤوليات تجاهه وما تقتضيه من تطوع وتضامن ومشاركة بهدف تحقيق الصالح العام لأفراد ذلك المجتمع.[2]

ثانيا: الركن التنظيمي: بمعنى أن المجتمع المدني يظهر في شكل مؤسسات قائمة بذاتها يتم إنشاؤها وفق القوانين والإجراءات المعمول بها داخل الدولة، فهي هيئات قائمة بذاتها لها قانون تأسيسي متفق عليه، ولها هيكل تنظيمي ومقر خاص، وتتمتع بالشخصية المعنوية، كما يحق للقائمين عليها اختيار وتعيين موظفيها أو الاستعانة بمن تشاء من خبراء وفيين.

ثالثا: الركن المادي: ويقصد به أن منظمات المجتمع المدني لم تنشأ من أجل تحقيق الربح أو الفائدة المادية للأشخاص القائمين عليها، لكن هذا لا ينفي إمكانية حصوله أو قبوله للهيبات والتبرعات أو المساعدات من طرف الأشخاص أو المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية، و إذا كان هناك أرباح أو عوائد فإنها لا توزع على الأعضاء بل توجه للاستعمال في إطار نشاطات و أعمال المنظمة.

رابعا: الركن الأخلاقي: أو القيمي، والذي ينبني على مجموعة من الأخلاق والقيم والمبادئ الواجب توفرها لدى القائمين على مؤسسات المجتمع المدني والتي يتعاملون وفقها أثناء ممارستهم لمهامهم ووظائفهم، سواء فيما بينها أو في علاقتها مع الدولة، فعلى تنظيمات المجتمع المدني مراعاة القيم السائدة في المجتمع والعمل وفقها مثل التسامح، التعاون، تقبل مختلف الآراء، الحوار السلمي وغيرها.

---

[1] حسن توفيق إبراهيم، **النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها**. مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2005، ص 198.

[2] صباح حواس، "المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر: واقع وآفاق"، **رسالة ماجستير**، تخصص قانون بيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد دباغين– سطيف، 2015، ص 23–24.

كما يسعى المجتمع وفق هذه القيمة لإصلاح و تدارك الأخطاء التي أغفلتها الدولة و تغاضت عنها، لذا وجب على القائمين على المجتمع المدني التحلي بروح التسامح و حرية التعبير.

وهناك من يضيف الركن الخامس المتمثل في الاستقلالية عن الدولة وقد ارتأينا ذكرها كخاصية لأنها تميز المجتمع المدني وتصفه أكثر من كونها ركنا أو عنصرا وهذا تجنبا للتكرار أيضا.

المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني.

تعبر مؤسسات المجتمع المدني عن تلك الأشكال المنظمة التي تمثل التكوينات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية القائمة عن مصالح أعضائها، و تعمل على التأثير في عملية صنع التغيير الاجتماعي والسياسي، سعيا إلى تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع، و تهيئته لفضاء واسع من الديمقراطية، وهي مؤسسات تعمل باستقلالية عن الدولة، ملتزمة بمعايير الاحترام و التراضي و قبول إدارة الاختلاف بالوسائل السلمية.[1] و لذلك فهي تعد فضاء واسعا لممارسة حقوق الأفراد والجماعات والدفاع عن حرياتهم داخل الدولة، ولا تكون ذات جدوى إن كانت في إطار فردي غير منظم، لذلك فإن توحيد الجهود في أطر منظمة يجعلها أكثر فاعلية و قدرة على تحقيق الأهداف المسطرة، وبالتالي فإن الطابع المؤسساتي هو أهم أساس تقوم عليه هذه التنظيمات.[2]

ويمكن حصر أهم مؤسسات المجتمع المدني في الأشكال الآتية:

[1] أسماء الدباغي، "تنظيمات المجتمع المدني وتعزيز الحكم الراشد"، **مذكرة ماستر**، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية–أدرار، 2019، ص25.

[2] أسماء الدباغي، **مرجع سابق الذكر**، ص 198.

أولا: الجمعيات:

تعتبر الجمعيات جزءا من المجتمع المدني والعنصر الحيوي في المجتمع المتحضر وهمزه الوصل بين الدولة والمواطن وهي فضاء للتطوع والمساهمة في التنمية وبناء الحس المدني تكريسا للممارسة الديمقراطية لضمان الحقوق والحريات وهو ما عبرت عنه الاتفاقيات الدولية المختلفة لحقوق الإنسان.[1]

تعرف الجمعية بأنها: "أي هيئة مؤلفة من مجموعة من الأشخاص غرضها الأساسي تنظيم مساعيها لتقديم الخدمات الاجتماعية للمواطنين دون أن تستهدف من نشاطها أو عملها جني الربح المادي أو اقتسامه أو تحقيق المنفعة الشخصية أو تحقيق أية أهداف سياسية".[2]

تلعب الجمعيات دورا رياديا في نشأة المجتمع المدني، حتى أن بعض البعض يطلق عليها تسمية جمعيات النفع العام وهي أكثر أشكال المجتمع المدني انتشارا، حيث أنها تعنى بتنفيذ الخطط والبرامج الاجتماعية وحماية أموال الجماعة والدفاع عن الحقوق والحريات.[3]

ثانيا: النقابات:

تعد النقابات والاتحادات المهنية من أبرز التنظيمات الفاعلة في المجتمع المدني، نظرا لدورها في الدفاع المصالح وحقوق العمال.

---

[1] محمد زغو، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية**، المجلد 8، العدد 2، 2016، ص140.

[2] أحلام محمد الشريف وريم بومجان، "دور الاتصال في تحسين أداء الجمعيات"، **مذكرة ماستر**، تخصص اتصال وعلاقات عامة، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي، 2018، ص21.

[3] أحمد بن غربي، "دور المجتمع المدني في تكريس الحقوق والحريات"، **مذكرة ماستر**، تخصص دولة ومؤسسات، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2020، ص25.

تعرف النقابة بأنها: "مؤسسة تتوسط العلاقة بين الفرد والدولة، وتقوم على فلسفة معينة مفادها أن الأفراد مواطنون لهم مصالح خاصة، وأغراض متنوعة ومتعددة في إطار وحدة الهدف العام، وهو حماية المجتمع المدني من سطوة الدولة".[1]

أما المعجم السياسي فيعرف النقابة المهنية بأنها: "اتحاد يضم المتخصصين في مهنة معينة، وتشترط في عضويتها عدة اعتبارات كالحصول على دراسة معينة، أو مؤهل خاص، أو لقب من ألقاب المهنة، ولها الحق في أن ترفض الاعتراف بمؤهلات لا تراها كافية لعضويتها".[2]

هناك من يعرف النقابة على أنها: " تنظيم اختياري يتكون من أفراد، يتخذ صفة الدوام، ويهدف إلى رعاية مصالح العمال والعمل على رفع مستواهم المادي والفكري والمهني، كما أنه يعمل على تحسين ظروف وشروط أعمالهم ".[3]

من خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص عدة خصائص للنقابات، نذكر منها:

- تكوين النقابات والانضمام إليها هو أمر اختياري وليس إجباري.
- تتخذ النقابات صفة الديمومة في حالة وجودها أي أنها لا تنشأ فقط للمطالبة بحق أو مطالب معينة ثم تحل، بل تمتلك صفة الاستمرارية للمطالبة بحقوق العمال وتحسين ظروفهم وتمثيلهم.

إذا فالنقابة هي تنظيم مهني يسعى للدفاع عن أعضائه ومصالحهم الاجتماعية والاقتصادية، ويستخدم في ذلك وسائل الضغط والتفاوض تحت مظلة القانون، وهي جزء من المجتمع المدني الذي يميز الحياة الديمقراطية في أي دولة.

---

[1] محمد أحمد نايف العكش، **مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي**. دار الحامد، الأردن، 2012، ص48.

[2] وضاح زيتون، **المعجم السياسي**. دار أسامة للنشر، الأردن، 2010، ص335.

[3] صلاح الدين محمد عبد الباقي، **الجوانب العلمية والتطبيقية في إدارة الموارد البشرية بالمنظمات**. الدار الجامعية، مصر، 2001، ص309.

ثالثا: الأحزاب السياسية:

يعرف الحزب السياسي بأنه: "مجموعة مواطنين يؤمنون بأهداف سياسية وأيديولوجية مشتركة وينظمون أنفسهم بهدف الوصول إلى السلطة وتحقيق برنامجهم".[1]

يعرف الحزب على أنه: "جماعة من المواطنين تضم نفسها بمبادرتها الفردية وتستهدف تحقيق برنامج سياسي، له أهداف محددة في جميع المجالات وتسعى للوصول إلى الحكم، أو المشاركة فيه لتطبيق برنامجها وأهدافها"، وتعد الأحزاب السياسية هي المكون الأول في بناء المجتمع المدني، وبالرغم أنها قامت لتعبر عن الإرادة الطوعية لأعضائها، وأنها تعمل على تحقيق أهداف تتصل بإشباع الحاجات الخاصة بأعضائها، أو أنها تسعى لتحقيق بعض المصالح العامة، واعتبارها أحد مكونات المجتمع المدني قد أثار جدلا كبيرا وسط المفكرين الباحثين، حيث أن الكثير منهم اعتبرها ضمن المجتمع السياسي وليس المجتمع المدني.[2]

حيث يرى **لاري دياموند (Larry Diamond)** أن:"ما يميز المجتمع المدني ليس فقط استقلاليته عن الدولة، وإنما كذلك عن المجتمع السياسي وهو ما يعني في جوهره النظام الحزبي".[3]

و يرجع سبب إقصاء هذه الفئة للأحزاب السياسية من دائرة المجتمع المدني إلى كون هدفه السعي للوصول إلى السلطة، لذلك فقد صنفت ضمن المجتمع السياسي، وعلى عكس ذلك هناك من يعارض هذه الفكرة بإقحامها ضمن المجتمع المدني بحكم أن لها دورا محوريا وفعالا في إنعاش الكثير من الجوانب الاجتماعية والثقافية، ولاسيما في نشرها للوعي السياسي

---

[1] عبد الوهاب الكيالي، **الموسوعة السياسة**. ج2، دار الهدى للنشر، لبنان، (د.س.ن)، ص310.

[2] سلمى كوندة، "المجتمع المدني والعمل التطوعي في الجزائر دراسة ميدانية على عين من الجمعيات الخيرية بولاية سطيف"، **أطروحة دكتوراه**، تخصص علم الاجتماع الاتصال والخدمة الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين- سطيف2، 2020، ص 68-69.

[3] سلمى كوندة، **مرجع سابق الذكر**، ص 69.

والاجتماعي وتنوير الرأي العام وتكوينه وتشكيله بما يحقق التفاعل المطلوب لإشراك الشعب في اتخاذ القرارات الصحيحة لحل المسائل التي تهمه، وهو الاتجاه الذي تتبناه هذه الدراسة.

رابعا: المنظمات غير الحكومية :

عبارة عن منظمات تقع بين الحكومة والقطاع الخاص، مستقلة عن الدولة وليس لها أهداف تجارية، تتكون من أفراد يسعون إلى التأثير في السياسات العامة للدولة المتواجدين بها، وهدفها تحقيق الاتصال بين الأفراد والجماعات على النطاق العالمي.[1]

و تعمل المنظمات غير الحكومية كعنصر في المجتمع المدني، من خلال برامجها الهادفة لحماية الحقوق والحريات وحماية البيئة وغيرها.

إن دور المنظمات غير الحكومية والتطوعية منها كبير، على الرغم من أنها تعتبر صغيرة بالمقارنة مع المنظمات العالمية والشركات العابرة للقارات، وهذا الدور الكبير نابع من كونها لا تحصر نفسها في مجتمع محلي فقط، بل تسعى للتنامي إقليميا ودوليا خاصة في ظل الانفتاح العالمي، كما لا تنحصر في قضية واحدة، وتكمن قوتها في أنها تنادي بقضايا إنسانية عالمية، تخص الطبقات السكانية المختلفة حول العالم، لذلك فإن الطرفين المجتمع والمنظمات غير الحكومية يشكلان علاقة تأثير وتأثر كل منهما بالآخر، مع محاولة المنظمات غير الحكومية إحداث تغيير اقتصادي واجتماعي عبر القضايا التي تضطلع بها، وهذا ما يجعل قطاعات من المجتمع المحلي تعتمد بشكل كلي أحيانا على ما تقدمه هذه المنظمات.

[1] محمد مجدان، "مساهمة المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الجزائر 20212-2021 بين الفاعلية والضعف". **المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية**، الجزائر، المجلد 12، العدد 17، ديسمبر 2021، ص18.

المبحث الثالث: خصائص المجتمع المدني ووظائفه.

كما سبق الذكر فإن المجتمع المدني تطور وتبلور من مجرد فكرة وتصور ذهني إلى كيان قائم بذاته بعيدا ومتجردا من كل الاعتبارات الإيديولوجية والدينية التي انطلق منها مفهومه ليصبح ممارسة وواقع، وصلت إليه معظم الدول سواء برضاها أو فرض عليها، بعد انتشار الديمقراطية وعمليات التحول الديمقراطي، وقد أصبحت مؤسسات المجتمع المدني تتميز بخصائص مشتركة من خلالها يمكن قياس مدى نجاحها وفعاليتها، مما يسهل عليها ممارسة مهامها ووظائفها وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: خصائص المجتمع المدني.

يقصد بالخصائص مجموعة من المميزات والسمات التي يتصف بها المجتمع المدني ومؤسساته لضمان بقائها وديمومة نشاطها مع بعضها البعض أو في علاقتها مع الدولة وفيما يلي سنحاول ذكر هذه الخصائص:[1]

أولا: القدرة على التكيف:

ونعني بهذه الخاصية قدرة منظمات المجتمع المدني على التكيف مع البيئة التي تنشط فيها والتماشي مع مختلف تغيراتها، فعلى المجتمع المدني ألا يكون جامدا ويتفاعل مع بيئته حتى يكون أكثر فعالية وإسهام في المشاركة والتأثير على الحياة العامة لأفراد المجتمع، وهناك أنواع للتكيف تذكر منها:

أ- **التكيف الزمني:** ويقصد به قدرة منظمة المجتمع المدني على الاستمرار لأطول فترة زمنية ممكنة، فكلما طالت مدتها زاد وزنها وخبرتها.

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**. مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2000، ص 32-37.

ب–**التكيف الجيلي:** بمعنى قدرة منظمة المجتمع المدني على الاستمرار مع تعاقب أجيال من القادة والزعماء، فكلما تم التداول على القيادة سلميا كلما كانت المنظمة أكثر تنظيما واحترافية.

ت–**التكيف الوظيفي:** ويقصد به قدرة المنظمة على التكيف مع مختلف التغييرات الحاصلة من خلال اتخاذ القرارات التي من شأنها تعديل أنشطتها وأساليبها.

ث–**التكيف الوطني** : و يقصد به مدى قدرة منظمات المجتمع المدني على إجراء تغييرات و تعديلات على أنشتها للتكيف مع الظروف الوطنية المستجدة[1]

ثانيا: الاستقلالية:

بمعنى ألا يكون المجتمع المدني ومنظماته تابعا لغيره من مؤسسات أو أشخاص أو خاضعا لها، بحيث يمكن التحكم فيه وتوجيهه وفق مصالحهم الخاصة. فشرط نجاح المجتمع المدني ودرجة فعالية هو انفصاله عن الدولة وأجهزتها والعمل بالتوازي معها والتشارك و كذا مختلف الجماعات والأفراد، حيث أن استقلالية المجتمع المدني تقلل من السيطرة عليه، وتجعله أكثر حركية وتمكن من لعب دور الوسيط بين الدولة والمجتمع،[2] ويمكن تحديد درجة استقلالية المجتمع المدني من خلال:

أ–**ظروف النشأة:** ودرجة تدخل الدولة في ذلك.

ب–**الاستقلال المالي:** بمعنى درجة استقلال منظمات المجتمع المدني ماليا، وذلك من خلال تحديد مصادر تمويلها، هل تعتمد على مساعدات الدولة أم تبرعات الأفراد أم اشتراكات ومساهمات الأعضاء، حيث يعتبر التأسيس الاقتصادي أهم عناصر الاستقلالية، وهو يعتبر

[1] زكي حاجي، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر"، **مذكرة ماستر**، تخصص إدارة و حكامة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، 2017، ص 14.

[2] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 25.

بمثابة سياج يتحرك ضمنه ومحدد من محددات استمرارية منظمات المجتمع المدني[1] لأنه كما هو معروف فمن يملك المال هو صاحب القرار، لذا على منظمات المجتمع المدني العمل على تأمين مصادر تمويلها بنفسها لضمان العمل بأريحية وخارج رحمة أية جهة أو تحت ضغطها.

ت-**الاستقلال الإداري والتنظيمي:** بمعنى ممارسة منظمات المجتمع المدني لمهامها ووظائفها وفق اللوائح والقوانين الداخلية بعيدا عن تدخل الدولة.

ثالثا: التعقد:

ونعني بذلك تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل منظمات المجتمع المدني، وتعدد هيئاتها التنظيمية، وكذا التوسع في النطاق الجغرافي داخل المجتمع الذي تنشط فيه، وهذا من أجل ضمان الحفاظ على وجودها من خلال كسب أكثر دعم وتأييد وولاء، وكذا دعم مادي ومعنوي لأنه من شأنه جعلها أكثر وزنا ومصداقية، كما يستلزم قيام مجتمع مدني فعال وجود تنظيمات مختلفة و هيئات متعددة و متنوعة في مجالات عدة تتعاون فيما بينها حتى يضمن هذا الأخير مشاركة فعالة و ملموسة في تحقيق التنمية الشاملة [2]

رابعا: التجانس:

ويقصد به عدم وجود نزاعات وخلافات داخل منظمات المجتمع المدني التي من شأنها التأثير على عملها وممارسة نشاطاتها فعلى الكل توحيد الجهود والمصالح لتحقيق الأهداف المسطرة، لكن هذا لا يعني عدم وجود اختلافات في الرأي والتوجه لخلق جو من التنافس والتعاون والتشاور وفق قيم ومبادئ التسامح والتعايش.

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق الذكر**، ص 35.

[2] زكي حاجي، **مرجع سابق الذكر**، ص 15.

المطلب الثاني: وظائف المجتمع المدني.

بعدما تطرقنا إلى مختلف خصائص المجتمع المدني رأينا أنه كلما اكتسب خاصية ما كلما أتيحت له الفرصة للعمل والنشاط بأكثر أريحية وحرية، فممارسة المجتمع المدني لوظائفه مرهون بمجموعة من العوامل والظروف الداخلية والخارجية المتعلقة بالمجتمع الذي تنشط فيه خاصة، وتجدر الإشارة هنا إلى عدم وجود اتفاق تام حول مهام ووظائف المجتمع المدني، والتي تختلف من مفكر لآخر.[1] وهو ما سنتطرق إليه في المطلب اللاحق.

أولا: ضبط العلاقة بين الدولة والمجتمع:

ونقصد بهذه الوظيفة أن المجتمع المدني ظهر منذ بداياته لضبط العلاقات في المجتمع خاصة ما بين الأفراد وحكامهم ومع تطور النظريات وتغير المجتمعات وصل المجتمع المدني إلى ما هو عليه الآن حيث يلعب دور الحامي والضامن للصيغة التعاقدية بين الأفراد والدولة حتى لا تستبد أو تتسلط تجاه رغبتها.

ثانيا: التنشئة الاجتماعية والسياسية:

فمنظمات المجتمع المدني من أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية في أية دولة وهي تعمل على تكملة مهمة تهيئة الأفراد والمواطنين وإكسابهم لمهارات جديدة لم تمنحها لهم المدرسة أو العمل، فبانخراط الأفراد فيها وانتمائهم لها يتعلمون قيم ومبادئ الديمقراطية والتعامل وفق قواعدها. فالمجتمع المدني يعتبر مدرسة لنشر الديمقراطية وترسيخها لدى أفراد المجتمع الذي تنشط فيه حتى يتلاءم وعي الجماهير مع التوجهات الليبرالية التي انتهجتها معظم الدول في العالم،[2]وتتجلى عملية التنشئة خلال ممارستهم لمهامهم ووظائفهم داخل إحدى مؤسسات المجتمع المدني أو خارجها، فعلى المستوى الداخلي يتجلى ذلك عند دخول الأعضاء في الحوارات والنقاشات مع الباقي، أو من خلال الترشح والتنافس على القيادة أو من خلال

---

[1] جهيدة شاوش إخوان، **مرجع سابق الذكر**، ص 74.

[2] علي ليلة، **المجتمع المدني العربي قضايا المواطنة وحقوق الإنسان**. مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 2007، ص 57.

التصويت والانتخابات التي تنظمها وغيرها من مظاهر ممارسة الديمقراطية، أما على المستوى الخارجي فينشؤون على التعايش والمنافسة السليمة وتقبل آراء الآخرين والتضامن والتعاون مع باقي منظمات المجتمع المدني لتحقيق المصلحة العامة والغيابات المشتركة.[1]

ثالثا: تنظيم التعبير عن الرأي العام والمشاركة الفردية والجماعية:

كما سبق الذكر فمن خصائص منظمات المجتمع المدني العمل الطوعي، فهو يمثل قناة للمشاركة الاختيارية في المجال العام والسياسي حيث يستطيع الأفراد المشاركة والمبادرة بشكل فردي أو جماعي في تأسيس إحدى منظمات المجتمع المدني بهدف تحقيق مصالحهم أو مصالح الفئات التي يدافعون عنها في وجه الدولة أو بالتعاون معها وفق مبادئ التسامح والتعاون والصراع السلمي، فالمجتمع المدني هو فضاء يسمح للأفراد فيه بالتعبير عن رأيهم جماعة أو فرادى وينظم طرق رفع مطالبهم وانشغالاتهم للدولة ويسمح لهم بالمشاركة في عملية صنع القرارات.

رابعا: الوساطة والتوفيق:

يلعب المجتمع المدني دور الوسيط بين المواطنين والحكومة حيث يتلقى طلبات وانشغالات المواطنين ليقوم بإبلاغها وإيصالها إلى الحكومة بعد بلورتها وتجميعها، فهو بذلك يعتبر بمثابة همزة وصل بين الحكام والمحكومين[2] يسعى إلى التوفيق بين مطالب أفراد المجتمع وحاجياتهم المختلفة والمتنوعة وما يصدر من قرارات وتشريعات حكومية وهذه الوظيفة في النهاية تصب لمصلحة الحكومة والأفراد في آن واحد.[3]

---

[1] جهيدة شاوش إخوان، **مرجع سابق الذكر**، ص 75.

[2] ذهبية صراك وأنيسة مزهود، دور المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد (دراسة حالة الجزائر: 1989-2015)، **مذكرة ماستر**، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، الجزائر، 2015، ص 22.

[3] جهيدة شاوش إخوان، **مرجع سابق الذكر**، ص 77.

خامسا: ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:

مثل ما هو معروف فمنذ انهيار المعسكر الشيوعي وانتشار حركات التحرر ظهرت أفكار جديدة حول أساليب الحكم وتسيير الدول حيث شهد القرن العشرين انسحاب الدولة وتخليها عن عدة وظائف وأدوار كانت فيما مضى تحتكرها ومع تبلور المجتمع المدني ونضج مفهومه لعب هذا الأخير دور البديل حتى لا يتعرض المجتمع للتفكك والانهيار بسبب عجز الدولة وعدم تمكنها من الإلمام بجميع وظائفها نتيجة الأزمات الاقتصادية التي مرت بها معظم الدول.

سادسا: توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:

بمعنى أن دور منظمات المجتمع المدني لا يقتصر على تجميع المطالب والدفاع عن المصالح الخاصة بل يتعداها إلى توفير وتقديم الخدمات للفئات المحتاجة وكذا تقديم يد المساعدة المباشرة للفقراء والمحتاجين كما يساهم في بناء وإنشاء المرافق العامة التي من شأنها تحسين الظروف الاجتماعية والثقافية والبيئية لأفراد المجتمع كبناء المدارس، المساجد، المستشفيات، تهيئة الحدائق ومناطق الراحة....[1]

سابعا: تحقيق التنمية الشاملة:

إن العالم يسير بوتيرة متسارعة ودور فواعله تختلف مع مرور الزمن وتتطور فمن غير المعقول أن يبقى دور المجتمع المدني منحصرا في المجال الاجتماعي والثقافي فقد أصبح اليوم يلعب أدوارا عديدة في جميع المجالات خاصة المجال الاقتصادي أين أصبح تحقيق التنمية الشاملة من أولوياته ويعد من أهم فواعل الحكم الراشد و أبرزهم في ظل انتشار أفكار جديدة مثل التسيير بالمشاركة أو الحكم التشاركي، كما يعد من أبرز فواعل التنمية المستدامة.

[1] ذهبية صراك وأنيسة مزهود، **مرجع سابق الذكر**، ص 23.

"فالحقيقة أن مشكلة التنمية لا تكمن دائما في قلة الموارد المادية وإنما في كيفية استغلالها، وهذه الكيفية تتوقف بدورها على طبيعة ونوعية البشر الذين يقومون باستغلالها لذل فإن الاستثمار الحقيقي لا بد أن يكون الثروة البشرية وليست المادية فقط".[1]

وهنا يكمن دور المجتمع المدني في تنشئة أفراد واعين ومثقفين في مجال البيئة يلعبون دور إيجابي في تنمية المجتمع وحماية بيئته، وقد أصبح المجتمع المدني من بين المنفذين لمخططات التنمية في مختلف المجالات بل دعاها إلى المشاركة في رسمها ووضعها وفق ما يضمن أحسن استغلال للثروات البشرية والطبيعية المتوفية سعيا منه إلى تجنب الإخلال بالنظام البيئي وتوازه، وقد أصبحت حماية البيئة من أولويات المجتمع المدني على اعتبار أن العيش في بيئة نظيفة هو حق من حقوق الإنسان.

إن تحقيق التنمية المستدامة لا يتحقق إلا من خلال ضمان حقوق الأجيال القادمة من الثروات الطبيعية وذلك عن طريق عقلنة الاستهلاك وترشيده وحماية البيئة من مختلف الأخطار التي قد تتعرض لها والتي قد تهدد صحة الأفراد وسلامتهم، وهنا يبرز دور المجتمع المدني وأهميته على جميع المستويات: محليا، وطنيا ودوليا.

[1] جهيدة شاوش إخوان، **مرجع سابق الذكر**، ص 79.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما يلق يمكن القول أن المجتمع المدني هو منظومة مؤسساتية تعمل في إطار قانوني تلعب دور تعاوني وتشاركي مع بعضها البعض أو مع الحكومة، تتميز بمجموعة من الخصائص المشتركة ويمارس عدة وظائف قصد تحقيق مصالح مختلفة تعود على الأفراد أو المجتمعات أو الدول، وتعتبر حماية البيئة من أهمها، ففي ظل العولمة وتحول العالم إلى قرية صغيرة تؤثر وتتأثر ببعضها البعض أصبح موضوع العيش في بيئة سليمة حق عالمي لجميع البشرية خاصة بعد التطورات الصناعية والتكنولوجيا وما خلفته من تأثيرات سلبية على البيئة وصحة البشرية، وهذا ما سنتناوله في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

الفصل الثاني

حماية البيئة: جهود وطنية وعالمية

لقد أدرك الإنسان منذ القدم حقيقة تأثيره وتأثره بالبيئة، لهذا حظيت البيئة باهتمام المجتمع منذ قديم العصور، وذلك في إطار القواعد التي تحكمه وتنظم ما يدور فيه من علاقات.

كما كانت هناك مجموعة من القواعد الخاصة بالتزامات الأشخاص بالمحافظة على البيئة وحمايتها، إلا أن معالجة المشاكل البيئية تثير كغيرها من الظواهر الاجتماعية الكثير من الجدل، خاصة فيما يتعلق بصعوبة تحديد مفهوم البيئة والنظام القانوني الذي يحكمها.

ولهذا سوف نولي اهتماما بالبيئة ومفهومها وكيفية حمايتها، من خلال هذا الفصل الذي تم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول يتعلق بتعريف البيئة والمشاكل التي تهددها، أما المبحث الثاني فتم تخصيصه لجهود حماية البيئة على المستويين الوطني والدولي.

المبحث الأول: البيئة والمشاكل المهددة لها.

تختلف التعريفات التي تتناول البيئة وذلك باختلاف المنظور الذي يتم تناولها فيه، وكذلك بالنسبة للمشاكل والأخطار التي تتسبب في تدورها، لذلك سيتم تناول الاتجاهات المختلفة في تعريف البيئة، ومن ثم سيتم الانتقال إلى أهم المخاطر التي تهددها.

المطلب الأول: تعريف البيئة:

لقد شاع استعمال لفظ البيئة في مختلف المحافل الدولية والمؤتمرات العالمية، كما أصبحت البيئة هدفا إنسانيا مشتركا وأساسيا لتحقيق مفاهيم السلام الاجتماعي، ورغم ذلك فإن المفهوم الدقيق لكلمة "البيئة" ما يزال غامضا، وأن التعريفات الخاصة بالبيئة جد متنوعة.

ففي علم الأحياء والبيئة هي مجموعة العوامل الكيماوية والبيولوجية والطبيعية المحيطة بمساحة معينة يقطنها كائن حي، وتشمل دراسات البيئة المناخ، التلوث، العمارة والجغرافيا؛وفي علم السياسة أكد المفكر اليوناني **أبقراط** "Hippokrates" في القرن الخامس قبل الميلاد على الأهمية الحاسمة للبيئة، بمعنى الظروف الطبيعية الجغرافية والمناخية المحيطة بالإنسان في تحديد نشاطه واتجاهاته.[1]

أما في العصر الحديث فقد تحولت كلمة البيئة إلى مصطلح ذي مدلول سياسي بفضل توسع المدن، وكثافة السكان، وانتشار التلوث، وبروز تيار قوي في المجتمع للحفاظ على جمال الطبيعة، كالكائنات الطبيعية والغابات التي يهددها الإهمال، والتوسع العمراني غير المخطط بدقة، كما يهددها انتشار الغاز الصناعي، وبقايا احتراق البترول وفساد مياه الأنهار ومياه الشرب بفعل العناصر الكيماوية، كفضلات المصانع وثاني أكسيد الكربون؛ وهكذا أخذ المرشحون للمجالس النيابية في الغرب يشملون في برامجهم السياسية والانتخابية محاربة التلوث

[1] عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**. ج1، لبنان: دار الهدى للنشر والتوزيع، (د.س.ن)، ص630.

في محاولة منهم لكسب الرأي العام، كما ظهرت اتجاهات سياسية جديدة اتخذت من هذا الموضوع عنواناً لبرامجها السياسية.[1]

أولا: التعريف اللغوي للبيئة:

سيتم التطرق هنا إلى تعريف البيئة في اللغة العربية، واللغة الفرنسية، واللغة الانجليزية.

1. تعريف البيئة في اللغة العربية:

جاء في لسان العرب المحيط: باء إلى الشيء يبوء بوءا: رجع، "بوأتك بيتا": اتخذت لك بيتا، وقيل: "تبوأه":أصلحه وهيأه، و"تبوأ": نزل وأقام، وقيل أيضا أن البيئة هي المقام والمنزل،أيمحل الإقامة، وتبوء المكان أي أقام به[2]، وهو نفس المعنى الذي أورده صاحب مختار الصحاح لتعريف البيئة.

وعلى ذلك فالبيئة هي المنزل أو المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي سواء كان إنسانا أو حيوانا، والكائن ومحيطه يتكاملان فيؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به.[3]

2. تعريف البيئة في اللغة الفرنسية:

تعد كلمة "l'environnement" من المصطلحات الحديثة في اللغة الفرنسية، وتعبر عن المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي، وهي تشمل مجموعة من العناصر البيولوجية والكيميائية والطبيعية والصناعية.[4]

---

[1] عبد الوهاب الكيالي، ج1، **المرجع سابق الذكر**، ص630-631.

[2] ابن منظور، **لسان العرب**. دار المعارف، (د.ب.ن)، 2007، ص 380-382.

[3] معمر رتيب محمد عبد الحافظ، **القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث: خطوة للأمام لحماية البيئة الدولية من التلوث**. دار النهضة العربي، مصر، 2017، ص 12.

[4] رائف محمد لبيب، **الحماية الإجرائية للبيئة من المراقبة إلى المحاكمة**. دار النهضة العربية، مصر، 2009، ص 21.

ويعرف معجم "Le Robert" البيئة بأنها: "جميع الظروف الطبيعية الفيزيائية والكيميائية والثقافية والاجتماعية التي تؤثر على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية". [1]

أما المجلس الدولي للغة الفرنسية فيعرف البيئة: "مجموعة العوامل الطبيعية والكيميائية والحيوية والاجتماعية التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر، حال أو مقبل على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية".[2]

3.تعريف البيئة في اللغة الإنجليزية:

كلمة "Environment" تستخدم للدلالة على الشروط والمؤثرات المحيطة والتي تؤثر على تطور حياة الكائن الحي ومجموع الكائنات الحية، كما أنها تستخدم للدلالة على الوسط أو المحيط أو المكان الذي يحيط بالشخص ويؤثر في مشاعره وأخلاقه وأفكاره.[3]

ثانيا: التعريف الاصطلاحي للبيئة:

تعددت التعريفات التي تناولت مفهوم البيئة، من ضمنها نذكر:

– أنها: "المحيط الطبيعي والصناعي الذي يعيش فيه الإنسان، بما فيه من ماء وهواء وفضاء وتربة وكائنات حية ومنشآت أقامها الإنسان لإشباع حاجاته المتزايدة، إذ تنطوي على وسط طبيعي وآخر مقام بفعل نشاط الإنسان".[4]

_ كما تعرف بأنها: " مجموع العوامل الطبيعية، والبيولوجية، والاجتماعية، والثقافية، الاقتصادية، التي تتجاوز في توازن، وتؤثر على الإنسان والكائنات الأخرى بطريقة مباشرة أو غير مباشرة"، ويشير هذا التعريف إلى أن البيئة اصطلاح ذو مضمون مركب، فهناك البيئة

---

[1] صالح محمد محمود بدر الدين، **الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث**. دار النهضة العربية، مصر،2006،ص17.

[2] أحمد لكحل، "مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية"، **مجلة المفكر**،المجلد6، العدد1، الجزائر، 2011، ص223.

[3] سميرة بيبة وسعدية نايت رابح، "المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية"، **مذكرة ماستر**، تخصص القانون الدولي والعلاقات الدولية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل،2016،ص 11.

[4] عارف صالح مخلف، **الإدارة البيئية الحماية الإدارية للبيئة**. دار اليازوري، الأردن، 2009، ص 30-31.

الطبيعية بمكوناتها التي خلقها الله فيها وتشمل: الماء والتربة والهواء وما يعيش على تلك العناصر والمكونات من: إنسان ونبات وحيوان، وهناك البيئة المشيدة وتشمل: كل ما أوجده الإنسان كالمدن والمصانع، والعلاقات الإنسانية والاجتماعية التي تدير هذه المنشآت كالقانون والتنظيمات الإدارية والاقتصادية.[1]

_ كما نعني بالبيئة كل ما هو خارج عن كيان الإنسان، وكل ما يحيط به من موجودات فتشمل الهواء الذي يتنفسه، والماء الذي يشربه، والأرض التي يسكن عليها ويزرعها، وما يحيط به من كائنات أو جماد، وباختصار هي الإطار الذي يمارس فيه حياته وأنشطته المختلفة.[2]

من خلال هذه التعريفات تتضح العلاقة الوثيقة بين الإنسان والبيئة، فهي إطار وجوده وتحدد نشاطاته، لذا ينبغي أن يكون الإنسان عاملا ايجابيا يؤثر في البيئة حتى يحافظ على ذاته ومحيطه، ويحافظ عليها لأنها مصدر معيشته وسبب استمراره وبقائه.

وبناء عليه فان البيئة تشمل العناصر الآتية: عناصر بيولوجية (النباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة)، عناصر فيزيائية (الهواء والماء واليابسة)، البيئة الحضارية(كلما أضافه الإنسان من الناحية المادية والقيمية).

ثالثا: المفهوم القانوني للبيئة:

إن وجود صعوبة في وضع تعريف محدد للبيئة من قبل الفقهاء، هي التي جعلت كلا منهم يذهب في تعريفه إلى التركيز على عنصر، واتخاذ زاوية معينة للتعريف بها، بالتركيز عليها.

فلقد عرف المشرع التونسي البيئة تعريفا واسعا حسب ما نص عليه قانون البيئة التونسية رقم 91 الصادر في 1983، بأن البيئة هي: "العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر

[1] إبراهيم محمد عبد الجليل، **حماية البيئة من منظور إسلامي ودور الحسبة في حمايتها**. دار الجامعة الجديدة، مصر، 2011، ص 22-23.

[2] فتحية محمد الحسن، **مشكلات البيئة**. مكتبة المجمع العربي، الأردن، 2010، ص 7.

والمياه الجوفية والسطحية والأودية والبحيرات السائلة والسبخات وما شابه ذلك، وكذلك المساحات والمناظر الطبيعية، والمواقع المميزة ومختلف أصناف الحيوانات والنباتات، وبصفة عامة كل ما يشمل التراب الوطني".[1]

أما المشرع الفرنسي فقد تبنى مفهوما موسعا لمصطلح البيئة في القانون الصادر في 10جويلية 1976 بشأن حماية الطبيعة، وحسب هذا القانون البيئة مصطلح يعبر عن ثلاثة عناصر:

- الطبيعة: (مجالات حيوانية، نباتية، وتوازن بيئي).
- الموارد الطبيعية: (ماء، هواء، ارض، مناجم).
- الأماكن والمواقع الطبيعية والسياحية.[2]

عرف المشرع المصري البيئة حسب القانون رقم 4 لعام 1994، بأنها: "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من موارد، وما يحيط بها من هواء وماء وتربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت."[3]

وبذلك يكون قانون البيئة المصري قد تبنى مفهوم موسع للبيئة على غرار التعريفات الفقهية الحديثة.

وعرف القانون الجزائري رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة البيئة بمفهومها الشامل، وذلك يتضح بالعودة إلى أحكام القانون العامة، التي تهدف إلى حماية الطبيعة والحفاظ على الحيوان والنبات والإبقاء على التوازنات البيولوجية والحفاظ على الموارد الطبيعية من جميع أسباب تدهور التي تهددها.[4]

---

[1] مصطفى منير بن زرقة وفطيمة قصير، "دور الجماعات المحلية في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، تخصص دولة ومؤسسات، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور–الجلفة، 2017، ص 13.

[2] طارق إبراهيم الدسوقي، **الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة**. دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009، ص 117.

[3] احمد لكحل، **النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية**. دار هومة، الجزائر، 2015، ص 39.

[4] أحمد لكحل، **المرجع سابق الذكر**، ص 38.

ففي المادة الرابعة منه نجد: "تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية".[1]

من خلال هذا التعريف يتضح أن المشرع الجزائري ركز على المفهوم الواسع للبيئة، كما نلاحظ انه قد تفطن لخطر تدهور الموارد الطبيعية واعتمده كمبدأ من المبادئ التي تأسس عليها قانون حماية البيئة في إطار التنميةالمستدامة.

المطلب الثاني: المشاكل المهددة للبيئة:

لقد أدى التطور الصناعي الذي شهده العالم إلى ظهور مشاكل بيئية كثيرة، حيث أدى إلى استنزاف الثروات الطبيعية وتدهور النظام البيئي بشكل عام، كما أدى إلى بروز ظاهرة التلوث كمشكلة خطيرة، طغت على أغلب المشاكل الأخرى التي تعرفها البيئة.

أولا: مشكلة التلوث البيئي:

يعرف التلوث البيئي بأنه: "إدخال مواد أو طاقة في البيئة من شأنها أن تسبب مخاطر صحية للإنسان، والإضرار بالمصادر الحياتية والأنظمة البيئية وإتلاف مصادر الرفاه، والتداخل في الأساليب المشروعة للاستفادة من الموارد البيئية".[2]

كما يعرف على أنه أي تغيير فيزيائي أو كيميائي أو بيولوجي مميز، ويؤدي إلى تأثير ضار على الهواء أو الماء أو الأرض أو يضر بصحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى، وكذلك يؤدي إلى الإضرار بالعملية كنتيجة للتأثير على حالة الموارد المتجددة".[3]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**،العدد43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو 2003، ص 10.

[2] نعيم محمد علي الأنصاري، **التلوث البيئي مخاطر عصرية واستجابة علمية**. دار دجلة، عمان، 2006، ص19.

[3] صلاح محمود الحجار، **التوازن البيئي وتحديث الصناعة**. دار الفكر العربي، مصر، 2003، ص10.

إذا فالتلوث البيئي هو ظاهرة غير طبيعية، وضرر يحدث للبيئة وينجم عن عناصر دخيلة تعمل على إحداث العديد من التغيرات السلبية على الطبيعة، ما يتسبب في إحداث نتائج كارثية قد تؤدي إلى تدمير البيئة.

وهناك عدة تصنيفات للتلوث البيئي وذلك بحسب تباين المعايير المعتمدة في تصنيفها، وسوف يتم التطرق هنا إلى ثلاثة أقسام وهي: التلوث المائي، التلوث الهوائي، تلوث التربة.

1.التلوث المائي:

يقصد به: "وجود مادة دخيلة كشوائب تغير من الصناعات الطبيعية أو الكيميائية أو البيولوجية، ويحدث تلف وفساد أو خلل في نوعية المياه، مما يحد من صلاحيتها ويجعلها غير قابلة للاستعمالات المختلفة، حيث تصبح ضارة أو تفقد الكثير من قيمتها، وذلك نتيجة النشاط الإنساني غالبا".[1]

كما يعرف التلوث المائي بأنه:" وصول بعض المواد الضارة إلى المسطحات المائية، بما في ذلك: الأنهار والمحيطات والبحيرات والجداول والمياه الجوفية، مما يغير من خصائصها فيصبح من الصعب استخدام الماء بطريقة آمنة، كما أنه يؤثر على وظائف الماء في الأنظمة البيئية المختلفة".[2]

ومن الأمثلة على المواد التي تلوث المسطحات المائية نجد: الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض، المواد المشعة والمواد الكيميائية السامة، النفط، النفايات العضوية وغيرها.[3]

[1] مصطفى منير بن زرقة وفطيمة قصير،**مرجع سابق الذكر**، ص20.

[2] محمد بن داغر،**مرجع سابق الذكر**، ص 37.

[3] **المرجع نفسه**، نفس الصفحة.

2. التلوث الهوائي:

يعرف التلوث الهوائي بأنه: "إضافة مواد مؤذية للغلاف الجوي مؤديا إلى ضرر للبيئة وصحة الإنسان وجودة الحياة".

بمعنى أوضح تلوث الهواء يعني الحالة التي يكون فيها الهواء محتويا على مواد بتركيزات تعتبر ضارة بصحة الإنسان أو بمكونات بيئته، وتكون الطبيعة في هذه الحالة غير قادرة على إعادة التوازن البيئي، فهو شيء مادي سواء كان بالمواد الكيميائية أو الجزيئات أو بالمواد الحيوية، والتي تبعث إلى الجو وتشمل: الدخان المضبب، والغازات المصنعة، والمطر الحامضي، والهواء المحصور والملوث، وهو تعرض الغلاف الجوي لمواد كيماوية جسيمات مادية أو مركبات بيولوجية، تسبب الضرر والأذى للإنسان والكائنات الحية أو تؤدي إلى إلحاق الضرر بالبيئة الطبيعية.[1]

3. تلوث التربة:[2]

وهو: "الفساد الذي يصيب التربة، فيغير من صفاتها وخواصها الطبيعية أو الكيميائية أو الحيوية، بشكل يجعلها تؤثر سلبا بصورة مباشرة أو غير مباشرة على من يعيش فوق سطحها من نبات وإنسان وحيوان.

كما يمكن تعريفه بأنه: "أي تغير فيزيائي أو كيميائي للأرض والذي يترتب عنه عرقلة في استغلالها."

---

[1] نسرين عواد عبدون الجصاني، التلوث الهوائي في البيئة العراقية مسببات ونتائج، **مجلة القادسية للعلوم الإنسانية**، العراق، المجلد 14، العدد1-2011، ص275.

[2] آمنة كاظم مراد المنصوري، تلوث التربة،من الرابط https://repository.uobabylon.edu.iq/papers/publication.aspx?pubid=18399 اطلع عليه يوم 2022/04/16 على الساعة 15:00.

وتتعرض التربة إلى التلوث من خلال النشاطات المختلفة في الزراعة، مثل استعمال المبيدات، وتشير إحصائيات منظمة الغذاء الزراعي الدولية بأن هناك أكثر من ألف مستحضر كيميائي يستخدم كمبيد، ويباع منها مئات الآلاف من الأطنان سنويا، ويؤدي تأثيرها التراكمي في التربة إلى انقراض عدد من الحيوانات، وبالتالي حدوث خلل في التوازن البيئي.

إذا فالتلوث قد أصبح بسرعة مشكلة خطيرة في جميع أنحاء العالم، فهو يتزايد في الماء والهواء والتربة والعديد من الأشياء الأخرى كالطعام، مما يلحق الضرر بصحة الإنسان وبالبيئة التي يعيش فيها.

ثانيا: التصحر.

يقصد بالتصحر أو ما يدعى بزحف الصحراء نقص الأراضي الزراعية المنتجة للمحاصيل، أو خروجها عن الأراضي الزراعية إلى أراضي متصحرة، لأسباب طبيعية أو بشرية، والتصحر ظاهرة طبيعية عالمية وبالتحديد في النطاقات الشديدة الجفاف.[1]

عرف "**د. محمد رضوان الخولي**" التصحر بأنه: "قابلية الصحراء والظروف شبه الصحراوية للامتداد واكتساح أحزمة الاخضرار والخصب وتحويلها إلى أراضي جافة."[2]

وتحدث ظاهرة التصحر نتيجة تفاعل مجموعة من الأسباب طبيعية كانت أو بشرية مما ينعكس سلبا على البيئة وعلى مختلف مكوناتها وتتمثل هذه العوامل فيما يلي:

[1] سعد جاسم محمد، "التصحر وعلاقته بالمشكلات البيئية"، **مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية**، العراق، العدد 46، 2014، ص 214-216.

[2] علي غليس ناهي السعيدي،"المفهوم والمنظومة الجغرافية لظاهرة التصحر"، **مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية**، العراق، المجلد 15، العدد15، ديسمبر 2009، ص168.

1. العوامل الطبيعية:

هناك العديد من العوامل الطبيعية التي تساهم في تفاقم ظاهرة التصحر أهمها:[1]

- **الجفاف:** تتعرض المناطق الجافة وشبه الجافة إلى تدهور بيئي، يؤدي إلى زيادة فترات الجفاف وينشط عوامل التصحر، نتيجة لتزامن مؤثرات النمو السكاني مع ظروف مناخية غير ملائمة.
- **انجراف التربة:** تؤدي إزالة الغطاء النباتي الطبيعي إلى ترك سطح الأرض عاريا، مما يسهل من عملية انجراف التربة بالماء والرياح وتحول الأراضي المنتجة إلى أراضي غير منتجة أو منخفضة الإنتاجية.
- **الأمطار:** يعتبر شح المطر وعلاقته بالحرارة السائدة من العوامل الأساسية في خلق المناطق الصحراوية وشبه الصحراوية، وتتميز المناطق ذات المناخ القاري بأمطارها الشحيحة وجوها الجاف نتيجة ارتفاع درجات الحرارة، مما أدى إلى انعدام المزروعات وتعرية التربة.
- **زحف الرمال:** فالتعرية الريحية التي تحدث في الترب الرملية تتسبب في نقل التربة بمختلف الطرق، كالزحف والقفز والتعلق ومن ثم ترسيبها على شكل كثبان رملية، وتزحف باتجاه المناطق الزراعية متسببة في تدهورها.

2. العوامل البشرية:

من بين الأسباب البشرية في نشوء وتفاقم ظاهرة التصحر نذكر:[2]

---

[1] الصادق مصطفى سوالم، "التصحر أسبابه وطرق الحد منه"، **مجلة كلية الآداب**، ليبيا، العدد 13، جوان 2019، ص82-85.

[2] مولود غضبان والميلود شامي، "التصحر في الزيبان وانعكاساته على التهيئة دراسة حالة مدينة سيدي عقبة"، **مذكرة ماستر**، تخصص تسيير الأخطار الطبيعية في الوسط الحضري، قسم تسيير المدينة، معهد تسيير التقنيات الحضرية، جامعة محمد بوضياف-المسيلة،2018، ص17، 18.

- **الزراعة الحدية الحديثة:** يؤدي تذبذب الأمطار المتساقطة في المناطق الجافة وشبه الجافة إلى فشل الزراعة في تلك المناطق، مما يترك التربة عرضة لعناصر المناخ، حيث يزداد سطح الأرض تفككا وتعرض مادتها العضوية القليلة إلى التطاير.
- **إجهاد التربة:** إن التزايد في أعداد السكان وتنامي الطلب على الغذاء وتواصل استغلال التربة بكثافة عالية أدى بالنتيجة إلى إنهاك التربة وفقدان مغذياتها وتراصها.
- **الري المفرط:** حيث أن عدم معرفة المتطلبات المائية لكل محصول تؤدي غالبا إلى الري المفرط، الذي يؤدي بدوره وفي ظل المناخ الجاف إلى ترسيب كميات من الأملاح على سطح التربة، كما يتسبب في زيادة مستوى المياه الجوفية التي تتعرض إلى التبخر، مخلفة وراءها الأملاح التي تتراكم على سطح التربة فضلا عن هدر المياه التي تعد موردا نادرا في هذه المناطق.
- **الرعي الجائر:** يؤدي الرعي الجائر، الذي لا يؤمن تناسبا بين الوحدات الحيوانية وقدرة الغطاء النباتي على إعالتها، إلى تدهور التربة.
- **الاحتطاب وقطع الأشجار والشجيرات:** يقوم سكان بقطع الأشجار لأغراض مختلفة كالتدفئة والنجارة مما يؤدي إلى إزالة الغطاء النباتي وبالتالي اختلال التوازن البيئي.
- **عدم الاستقرار السياسي:**[1] يؤدي عدم الاستقرار السياسي إلى القصور في الرؤى الحكومية في التعامل مع ظاهرة التصحر، فعدم معالجة هذه المشكلة سيؤدي إلى تفاقمها واتساع المساحات التي تتأثر بها.

ثالثا: تغير المناخ:

يشير تغير المناخ إلى حالة مناخية يمكن تحديدها إحصائيا على سبيل المثال من خلال التغيرات في المتوسط أو تقلب خصائصه والتي تدوم لفترة طويلة عادة عقود أو أكثر كما يشير إلى أي تغير في المناخ مع مرور الوقت سواء كان ذلك بسبب التقلبات الطبيعية أو نتيجة

[1] علي غليس ناهي السعيدي، **مرجع سابق الذكر**، ص176.

العوامل البشرية،[1] يختلف ذلك في التعريف المستخدم في اتفاقيه الأمم المتحدة بشان تغير المناخ حيث يشير إلى ذلك التغير في المناخ الذي يعزى بشكل مباشر أو غير مباشر إلى النشاط البشري الذي يغير تكوين الغلاف الجوي إضافة إلى التقلبات المناخية الطبيعية التي لحظت على فترات زمنيه مماثلة.[2]

1. مظاهر التغيرات المناخية:

عند ذكر موضوع التغيرات المناخية، يتبادر إلى الذهن المظاهر البيئية فقط مثل: ارتفاع درجات الحرارة وذوبان الجبال الجليدية القطبية وارتفاع منسوب البحار والمحيطات، ومن المؤكد أن هذه الظواهر البيئية للتغيرات المناخية تؤثر بالفعل على الحياة اليومية للناس، لكن من الحقائق التي أصبحت راسخة أن كوكب الأرض تزداد حرارته تدريجيا، والسبب الرئيسي لذلك هو انبعاث الغازات الدفيئة، التي تطلقها الأنشطة البشرية وإذا استمرت الأنماط الحالية لاستعمال الوقود وزيادة عدد السكان سيحدث تغيير مستمر في المناخ مما يترتب عنه آثار خطيرة على البيئة، وبالتالي على حياة الإنسان هذا التأثير الذي سيمتد مستقبلا يشمل جميع نواحي الحياة على وجه الأرض.[3]

---

[1]IPCC, 2018: Annex I: Glossary [Matthews, J.B.R. (ed.)]. In: Global Warming of 1.5°C. An IPCC Special Report on the impacts of global warming of 1.5°C above pre-industrial levels and related global greenhouse gas emission pathways, in the context of strengthening the global response to the threat of climate change, sustainable development, and efforts to eradicate poverty available at: **https://www.ipcc.ch/site/assets/uploads/sites/2/2019/06/SR15_AnnexI_Glossary.pdf**visited on: 16/04/2022, à 13h00.

[2]UNFCCC, Fact sheet: climate change science the status of climate change science today, available at: **https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://unfccc.int/files/press/backgrounders/application/pdf/press_factsh_science.pdf&ved=2ahUKEwiwlM3Y8P_3AhW8iv0HHQKbAEwQFnoECAwQAQ&usg=AOvVaw0ZYhqzPLmOnSOtd0n0Te4P**visited on 16/04/2022, à 15h31.

[3] خالد السيد حسن، **التغيرات المناخية والأهداف العالمية للتنمية المستدامة.** مكتبة جزيرة الورد، مصر، 2021، ص14.

2. آثار التغيرات المناخية:[1]

إذا ما تحققت فرضية ارتفاع الانبعاثات في ظاهرة الاحتباس الحراري فسينتج عن ذلك آثار التغيرات كبيرة على النظم المناخية والبيئية أهمها:

- زيادة متوسط حرارة الأرض من 3 إلى 10 درجات خلال هذا القرن متسببا في إزاحة حوالي مليون شخص من أماكنهم جراء الفيضانات.
- حدوث فقد في طبقة الجليد القطبي في سبتمبر 2005 سبتمبر 2007 حيث تلاشت قطعة ثلج ضعف مساحة بريطانيا في أسبوع.
- حدوث خلل في فصول السنة بنصف الكرة الأرضية الشمالي، حيث زادت بعض الفصول بحوالي إحدى عشر يوما، وذلك نتيجة موت وتحلل عدد من المواد العضوية وانبعاث غاز الكربون منها في الغلاف الجوي، إذ نجد تقلص فصل الشتاء وطول فصل الصيف.
- أصبحت البحار أكثر حمضية نتيجة زيادة نسبة ثاني أكسيد الكربون وبحلول عام 2050 ستصبح حمضية بما يكفي للقضاء على النباتات العالقة بها كما أكد تقرير لفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أن العقود الثلاثة الأخيرة عرفت ارتفاعا تدريجيا في درجة الحرارة على سطح الأرض مما أدى إلى ارتفاع مستوى سطح البحر بين 0.52 و0.98 مترا بحلول عام 2100 وبين 0,58 و2,03 مترا بحلول عام 2200.
- ومن المرجح أن يتكرر اليوم الأكثر حرا على الإطلاق من يوم كل عشرين عاما إلى يوم كل عامين خلال القرن21،إلى جانب خلو القطب الشمالي من الجليد شهر سبتمبر منتصف هذا القرن حسب سيناريو ارتفاع انبعاثات الاحتباس الحراري.

[1] منى طواهرية، "التغيرات المناخية ورهانات السياسة البيئية الدولية"، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، الجزائر، المجلد 16، العدد 22، 2020، ص 354.

ولقد أوضحت اللجنة الحكومية الدولية حول تغير المناخ في تقاريرها المتعاقبة منذ عام 2000 أن التغيرات المناخية المرتقبة ستختلف تداعياتها من قارة إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى ويرى العلماء أن ارتفاع درجة الحرارة لا تقل خطرا عن قيام حرب نووية عالمية.[1]

وهناك العديد من العوامل الأخرى التي تهدد سلامة وصحة البيئة من بينها: رمي المصانع للنفايات الصناعية دون معالجتها، كذلك رمي المواطنين للنفايات المنزلية في الطبيعة وغيرها من العوامل.

المبحث الثاني: المساعي الوطنية والدولية لحماية البيئة:

لقد أصبح للبيئة قيمة كبيرة ضمن قيم المجتمع، الذي يسعى للحفاظ عليها وحمايتها من مختلف التهديدات والأخطار التي تواجهها؛ ولذلك فقد توجهت معظم دول العالم إلى تأكيد هذه القيمة في قوانينها، وكذا في الإعلانات العالمية والدولية، وهذا على اعتبار أن البيئة تعد حقا من حقوق الإنسان.

المطلب الأول: الجهود الوطنية في حماية البيئة:

إن التشريعات الدولية لحماية البيئة لا قيمة لها إذا لم تترجم على المستوى الداخلي للدول، والجزائر كغيرها من الدول أولت أهمية كبيرة لموضوع حماية البيئة، فسنت مجموعة من التشريعات البيئية التي تضمن تنفيذ الالتزامات الدولية المصادق عليها، وقد مرت الجهود الجزائرية في الحفاظ على الموارد الطبيعية وحماية البيئة في الجزائر عبر المراحل التالية:

أولا: حماية البيئة قبل 1983:

تضمن دستور 1963 بعض الأحكام المتعلقة بحماية البيئة، على الرغم من حداثة عهد الجزائر بالاستقلال وحاجتها إلى تحقيق التنمية؛ فقد نصت المادة 16 منه على حق كل فرد

[1] منى طواهرية، **المرجع سابق الذكر**، ص 354.

في حياه لائقة، وبالتالي اعترفت ضمنيا بحق الإنسان في البيئة، على اعتبار أن الحياة اللائقة تتطلب وجود بيئة صحية ونظيفة.[1]

أما دستور 1976 الصادر بعد مؤتمر ستوكهولم 1972 ، والذي انبثق عنهما يعتبر دستور البيئة العالمي الأول، الذي كرس مفهوم الحق في البيئة الملائمة لحياة الإنسان، غير أن هذا لم ينعكس بوضوح على دستور 1976،وذلك يعود لسببين رئيسيين هما: عدم مشاركة الجزائر في مؤتمر ستوكهولم، ورغبة الجزائر في تحقيق التنمية بمختلف أشكالها، مما يستوجب بالضرورة استنزاف الموارد الطبيعية والثروات التي تملكها، وذلك بغية اللحاق بركب الدول المتقدمة وتحقيقا للرفاه الاجتماعي، وبالتالي فلم تكن الاعتبارات البيئية ذات أولوية بالنسبة لها.[2]

وقد بادرت الجزائر إلى إنشاء جهاز مركزي للبيئة سنه 1974، تمثل في اللجنة الوطنية للبيئة، وفي سنة 1981 اعترفت السلطات المحلية في الجزائر المتمثلة في الولاية والبلدية، بدور حماية البيئة عن طريق تعديل في قانونيهما، لتصدر بذلك مراسيم تنفيذية تتعلق بالنقاوة، والطمأنينة العمومية، وقطاع الغابات، واستصلاح الأراضي، وكذا القطاع السياحي، والمياه.[3]

ثانيا: حماية البيئة في ظل القانون 03/83:

صدر هذا القانون سنة 1983، ويعد القاعدة الرئيسية للمنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمجال حماية البيئة، ولم يعد القانون الداخلي يشكل السياق الوحيد الذي يهدف لحماية البيئة؛ بل أخذت بعدا دوليا اعتمدته الجزائر من خلال مصادقتها على الاتفاقيات الدولية التي

---

[1] وليد عابي وإبراهيم عاشوري وسميرة مومن "آليات وأدوات حماية البيئة في الجزائر من منظور التنمية المستدامة"، **مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد**، الجزائر، المجلد 01، العدد 01،2019، ص 216.

[2] وليد عابي وإبراهيم عاشوري وسميرة مومن **المرجع سابق الذكر**، نفس الصفحة.

[3] عبد الكريم بوخالفة "آليات حماية البيئة في التشريع الجزائري في إطار التنمية المستدامة "، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، الجزائر، المجلد 09،العدد02،2020، ص 60.

تضمن حماية البيئة، عن طريق ارتباط القروض المالية التي تمنحها المؤسسات المالية الدولية ببرنامج حماية البيئة، ويبين هذا القانون السياسة الواجب إتباعها في حماية البيئة[1].

وقد نص على عدة مبادئ عامة في المواد: 2-3-4 منه تتمثل فيما يلي:[2]

- يتحسب التخطيط الوطني لعامل حماية البيئة التي تعد مطلبا أساسيا للسياسة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تقتضي التنمية الوطنية تحقيق التوازن الضروري بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة والمحافظة على إطار معيشة السكان.
- تحدد الدولة، في إطار التهيئة العمرانية، شروط إدراج المشاريع في البيئة وكذا التعليمات التقنية والتنظيمية المتعلقة بالحفاظ على التوازنات الطبيعية.

هذه الأسس جعلت من القانون 03/83 مرجعية لتشريعات حماية البيئة الفرعية الأخرى.

وقد عالج المشرع الجزائري في الباب الثاني من هذا القانون، الطبيعة وما تنطوي عليه، حيث أشار إلى حماية الحيوانات والنباتات، وأكد على ضرورة حماية التوازنات البيولوجية، والمحافظة على المواد الطبيعية، من كل ما يلحق بها من ضرر ويؤدي إلى تدهورها؛ كما ركز على حماية: الأراضي من التصحر، وانجراف التربة، والفصائل الحيوانيةبجميع أصنافها، والنباتات بمختلف أنواعها، وكذا المعالم التاريخية، وغيرها؛ كما ذكر المشرع الجزائري المحميات الطبيعية والحضارية الوطنية ووجوب صيانتها والحفاظ عليها من طرف الهيئات المكلفة بذلك.[3]

وقد تطرق المشرع في هذا القانون إلى حماية البيئة من الأضرار المتمثلة فيما يلي:

---

[1] مصطفى منير بن زرقة وفطيمة قصير، **مرجع سابق الذكر**، ص 32.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون 83-03 يتعلق بحماية البيئة، **الجريدة الرسمية**، العدد06، الصادر بتاريخ 08 فبراير 1983، ص 381.

[3] احمد لكحل، "مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية"،**مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، 2011، ص 234.

- **المنشآت المصنفة:** وتعني إخضاع بعض النشاطات إلى الترخيص من السلطة، أو إلى تصريح حسب جسامة الأخطار التي قد تنجم عن الاستغلال، سواء على الصحة والنظافة العمومية، أو لحماية الطبيعة والبيئة، أو للمحافظة على الأماكن السياحية.
- **النفايات:** حيث عرفها بأنها كل ما تخلفه عملية الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال، وكل مادة، منتوج، أو بصفة عامة كل منتوج بل كل شيء منقول، يهمل أو يتخلى عنه صاحبه، من شأنه أن يؤدي إلى عواقب مضرة بالتربة أو بالنباتات أو الحيوانات أو يتسبب في تدهور الأماكن السياحية، أو المناظر، أو في تلويث المياه، أو الهواء، أو إحداث صخب، أو روائح، تضر بصحة الإنسان أو البيئة.

ثالثا: حماية البيئة من خلال قانون 10/03:

حددت المواد1-2-3 من هذا القانون المبادئ التي يتأسس عليها والآفاق التي يصبو إلى تحقيقها، حيث أن المادة الأولى تنص على ما يلي:"يحدد هذا القانون قواعد حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة"؛[1] أما المادة الثانية فقد تضمنت جملة من الأهداف منها: ترقية تنمية وطنية مستدامة، والعمل على ضمان إطار معيشي سليم، والوقاية من جميع أشكال التلوث، والأضرار الملحقة بالبيئة، وذلك بضمان المحافظة على مكوناتها، وإصلاح الأوساط المتضررة، وترقية الاستخدام الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية، واستعمال التكنولوجيات النقية، وتحسيس المواطنين بضرورة مشاركتهم في تدابير حماية البيئة؛ أما المادة الثالثة فقد نصت على مبادئ عامة وأساسية يجب احترامها والعمل بها، كمبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي عند القيام بأي نشاط.[2]

وتتمثل أهداف هذا القانون فيما يلي:

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص 9.

[2] محمد بن محمد، "حماية البيئة والإعلام البيئي قراءة تحليلية لقانون حماية البيئة03-10 وقانون الإعلام 12-05"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 07، العدد 10،2015، ص 172، 173.

- حماية الموارد الطبيعية،
- تجنب أي شكل من أشكال التلوث،
- تحسين إطار المعيشة ونوعيتها.

أما المبادئ التي يرتكز عليها هذا القانون فيمكن إجمالها فيما يلي:

- الأخذ بعين الاعتبار حماية البيئة في التخطيط الوطني،
- تحقيق التوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي وحماية البيئة،
- تحديد شروط إدراج المشاريع في البيئة.[1]

المطلب الثاني: جهود المنظمات الحكومية في حماية البيئة:

تعمل المنظمات الدولية الحكومية جاهدة على حماية البيئة، خاصة بعد التدهور الذي أصابها نتيجة التلوث المفرط واستنزاف الموارد، وهذا ما جعلها تعمل على مواجهة هذه التهديدات وتسعى للتقليل من حدة مخاطرها من خلال وضع برامج وآليات لحمايتها، ونشر الثقافة البيئية حول العالم.

1. منظمة الأمم المتحدة:

وهي من المنظمات التي قدمت جهودا غير مسبوقة للمحافظة على النظام البيئي العالمي، حيث لعب دور بارزا في صياغة القانون الدولي للبيئة، وذلك إما عن طريق المؤتمرات أو الاتفاقيات الدولية من خلال المبادئ للتوصيات الصادرة عنها التي تقتضي التعاون والتظاهر الجهود في مجال إعمال قواعد حماية البيئة.

[1] محمد بن محمد **المرجع سابق الذكر**، ص 173.

أ. المؤتمرات المنعقدة تحت لواء منظمة الأمم المتحدة:

لقد تم عقد العديد من المؤتمرات الدولية الخاصة بحماية البيئة، والتي توصلت إلى نتائج هامة، وفيما يلي أهم هذه المؤتمرات:

أ-1. مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية المنعقد في ستوكهولم 1972:

ويعتبر هذا المؤتمر بداية الاهتمام العالمي بالبيئة، حيث تمخض عنه إعلان ستوكهولم للمبادئ البيئية الأساسية، كما يعتبر أساس الحق في البيئة كحق من حقوق الإنسان، حيث نص المبدأ الأول منه على: "للإنسان حق أساسي في الحرية والمساواة وفي ظروف معيشية مرضية، في ظل بيئة تتيح له العيش في كرامة ورفاهية، وعليه واجب حماية البيئة وتحسينها لصالح الأجيال الحاضرة المستقبلية.[1]

كما اعترف المؤتمر بحق الدول في حماية واستغلال مواردها، تبعا لسياساتها البيئية وضمان استدامتها. ولتحقيق ذلك فرض البند(13) على الدول تبني مقاربة متكاملة ومتناسقة لتخطيطها التنموي، تضمن توافق التنمية مع حماية البيئة وتعزيزها؛ كما حدد العلاقة بين التنمية وحماية البيئة، فلكي تكون التنمية مستدامة لابد أن تأخذ في الحسبان العوامل الاجتماعية والبيئية والاقتصادية.[2]

ولقد تمثلت أهداف هذا المؤتمر في تنبيه الشعوب والحكومات إلى أن الأنشطة الإنسانية تهدد بالإضرار بالبيئة الطبيعية، وتخلق مخاطر جسيمة تمس الرفاهية الإنسانية بل والحياة البشرية نفسها، وكذلك بحث سبل تشجيع وترقيه قيام الحكومات والمنظمات الدولية بما ينبغي لحماية البيئة وتحسينها.[3]

---

[1] رشيد مسعودي، "الرشادة البيئية"، **رسالة ماجستير**، تخصص حقوق وحريات أساسية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين-سطيف 2، 2013، ص24.

[2] **المرجع نفسه**، نفس الصفحة.

[3] داليا مجدي عبد الغني، "القانون الدولي والبيئة"، ص26، من الرابط **https://2u.pw/K4chu** اطلع عليه يوم 2022/05/12 على الساعة 19:00.

وقد نتج عن هذا المؤتمر تدويل للعديد من القضايا التي كانت تعتبر مشاكل بيئية ذات طابع دولي إقليمي في ذلك الوقت،(مثل:الأمطار الحمضية وتلوث البيئة) إلى قضايا بيئية دولية.

أ-2. مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية البشرية المنعقد بريو دي جانيرو 1992:

لقد أخذ موضوع حماية البيئة البعد الدولي بانعقاد هذا المؤتمر، والمعروف باسم "قمة الأرض"، وقد جاء مكملا لمؤتمر ستوكهولم للتأكيد على ضرورة إجراء دراسات عن مدى التأثير قبل أي عمل من شأنه أن يؤدي إلى آثار ضارة على البيئة، وتضمن (27) مبدأ يسعى من خلالها للحفاظ على البيئة، وإلقاء المسؤولية على الدول في إقامة التوازن بين الاحتياجات البيئية والتنموية للأجيال الحاضرة والمستقبلية، كما يهدف أيضا إلى إرساء أسس عادلة للعلاقة بين الدول الصناعية والدول النامية وذلك بالدعوة إلى تعميق التعاون الدولي في مواجهة تدهور البيئة.[1]

قال **موريس سترونغ** "Maurice Strong" أمين عام اللجنة الإعدادية للمؤتمر بالبرازيل: "إن هدف المؤتمر هو وضع البيئة في مركز السياسة الاقتصادية لدى صانعي القرار وإدماج الأبعاد البيئية في الحوار بشأن التنمية ووضع خطة عمل للسنوات الباقية من القرن العشرين والقرن الواحد والعشرين.[2]

[1] دونية بلرشيد ونورة سعداوي، "آليات تفعيل دور الضبط الإداري في مجال حماية البيئة في الجزائر"،**مذكرة ماستر**، تخصص قانون عام داخلي،قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل،2017، ص26.

[2] سمير قريد، "دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث في نشر الثقافة البيئية"، **رسالة ماجستير**، تخصص علم اجتماع التنمية بالمشاركة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار-عنابة 2014، ص 69.

وقد خرج هذا المؤتمر بست نتائج أساسية هي:[1]

- وضع معاهدات بشأن المسائل ذات الأهمية الكونية والمتصلة بالقطاعات البيئية، كمعاهدة لتغير المناخ، وأخرى للتنوع البيولوجي وأخرى للغابات والتصحر...،
- إعلان ميثاق للأرض يحدد ويعلن مبادئ تلتزم الدول والمجتمعات بها في العلاقات فيما بينها ومع البيئة، وتؤكد على تبني استراتيجيات تنموية قابلة للاستمرار.
- تحديد جدول عمل للقرن الواحد والعشرين لتطبيق ميثاق الأرض وصياغة الإجراءات الواجب إتباعها، مع تحديد الأهداف والأساليب التي تحقق للمجتمع الدولي التنمية المستدامة.
- وضع آلية تمويل للأنشطة التنفيذية للمبادئ المعلنة، خصوصا في الدول النامية التي تفتقر إلى موارد إضافية لدمج البعد البيئي في سياساتها الإنمائية.
- إقرار أصول إتاحة الثقافة البيئية للدول كافة بغية تمكين الجميع من تحقيق الأهداف المنشودة لتنمية مستدامة، ويفترض أن تستند هذه الأصول إلى ضرورة إتاحة إمكانية وسهولة الوصول إلى المعرفة الكاملة بتلك الثقافة.
- بحث مسألة المؤسسات التي ستشرف على عملية التنفيذ.

أ-3. مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) 2012:

انعقد هذا مؤتمر في البرازيل في الفترة الممتدة من (20 – 22) جوان، وهذا بمناسبة الاحتفال بالذكرى العشرين لمؤتمر قمة الأرض لعام 1992 بريو دي جانيرو، حيث حضر المؤتمر حوالي 5000 مشارك من الوفود الرسمية (الحكومات، مجتمع البحث العلمي، الهيئات الدولية، الإعلام، السكان الأصليين)؛ وبدأت عملية التحضير لمؤتمر (ريو + 20) بما يسمى بـ "انعدام المسودة"، وهذا عكس ما تم طرحه من مبادئ في مؤتمر 1992، وشهد المؤتمر خلافا كبيرا بخصوص عدة قضايا رئيسية بما في ذلك مفهوم "الاقتصاد الأخضر" الذي يعد

[1] سمير قريد، **المرجع سابق الذكر**، نفس الصفحة.

أحد الركائز الأساسية للمؤتمر، حيث لم تتفق الكثير من منظمات المجتمع المدني المشاركة في هذا المؤتمر على الأساس المنطقي الذي يبنى عليه الاقتصاد الأخضر.[1]

وقد نتج عن قمة الأرض (ريو + 20) وثيقة بعنوان "المستقبل الذي نريده"، تدور حول التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر، وتدعو هذه الوثيقة إلى ما يلي:[2]

- البدء بإنشاء أهداف التنمية المستدامة التي ستحل محل أهداف الآلية وتكون أهداف عالمية.
- الاعتراف بالاقتصاد الأخضر كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة
- البدء في تحسين وإعادة هيكلة البناء المؤسسي البيئي العالمي (الحكومة البيئية) للقضاء على البيروقراطية، الإحلال التدريجي للجنة التنمية المستدامة، وقرار إنشاء منتدى سياسي عالمي حكومي في مجال البيئة.
- البدء في خطوات عملية للمحاسبة البيئية والمؤشرات المالية الخضراء بحيث يتم تطبيق مبدأ (ما وراء الناتج القومي) أو ما يطلق عليه الناتج المحلي المعدل بيئيا.

ب. الاتفاقيات الدولية البيئية لمنظمة الأمم المتحدة:

لقد تم إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية التي تعكس الرغبة في الحفاظ على البيئة، وتفعيل سبل التضامن من أجل كوكب الأرض، ويعود سبب الاهتمام الدولي بقضايا البيئة إلى بروز العديد من المشاكل التي طفت على السطح كمشكلة التلوث، التي تعد من بين الأسباب التي دعت إلى تعزيز إطار تعاوني وتشاركي،من أجل التقليل من آثاره الجسيمة على البيئة، ومن أهم هذه الاتفاقيات نذكر:

---

[1] عمر بوخملة، "مبدأ تقييم الآثار البيئي دراسة في إطار القانون الدولي، **رسالة ماجستير** ، تخصص قانون البيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الأمين دباغين– سطيف 2، 2019، ص 79.

[2] ميلود موسعي، "المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة "، **رسالة ماجستير** ،تخصص الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيى فارس–المدية، 2014، ص123.

ب-1.اتفاقية كيوتو 1997:

لقد تحرك المجتمع الدولي بالمزيد من الجهود لتبني نظام قانوني حمائي للمناخ، نظرا لخطورة ظاهرة تغير المناخ بسبب تلوث الغلاف الجوي وانعكاساتها السلبية على البشرية،وانعقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيير المناخ بمدينة كيوتو عام 1997، ودخلت حيز التنفيذ عام 2005، وتلتزم بمقتضاها الدول الأطراف بتخفيض انبعاثات الغازات الناتجة عن المصانع بنسبة(5 بالمائة) من مستواها في عام 1990، وهذا في الفترة ما بين 2008 إلى 2012.[1]

وقد تضمنت اتفاقية كيوتو مبادئ عدة أهمها:[2]

- أن تتحمل الدول مسؤولية مشتركة ولكن متفاوتة، وفقا لإمكانيات كل دولة وظروفها،
- مراعاة الظروف التي تمر بها الدول النامية.
- التزام الدول الصناعية بتقليل الانبعاثات، ودعوتها إلى تطوير تكنولوجيا اقل ضررا بالبيئة.
- تقديم المعونة الفنية والمالية للدول النامية لمواجهة مشكلة تغير المناخ وآثارها السلبية، وأيضا نقل التكنولوجيا إليها.
- القيام بإجراءات وقائية لمنع أو تقليل مسببات تغير المناخ، وتجنب آثارها السلبية.
- تشجيع التعاون التكنولوجي لتقليل انبعاثات الغازات من القطاعات الاقتصادية المختلفة (الطاقة والمواصلات والصناعة والغابات والزراعة...).

وضعت اتفاقية "كيوتو "آليات مرنة سعت من خلالها إلى خفض نسبة التلوث، وبموجبها يحق للحكومات أن تشتري حصص التلوث الفائضة من الدول النامية، أو من خلال أي مشروع

[1] عبد القادر زرقين وقويدر شعشوع، "الحماية القانونية الدولية للمناخ"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر،المجلد06، العدد02 ،2019، ص95.

[2] حدة فروحات، "انعكاسات ظاهرة الاحتباس الحراري على الأنظمة البيئية للدول مع الإشارة لمقترحات حلولها دراسة حالة الجزائر"، **مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية**، الجزائر، المجلد 05، العدد02 ،2012، ص 143.

يقل بموجبه التلوث، ويحصل في المقابل على ائتمانات الكربون القابلة للتداول في الأسواق العالمية وبإشراف لجان مختصة من الأمم المتحدة.[1]

ب-2. اتفاقية باريس للتغيرات المناخية 2015:

تضمنت هذه الاتفاقية الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، ويمكن إجمال المبادئ العامة لهذه الاتفاقية فيما يلي:[2]

- محاولة الحفاظ على زيادة متوسط درجة الحرارة العالمية بنهاية القرن الواحد والعشرين، في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين، ومواصلة الجهود الرامية إلى عدم تجاوز هذه الزيادة حد (5.1) درجة مئوية، من خلال الحد من معدل الانبعاثات الغازية المتسببة في ارتفاع درجة حرارة الأرض.
- وضع آلية مراجعة كل خمس سنوات للتعهدات الوطنية، ويتعين أن تشهد المراجعات الإجبارية إحراز تقدم.
- على الدول المتقدمة أن تستمر في مساعدة الدول النامية ماليا، في شكل قروض وإعانات، للتحول نحو مصادر الطاقة المتجددة، والتعامل أيضا مع تبعات التغير المناخي.

ويعد التعاون الدولي من أهم الإجراءات التي تساهم في تجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، ويساعد في جعل الجهود المبذولة أكثر فعالية. وعلى هذا الأساس فقد دعمت اتفاقية باريس التعاون الدولي في مجال تغير المناخ، وشددت على ضرورة قيام الأطراف المعنية بتعزيز سبل التعاون فيما بينها.[3]

---

[1] عبد القادر زرقين وقويدر شعشوع، **مرجع سابق الذكر**، ص 95.

[2] مصطفى طويطي وبومدين بوداود، "تفعيل أبعاد المسؤولية البيئية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من أجل تحقيق تنمية مستدامة في ظل اتفاقية باريس الإطارية"، **مجلة دراسات اجتماعية**، الجزائر، المجلد 02، العدد 02، 2018، ص7.

[3] زرزور بن نولي، "الآليات القانونية للحفاظ على المناخ بموجب اتفاقية باريس"، **مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد 16، العدد01 ،2021، ص33.

2. المنظمات الدولية المتخصصة وحماية البيئة:

تلعب المنظمات الدولية المتخصصة دورا هاما في مجال حماية البيئة، حيث تقوم بأنشطة متعددة من أجل تحقيق هذا الغرض، وتملك هذه المنظمات العديد من الوسائل كإعداد الاتفاقيات الدولية، وإجراء الدراسات والأبحاث اللازمة، وإصدار المعايير المناسبة لحماية البيئة، وأخيرا إصدار التوصيات والقرارات واللوائح والتوجيهات وإنشاء الأجهزة اللازمة لذلك.

أ. منظمة الأغذية والزراعة FAO:

أنشئت هذه المنظمة سنة 1945، وتتمحور أهدافها حول رفع مستوى المعيشة والتغذية لسكان العالم، والعمل على زيادة الإنتاج الزراعي والحفاظ على المصادر الطبيعية؛ وقد وضعت هذه المنظمة المعايير والمستويات المتعلقة بحماية المياه والتربة والأغذية من التلوث بواسطة المبيدات، أو عن طريق المواد المضافة لحفظ الأغذية. وعليه قرر مجلس منظمة الفاو في عام 1972، بأن الأنشطة التي يقوم بها بشأن المحافظة على القدرة الإنتاجية للثروات الزراعية والغابات والأسماك، ذات علاقة وطيدة بالبيئة الإنسانية؛ كما أبرمت المنظمة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة مذكرة تفاهم بخصوص التعاون الدولي في مجالات متعددة منها: التعاون لتطوير القانون الدولي للبيئة والمؤسسات على المستوى الدولي أو الوطني.[1]

وساهمت هذه المنظمة في التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية المنعقد في ريو دي جانيرو 1992، وساهمت في العديد من مجموعات العمل المعنية بالتلوث البيولوجي والمحيطات والغابات والزراعة. كما انضمت إلى المؤتمر العالمي السادس للغابات في باريس عام 1991، حيث تمت دراسة أسباب التصحر، ووضع الحلول لهذه الظاهرة، وساهمت المنظمة في إبرام الاتفاقية الدولية للتصحر في جوان1994،كما كشفت في تقريرها لسنة 1995 عن حصيلة مقلقة للمخزون العالمي للأسماك، حيث نبهت إلى أن 70 % منه

[1] عبد الرزاق رعاش، "المنظمات الإقليمية ودورها في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، تخصص القانون الدولي العام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور–الجلفة، 2020، ص 37–38.

تم استنفاذه واستغلاله استغلالا مفرطا أو بشكل كامل، وعلى هذا الأساس دعت المنظمة إلى المصادقة على مدونة سلوك من أجل صيد مسؤول، ودفع المؤسسات إلى إعمال المدونة لتسيير المسمكات وتعيين معايير التسيير الدائم.[1]

ب. منظمة الصحة العالمية WHO:

أنشأت هذه المنظمة في 22 يوليو 1946 وبدأت أعمالها في 06 ابريل 1947 بمدينة جنيف بسويسرا، وبموجب المادة الثانية من دستور المنظمة فإنها تسعى إلى تحقيق أهدافها، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة في مجالات: التغذية، والإسكان، والصحة، والعمل، وتقدم خدمات في مجال الأبحاث الطبية و كذلك المشورة لجميع البلدان سواء في حالة الطوارئ أو في حالة الأحوال الطبيعية لتحسين صحة الإنسان، وتقدم برامج ميدانية في سبيل تحسين الصحة والوقاية من الأمراض وبصفة خاصة تحسين الصحة الأسرية والبيئية؛ تملك المنظمة العالمية للصحة الحق في إجراء اتفاقيات مع كافة دول العالم، ولها دور بارز في القضاء على الكثير من الأمراض والأوبئة، وينص دستور المنظمة الصحية العالمية على أن التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة هو أحد الحقوق الرئيسية لكل شخص بدون تمييز بسبب العرق أو الدين أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي.[2]

وتدعم منظمة الصحة العالمية كافة الجهود لمساعدة الدول النامية من أجل الوقاية من الأمراض الوبائية، والتغلب على ارتفاع نسبة الوافيات، وتكرس جهودها في دعم الأنشطة المختلفة بهدف حماية الدول من انتشار الأوبئة والأمراض التي ترتبط بشكل كبير بالفقر، ونقص المياه والغذاء؛ وتملك الحق في التفتيش الدوري على الموانئ السفن، والتأكد من نقاوة مياه الشرب، والأطعمة سواء من خلال التخزين أو التداول بصورة تؤمن حمايتها من التلوث

[1] عبد الرزاق رعاش، **المرجع سابق الذكر**، ص 38-39.

[2] مبارك علواني، "دور المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث"، **مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، 2017. ص 590.

وتقوم المنظمة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع المعايير الصحية للبيئة، ويهدف هذا التعاون المشترك إلى تحديد الحدود المسموح بها لكل مادة من المواد الملوثة.[1]

ت. الوكالة الدولية للطاقة الذرية:

هي منظمة حكومية مستقلة، مركز للتعاون النووي في العالم تم إنشائها عام 1957 في إطار نظام الأمم المتحدة، غرضها هو نشر السلام و التطور و الأمن في العالم من خلال تشجيع الاستعمال السليم للتقنيات النووية، ومنع انتشار الأسلحة النووية من أجل تطور الإنسانية، وتعمل على المحافظة على البيئة من التلوث، وخاصة الملوثات الناتجة عن استدام الطاقة النووية، وتعمل على الحد من الآثار الضارة على حياة الإنسان و الثروات والبيئة الإنسانية من التلوث، وتسهر على ربط الدول بمعايير السلامة وتطبيقها على الأنشطة التي تقوم بها بالاعتماد على العديد من الاتفاقيات، حيث نصت المادة الثالثة من دستورها على تمتعها بصلاحية مراقبة و متابعة تقيد الدول بإجراءات السلامة الواجب إتباعها، للوقاية من أخطار الإشعاع وقت استخدامها لأغراض سلمية.[2]

وقد ساهمت في وضع حد للتسلح النووي من أجل المحافظة على الكرة الأرضية وجعلها خالية من آثار التلوث، وأن يكون الغرض الأساسي لاستخدام الطاقة الذرية هو الحصول على الطاقة والمعرفة، وليس لأهداف أخرى تعود بالضرر على صحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى وعلى البيئة، والعمل على تطوير القانون الدولي للبيئة، حيث أصبحت الحوادث النووية أخطر الحوادث التي قد تصيب البشرية.[3]

كما ساهمت في تطوير القواعد، والمعايير الدولية للنقل السلمي للمواد الذرية، عندما شرعت اللوائح المتعلقة بسلامة نقل المواد المشعة لعام 1973، وأقرت الخطوط العريضة لرصد

---

[1] مبارك علواني، **المرجع سابق الذكر** ، ص591.

[2] سميرة بوطوطن، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، تخصص قانون عام معمق، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي، 2019، ص 56.

[3] مبارك علواني، **مرجع سابق الذكر**، ص 592.

ومنع التلوث الإشعاعي الذي يصيب الأفراد والبيئة، وحددت سبل التخلص من النفايات الإشعاعية، وأكدت على منع تلوث المحيطات بالمخلفات النووية، كما كلفت الوكالة بفحص نتائج انفجار مفاعل تشرنوبيل النووي عام 1986 التابع للاتحاد السوفياتي سابقا وتقديم إطار العمل الضروري لتطوير المعايير الدولية المتعلقة بالحوادث النووية ذات الأبعاد الدولية.[1]

المطلب الثالث: جهود المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة:

لقد أبدت المنظمات الدولية غير الحكومية هي الأخرى اهتماما كبيرا بموضوع البيئة، في محاولة للعب أدوار هامة إلى جانب المنظمات الحكومية، إذ لا يمكن أن يقتصر العمل البيئي الدولي على المنظمات الحكومية فقط، بل يتعداه إلى الجهود التي تقوم بها العديد من المنظمات الغير الحكومية، حيث تزايد عدد هذه المنظمات الناشطة في المجال البيئي في الآونة الأخيرة، وذلك يعود لتزايد الأخطار التي تهدد البيئة، وكذلك تنامي الوعي البيئي العديد من المجتمعات،و من أبرز هذه المنظمات غير الحكومية منظمة السلام الأخضر والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة.

1. منظمة السلام الأخضر"Greenpeace ":

هي إحدى أهم المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حماية البيئة، تعتمد على مجموعة من الأساليب والوسائل تهدف من خلالها إلى التأثير في الرأي العام والضغط على صناع القرار والهيئات الرسمية، ففي سنة 2010 قامت منظمة السلام الأخضر ما بين جانفي إلى أفريل من نفس السنة بحجز قطار مملوء بالنفايات النووية الفرنسية الموجهة إلى روسيا عبر السفن، وفي نفس الوقت قامت بتعليق مناشير وأعلام في مدخل المصنع كتب عليها "روسيا ليست قمامة "، هذا الموقف حرك الرأي العام الروسي ليعبر عن ذلك بمجموعة كبيرة من الاحتجاجات، ومن أجل الوصول إلى قرار عملت سفن المنظمة على عرقلة هذا العمل،

[1] محمد الصغير سليني وموسى بن تغري، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث–الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة نموذجا"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، 2021، ص 506.

كما وضعت عارضة على الانترنت ممضية من طرف مواطنين موجهة إلى وزير الطاقة، وفي أواخر شهر ماي اتخذ قرار بالتخلي عن نقل هذه النفايات النووية.[1]

يتمثل دور منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة فيما يلي:[2]

- الدفع نحو إحداث ثورة في مجال إنتاج واستثمار الطاقة، وذلك من أجل مواجهة أكبر المخاطر المحدقة بكوكب الأرض.
- كشف وعرقلة الأساليب المدمرة وغير المستدامة لصيد الأسماك، بالإضافة إلى السعي لإنشاء شبكة من المحميات البحرية وسائر البحار والمحيطات.
- الحفاظ على الغابات القديمة، والدفاع عن النباتات والحيوانات والثقافات التي تعتاش منها.
- العمل من أجل عالم مشرق خال من التكنولوجيا النووية، سواء من أجل الطاقة أو الحرب.
- البناء لمستقبل تغيب عنه السموم، وذلك من خلال توفير وتسويق بدائل أكثر أماناً من الكيميائيات المتوفرة حاليا.
- العمل من أجل ضمان استخدام أساليب زراعية مستدامة، عبر رفض المواد المعدلة جينيا، وحماية التنوع الطبيعي وتشجيع الزراعة الواعية مجتمعيا.

وفي سعيها نحو تحقيق هذه الأهداف، تلتزم منظمة السلام الأخضر بمبادئ اللاعنف والاستقلالية، ولا تتخذ أعداء دائمين ولا حلفاء دائمين، وتقوم منظمة السلام الأخضر بعملين

[1] هبة نامر و عمرفرحاتي، "دور المنظمات البيئية غير الحكومية في توجيه الرأي العام للضغط على الحكومات من أجل حماية البيئة"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2021، ص480.

[2] هاجر علية، "دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تحقيق الأمن البيئي–منظمة السلام الأخضر أنموذجا"، **(مذكرة ماستر**، تخصص إستراتيجية وعلاقات دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف– المسيلة، 2015، ص 65.

مهمين: المساهمة في صياغة سياسات بيئية عالمية من جهة، والتأثير على الهيئات الرسمية وصناع القرار لتبني تلك السياسات من جهة ثانية.[1]

لقد ساهمت منظمة السلام الأخضر بالعديد من الإنجازات في مختلف المناطق عبر العالم، كمحصلة لتطور آلياتها سواء من حيث التعبئة الجماهيرية وحشد الرأي العام العالمي، أو من حيث تعاونها مع منظمات أخرى، ويمكن ذكر أهم انجازاتها كالآتي:

- في سنة 1971 وعقب حملة منظمة السلام الأخضر ضد التجارب النووية الأمريكية في جزيرة "أمشيتكا" تم إنهاء التجارب النووية في العام نفسه وإعلان الجزيرة لاحقا محمية للطيور.
- في يونيو 1981 احتل أعضاء منظمة السلام الأخضر مدخنة في موقع شركة بور يغير للصناعات الكيماوية في مدينة هامبورغ الألمانية، إذ كانت الشركة تنتج مبيدات للأعشاب الضارة للحشرات تحتوي على "الديوكسين"، وبعد هذا تم تشديد شروط الإنتاج في ألمانيا مما أوجب غلق المصنع.
- في سنة 1992 ونتيجة لحملة ضاغطة شنتها منظمة السلام الأخضر تحت شعار "لا يمكنكم أن تغرقوا قوس قزح"، أعلنت فرنسا عن إلغاء التجارب النووية في جزيرة "موروروا"، وتعهدت بوقف الاختبارات وتم اعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في 1996،
- من أبرز ما قامت به منظمة السلام الأخضر أيضا هو ما حدث في عام 1996، حيث شنت حملة مقاطعة لجميع خدمات شركة "شل" التي كانت تعتزم التخلص من منصة بترول تالفة عن طريق إغراقها في بحر الشمال، مما اضطر الشركة إلى وضع خطة جديدة للتخلص من المنصة.

[1] هاجر علية، **المرجع سابق الذكر**، نفس الصفحة.

- أما في سنة 2004 قامت روسيا بالمصادقة على برتوكول "كيوتو" نتيجة لحملات منظمة السلام الأخضر، وكذا مختلف الجماعات البيئية في مختلف أنحاء العالم، وهذا ما عزز الجهود العالمية للتصدي لمخاطر ظاهرة الاحتباس الحراري، كما تم في نفس السنة دخول اتفاقية ستوكهولم حيز التنفيذ، وهذا بعد سنوات من الضغط من قبل منظمة السلام الأخضر ومنظمات بيئية أخرى.
- تخلت في 2012 كوريا الجنوبية عن خطتها للبدء في عملية صيد الحيتان العلمية، حيث قام أكثر من مائة ألف شخص من جميع أنحاء العالم بإرسال رسائل لرئيس الوزراء الكوري الجنوبي ومطالبته بإلغاء العملية.[1]

2. **الاتحاد العالمي لحماية الطبيعة :UİCN**

أنشأ سنة 1948 بمبادرة من دعاة حماية الطبيعة في فرنسا، وكان يسمى "الاتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة ومواردها" ليستبدل اسمه بـ "الاتحاد العالمي لحماية الطبيعة"، وقد تميز مند نشأته بالاستقلالية الإدارية والمالية عن الجهاز الحكومي الفرنسي، وإلى غاية سنة 1997 كان يضم 895 عضو من القارات الخمسة بمجموع عضوية 133 دولة ممثلة و 150 وكالة حكومية و 700 منظمة غير حكومية؛ ويعمل الاتحاد على تقدير حالة الموارد البحرية الحية المتجددة وتطورها، كما يعمل على تشجيع وضع مقاييس لحفظ هذه الثروات البحرية من الاستغلال العشوائي، واستقرار الأرصدة البحرية؛ كذلك يعمل هذا الأخير على التعبئة الدولية حول المشاكل البيئية التي تتعرض لها الأوساط الحية، بإشعار الدول الأعضاء ومختلف الشبكات الدولية التي يعمل بالتنسيق معها حول خطورة استنفاد الموارد الحية بفعل التلوث.

[1] ياسمين بلعسل بنت نبي والحسين عمروش،"دور منظمة السلام الأخضر في تفعيل المواطنة البيئية"، **مجلة صوت القانون**، الجزائر، المجلد 8، العدد 2، 2022، ص ص368، 369.

كما يتمتع بدور استشاري للدول ولمختلف المؤسسات الدولية في المسائل المرتبطة بحماية الطبيعة، ويساهم في تقديم الدعم التقني أثناء تحرير الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمحافظة على الأوساط الطبيعية.[1]

علاوة على ذلك فقد قام الاتحاد منذ سنة 1980 بطبع قائمة أطلق عليها اسم "القائمة الحمراء" تضمنت كل الأحياء الطبيعية البحرية المعرضة للانقراض أو المهددة بذلك، وقد لعب دور أساسي في صياغة العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمحافظة على الطبيعة والثروات الطبيعية، مثل ذلك اتفاقية "واشنطن" حول التجارة الدولية للأحياء البحرية المهددة بالانقراض سنة 1992، ويعود الفضل له أيضا في تحرير أول ميثاق عالمي حول الطبيعة، الذي اعتمد في أكتوبر 1982 من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة.[2]

[1] جمال واعلي، "الحماية القانونية للبيئة البحرية من أخطار التلوث –دراسة مقارنة "، **أطروحة دكتوراه**، تخصص القانون الخاص، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد–تلمسان، 2010، ص 135.

[2] فاطمة عياشي و علي بودفع، "دور المنظمات الدولية المتخصصة في حماية البيئة البحرية من التلوث"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 13، العدد2، 2021، ص 1292.

خلاصة واستنتاجات:

مما سبق ذكره في هذا الفصل نستنتج أن البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان من هواء وماء وتربة وكائنات حية وتنقسم إلى بيئة طبيعية وبيئة مشيدة، وتعاني البيئة من مخاطر متعددة أبرزها التلوث وما يخلفه من آثار جسيمة على التوازن البيئي، كذلك تعاني من ظاهرة التصحر وانحسار الأراضي الخصبة وظاهرة تغير المناخ وما يصاحبها من كوارث طبيعية عالمية كالاحتباس الحراري وذوبان الجليد في القطبين.

ومن أجل مواجهة هذه الأخطار وغيرها، تسعى العديد من الجهات الوطنية والعالمية إلى حماية البيئة والمحافظة عليها، وذلك عن طريق سن قوانين خاصة بالبيئة على المستوى الوطني، كما تسعى المنظمات الدولية الحكومية كمنظمة الأمم المتحدة إلى تدويل القضايا البيئية وتحقيق التعاون الدولي في حماية البيئة والحفاظ عليها، عن طريق عقد المؤتمرات وإبرام الاتفاقيات العالمية، كما تتضافر جهود المنظمات الدولية المتخصصة كل في مجالها، فنجد منظمة الصحة العالمي، ومنظمة الأغذية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتعمل المنظمات الحكومية جنبا إلى جنب مع المنظمات غير الحكومية مثل منظمة السلام الأخضر، والاتحاد العالمي لحماية الطبيعة.

الفصل الثالث

تأثير المجتمع المدني في مجال حماية البيئة

لقد تم في الفصل الأول دراسة المجتمع المدني من الجانب المفاهيمي، في حين تطرق الفصل الثاني إلى أهم التشريعات الوطنية وأهم المؤتمرات والاتفاقيات الدولية وجهود المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة، أما الفصل الثالث سيتم التعمق في دراسة تأثير المجتمع المدني في مجال حماية البيئة من خلال مبحثين: المبحث الأول تحت عنوان تأثير المجتمع المدني في عملية صنع السياسات العامة البيئية، أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة دور المجتمع المدني في نشر الوعي البيئي.

المبحث الأول: تأثير المجتمع المدني في عملية صنع السياسات العامة البيئية.

يعتبر المجتمع المدني مساهما أساسيا في إنفاذ البرامج والسياسات العامة، الهادفة إلى تحقيق المصلحة العامة، وذلك في إطار فكرة الشراكة المتعددة الأطراف، مما يمنح لمنظمات المجتمع المدني بمختلف أشكالها صفة الشريك الأساسي ضمن السياسات العامة المتعلقة بحماية البيئة؛ وتختلف طبيعة مشاركتها في اتخاذ القرارات البيئية وتنفيذها، فنجد عدة صور لذلك.

المطلب الأول: مساهمة المجتمع المدني في إعداد القرارات والتدابير البيئية.

تعمل مختلف الهيئات المعنية بحماية البيئة، إلى إشراك تنظيمات المجتمع المدني في إطار التسيير التشاركي، وبالتالي توجب تمكينها من الحصول على المعلومات البيئية، ومن ثم وضع الإجراءات العملية التي تكفل مشاركة فعلية ضمن وضع إجراءات ملموسة لحماية البيئة.

أولا: حق الحصول على المعلومات البيئية في إطار التجربة التشاركية.

يسمح تكريس آليات المشاركة في حماية البيئة بالحصول على المعلومات البيئية، والتي من شأنها أن تساعد في اتخاذ القرارات المتعلقة ببرامج حماية البيئة، المراد تنفيذها بشكل أكثر فعالية محليا، وتفاديا لمخاطر التدهور البيئي الذي قد ينتج، مما يؤثر سلبا في المحافظة على حياة الأجيال الحالية والمستقبلية.[1]

[1] ليلة زياد، "آليات مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، **الملتقى الوطني حول دور المجتمع في حماية البيئة واقع وأفاق يومي: 6-7مارس 2012**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، ص 166.

تتعلق المعلومة البيئية بالواقع البيئي القائم والمتوقع، وحجم المشاكل البيئية والنشاطات والمشاريع القائمة وتلك التي يراد إقامتها وتأثيراتها البيئية.[1]

وقد أقرت عدة إعلانات واتفاقيات دولية الحق في الحصول على المعلومات البيئية، والذي أصبح مبدأ يكرسه القانون الدولي، يتيح مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات بشأن قضايا البيئة، ويسهل وصولهم إلى العدالة في حالة تعرضهم للضرر، جراء مساس أطراف ما –كالشركات الصناعية والمعامل أو حتى السلطات العامة ذاتها–بحقهم في بيئة سليمة. وقد كان المبدأ 19 من إعلان ستوكهولم عام 1973 قد أكد على هذا الحق، حيث أشار إلى ضرورة إطلاع المواطنين على المعلومات ذات الصلة، لتمكينهم من إبداء رأيهم في المخططات الحكومية، والمشاركة في التقرير بشأنها.[2]

ومن منطلق الاعتراف العام بحق الوصول إلى المعلومات البيئية يتقرر لمختلف منظمات المجتمع المدني المعنية بمجال البيئة صلاحية الوصول والاطلاع على المعلومات المتعلقة بهذا المجال ويترتب على عائق الهيئة الرسمية المكلفة والتي تحوز على هذه المعلومات الالتزام الفعلي بإتاحة الفرصة أمام المجتمع المدني في الحصول عليها وفق الإجراءات القانونية المتبعة وذلك إما عن طريق تبني تنظيمات المجتمع المدني للمبادرة بطلب هذه المعلومات أو عن طريق إلزام الهيئات المعنية بنشرها وإعلانها للرأي العام عبر وسائل الإعلام المختلفة.[3]

إذ تقر العديد من التشريعات بأحقية الاطلاع على المعلومات البيئية وكمثال على ذلك نجد المادة 7 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة والتي

---

[1] عبد القادر بوراس وفريد بن بو عبد الله، "الحصول على المعلومة البيئية"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر، المجلد 7، العدد 8، 2017، ص60.

[2] لؤي عبد الفتاح، "الحق في الولوج إلى المعلومات العامة في مجال البيئة أساس ضروري لإرساء ديمقراطية بيئية فعالة"، **الإنسان والبيئة رهانات الصراع المستدام من اجل البقاء**. ط3، تحرير: الحسين شكراني وعبد الرحيم خالص، مركز دراسات الوحدة العربية مطبعة النجاح الجديدة، لبنان، 2019، ص90.

[3] كريم بركات، "حق الحصول على المعلومة البيئية وسيلة أساسية لمساهمة الفرد في حماية البيئة"، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية**، الجزائر، المجلد 02، العدد01، 2011 ، ص42.

تنص على:"لكل شخص طبيعي أو معنوي يطلب من الهيئات المعنية معلومات متعلقة بحالة البيئة الحق في الحصول عليها. يمكن أن تتعلق هذه المعلومات بكل المعطيات المتوفرة في شكل مرتبط بحالة البيئة والتنظيمات والتدابير والإجراءات الموجهة لضمان حماية البيئة وتنظيمها...".[1]

أما على الصعيد العالمي؛ فنجد العديد من التنظيمات الدولية التي تقر بحق منظمات المجتمع المدني في الوصول إلى المعلومات البيئية، وكمثال على ذلك فقد أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة قسم الاتصال والإعلام الجماهيري، للسماح لمختلف التنظيمات الوطنية والدولية بالاطلاع على المعلومات المتعلقة بالسياسات والخطط التي يشرف عليها، وفي مقدمتهم تنظيمات المجتمع المدني، وذلك عن طريق نشرها عبر الإنترنت أو عبر الأشرطة السمعية والبصرية، ويمكن لمنظمات المجتمع المدني الراغبة الحصول على المعلومات عند الطلب.[2]

ثانيا: الآليات الإجرائية لمشاركة المجتمع المدني في حماية البيئة.

يمثل تمكين الأفراد ومنظمات المجتمع المدني المختلفة، من المشاركة والمساهمة في إجراءات إعداد التدابير والقرارات المتعلقة بالمجال البيئي، ركيزة رئيسية ضمن الجهود والسياسات المعاصرة في حماية البيئة. إذ تشكل المشاركة إجراء عملي تلتزم الهيئات المعنية باتخاذ القرار بإتباعه، عند إعدادها وصياغتها للقرارات، ضمانة عملية لتجسيد الإقرار بحق كل شخص طبيعي او معنوي في التمتع بمحيط بيئي سليم وصحي.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون رقم 03-10، المتعلق بحماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص10.

[2] PNUE, **Alliés naturels le PNUE et la société civile**.L'imprimerie du bureau des nations unies, Kenya, 2004, p44-45.

وتتعدد أشكال التطبيقات العملية لمبدأ الحق في المشاركة، وذلك بحسب النظم المعتمدة ومستويات تطبيقها، إلا أنها تنقسم في مجملها –وفقا لتطبيقاتها–إلى شكلين رئيسيين هما: الاستشارة والمشاورة.

1. الاستشارة

من بين معايير تنفيذ القوانين البيئية التي تستهدف عدة متطلبات، ضرورة القيام بعملية إشراك أفراد المجتمع، من أجل تصنيف المشاكل البيئية المستقبلية مبكرا واستبعاد المقاومة، وكذا مراعاة حقوق المواطنين الأساسية، عن طريق الموازنة بين ما هو ممنوح لهم من حقوق وبين رغبة الإدارة في التصرف من أجل اتخاذ القرار بدون تدخل، حتى يتم ضمان توافق قراراتها الميدانية مع تطلعات ومتطلبات الأفراد والهيئات المعنية(جمعيات حماية البيئة، المصالح الإدارية المكلفة بالشؤون البيئية...)،التي تتأثر بشكل مباشر بنتائج هذه القرارات. [1]

وتقوم الاستشارة على مبادرة الهيئة أو السلطة المصدرة للقرار، بتحديد الموضوع وعرضه على الفاعلين الأساسيين في المجال البيئي قبل اتخاذ القرار، وذلك من أجل خلق رابط بين الإدارة والأفراد الذين يتأثرون بقراراتها. كما تأخذ الاستشارة شكلين: استشارة ملزمة والتي تأخذ الطابع الرسمي، وتكون الإدارة مجبرة في هذه الحالة على الأخذ بالأغلبية، والشكل الثاني هو الاستشارة غير الملزمة، والتي تكون للإدارة السلطة التقديرية في الأخذ بها أو عدم الأخذ بها.[2]

وتعتبر الاستشارة الشكل المفضل للمشاركة في أوروبا، فتعتمد إيطاليا والسويد مثلا على الاستشارة فيما يتعلق بإنشاء مراكز نووية جديدة، كما عرفت انتشارا كبيرا في مشاريع التهيئة الإقليمية في أوروبا، وتتخذ أشكالا متنوعة منها: الإدارة الإستراتيجية، وذلك بمنح بعض البلدان

---

[1] أنيسة عيطوط وعبد القادر خلاص، "الحق في الحصول على المعلومة البيئية كأساس لممارسة الديمقراطية التشاركية – حالة الجزائر–"،**مذكرة ماستر**، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة –بجاية، 2018، ص67.

[2] سامية إرناتن، "دور المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة–بجاية، 2015، ص33–34.

مقاعد لجمعيات الدفاع عن البيئة، في أجهزة استشارية وطنية ومحلية من مجالس ولجان مختصة في المجال البيئي. [1]

ومن أبرز النماذج التطبيقية لإشراك التنظيمات المدنية في مجال التسيير البيئي نجد:

أ. التحقيق العمومي:

يعد هذا الأسلوب إجراء مفتوحا للجميع، يسمح للجمهور عامة ولمنظمات المجتمع المدني خاصة أن يكونوا على علم، وكذا يسمح لهم بالتعبير عن رؤيتهم حول مشروع ما، حيث أولت التشريعات البيئية المعاصرة أهمية بالغة لآلية التحقيق العمومي، كإجراء أساسي لبلورة وإعداد القرارات المتعلقة بالقضايا البيئية، وذلك ما نص عليه المشرع الفرنسي من خلال القانون رقم (630-838) المتعلق بديمقراطية التحقيقات العمومية وحماية البيئة،[2]أيضا نجد أن المشرع الجزائري قد نص من خلال المادة 21 من قانون (03-10) التي تؤكد على إلزامية إجراء تحقيق عمومي ودراسة تتعلق بالأخطار والانعكاسات المحتملة للمشروع.[3]

وتوكل مهمة التحقيق العمومي إلى شخص أو جهة محددة، تتولى عملية استقبال انشغالات المواطنين والفاعلين المجتمعيين حول المشروع، عن طريق الاستماع المباشر، من خلال النقاش العام أو تخصيص سجل لتدوين الاقتراحات والملاحظات، ليتولى المسؤول عن التحقيق إنجاز تقرير شامل حول المشروع للجهات المعنية باتخاذ القرار.[4]

---

[1] ليلة زياد، "مشاركة المواطنين في حماية البيئة "، **رسالة ماجستير**، تخصص القانون الدولي لحقوق الإنسان، قسم كلية الحقوق، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، 2010، ص86.

[2] كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"، **أطروحة دكتوراه**، تخصص القانون، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، 2014، ص185.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، قانون رقم (03-10)، **مرجع سابق الذكر**، ص12.

[4] سارة عبايدية ونورة موسى، "التحقيق العمومي كآلية لمشاركة المواطنين في صنع القرارات البيئية-المنشآت المصنفة نموذجا"، **مجلة المعيار**، الجزائر، المجلد 25، العدد 56، 2021، ص 568-570.

ب. دراسة التأثير على البيئة:

نقصد به إجراء دراسة أولية يتم إعدادها قبل الشروع في الأعمال والمشاريع العامة أو الخاصة، بهدف تقييم الآثار التي يمكن أن تسببها على البيئة.[1]

وقد ظهر لأول مرة في مؤتمر ستوكهولم 1973، حيث دعى المجتمع الدولي للأخذ بعين الاعتبار تأثير نشاطات الإنسان على البيئة؛ وكأمثلة عن التوجه الدولي نحو الاخذ بهذا المبدأ نجد:[2]

- الميثاق العالمي للطبيعة 1982، والذي يلزم الدول الأطراف التي تمارس أنشطة تحدث اختلالا في التوازن البيئي،أن تقوم بتقييم آثارها على البيئة قبل الشروع فيها بوقت كاف.
- التوجيه الذي صدر عن المجلس الأوروبي في 1985، يتعلق بتقييم آثار وانعكاسات بعض المشاريع العامة والخاصة على البيئة.

أما في النصوص الوطنية، فقد وضع المشرع الجزائري من خلال المرسوم التنفيذي (90-78) المتعلق بدراسة التأثير على البيئة، قائمة المشاريع المعفاة من دراسة التأثير على سبيل الحصر، معتبرا في ذلك أن أي مشروع غير مذكور في هذه القائمة فهو خاضع لدراسة مدى تأثيره على البيئة، كما نص من خلال القانون(03-10)، على أن تسليم رخصة استغلال المنشآت المصنفة يخضع إلى تقديم دراسة تأثير.[3]

---

[1] قاده عابدي و الحاج مبطوش، "دراسة التأثير البيئي للمنشآت المصنفة في التشريع الجزائري على ضوء المرسوم التنفيذي 145/07 المعدل والمتمم"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 13، العدد 25، 2021، ص845.

[2] صافية إقلولي وصافية زيد المال، "دراسات التأثير: آلية لإدماج البعد البيئي في المشاريع الاستثمارية"، **مجلة إدارة**، الجزائر، المجلد 26، العدد 51، 2019، ص61.

[3] محمد أمين كواشي، "الحماية القانونية للبيئة في الجزائر"، **مذكرة ماستر**، تخصص قانون جنائي للأعمال، قسم الحقوق، كليه الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي- ام البواقي، 2015، ص47.

2. المشاورة

تعرف المشاورة بأنها: "العمليات والإجراءات التي تهدف إلى إشراك الجمهور أو فواعل المجتمع المدني أو الجهات الفاعلة المؤسسية، في عملية صنع القرار بشأن التنمية المستدامة، وتشمل المشاورات: المناقشات العامة، مؤتمرات للمواطنين، والمفاوضات المرتبطة بعمليات صنع القرار".[1]

فقد أصبحت الدول تتعامل مع الفاعلين المجتمعيين، وتشركهم مباشرة في إدارة الشؤون العمومية، فأصبحت مختلف البلدان تحدد سياسات عامة بما يتوافق مع مصالح وطموحات الأفراد والمجتمع، وتمتنع عن التدخل إلا في حالة حدوث خلل، ومن جهة أخرى أصبحت مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات العامة ضرورية لمنع حدوث أي ردود فعل سلبية لاحقة.[2]

فالمشاورة تسعى إلى تحقيق التوافق بين مختلف الفاعلين في المجتمع بخصوص القرارات والتدابير المزمع تبنيها، وذلك من خلال فتح قنوات الحوار والنقاش المسبق، مما يمكن الإدارة صاحبة القرار من الاطلاع على آرائهم، وتكون ملزمة بمراعاتها في عملية الإعداد النهائي للقرار.

ويمكن التطرق إلى شكلين من أشكال المشاورة كالتالي:

أ. المناقشة العامة:

تقوم على مبدأ الحوار المتبادل بين مختلف الأطراف: أصحاب القرار، مؤسسات القطاع الخاص، تنظيمات المجتمع المدني، بخصوص مختلف القضايا المتعلقة بالمجال البيئي، أو

[1] صبرينة مراحي ونورة موسى، "مشاركة المواطنين في التسيير البيئي كتوجه حديث لتحقيق التنمية المستدامة"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، الجزائر، المجلد 15، العدد 01، 2022، ص1901.

[2] ليلة زياد، "مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، **مرجع سابق الذكر**، ص188.

التي لها تأثير مباشر عليه، وذلك من أجل الوصول إلى توافق عام حول القرارات المراد اتخاذها وضمان تجاوب كل الأطراف في تنفيذها والالتزام بها.[1]

وتعد إحدى أنجع الوسائل للتكريس الفعلي لأسس الديمقراطية التشاركية في إدارة الشؤون العامة، إذا ما التزمت الجهات المسؤولة بها بشكل عملي وليس فقط كإجراء شكلي.

ب. جلسات الحوار والنقاشات المحلية

ترتكز هذه الجلسات حول فكرة المبادرة الحرة للفاعلين المجتمعيين في مجال البيئة، لإثارة النقاش بخصوص القضايا البيئية المشتركة، وذلك بغية الوصول إلى بلورة أنجع القرارات بشكل توافقي.

ومن الأمثلة على ذلك نجد: مبادرة بعض الجمعيات البيئية في فرنسا ببرنامج جلسات الحوارات المحلية، والذي يهدف إلى تكريس آليات التسيير التشاوري للمحيط البيئي على المستوى الإقليمي أو المحلي.

ثالثا: الآليات المؤسساتية للمجتمع المدني في حماية البيئة:

تعرب العديد من الدول عن تصميمها على تعزيز الإطار المؤسساتي، الذي سيزيد من مشاركة ونشاط المجتمع المدني والأطراف الأخرى المعنية بالبيئة، ولذلك تشجع الشفافية وتوسيع المشاركة لتحقيق الأهداف المنشودة، وتحقيق الإجماع حول القرارات المتخذة.

[1] كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مرجع سابق الذكر**، ص188.

وقد نص المبدأ العاشر من إعلان ريو على أن أفضل طريقة للتعامل مع القضايا البيئية هي ضمان مشاركة جميع الأطراف المعنيين،[1]

ويتم إشراك المجتمع المدني في الإطار المؤسساتي على مستويين الدولي والوطني.

1. على المستوى الدولي:

لقد قرر مؤتمر (ريو +20) إنشاء هيئة سياسية رفيعة المستوى، تهدف إلى ضمان متابعة أنشطة التنمية المستدامة بصفة عامة، وتتضمن متابعة القضايا البيئية على المدى الطويل، وتهدف هذه الهيئة إلى تعزيز الشفافية من خلال الدور الاستشاري الذي توكله لمختلف التنظيمات المجتمعية الدولية وذلك للاستفادة من خبراتهم.[2]

كما أولت منظمة الأمم المتحدة أهمية بالغة لتنظيمات المجتمع المدني الوطنية والدولية، باعتبارها فاعلا أساسيا في تنفيذ العديد من السياسات والبرامج، للمحافظة على البيئة الطبيعية، حيث تنص المادة(71) من ميثاق الأمم المتحدة على أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يمكن أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلة في اختصاصه، وهو ما شكل أساسا قانونيا لخلق علاقات شراكة مؤسساتية بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني.

وقد وضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي لائحة تنظم إجراءات وصور التعاون المؤسساتي بين منظمة الأمم المتحدة وتنظيمات المجتمع المدني، وتحظى التنظيمات البيئية بمكانة معتبرة انطلاقا من هذه الشراكة المؤسساتية، حيث أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة

---

[1] خديجة بن قطاط، قيام النظام الدولي البيئي من الرابط:
https://www.droitetentreprise.com/%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D9%8A
اطلع عليه يوم: 2022/05/06، على الساعة: 15:00.

[2] Jessika Makowiak, "la participation de la société civile au développement durable", **revue juridique de l'environnement**, V37, E4, France, 2012, p621.

قسما خاصا ضمن هيكله العام يكلف بمهام التنسيق والتعاون مع التنظيمات البيئية ثم قام بإنشاء المركز الدولي للاتصال من أجل البيئة لتقوية شراكته العملية مع هذه التنظيمات.[1]

2. على المستوى الوطني:

لقد تبنت العديد من الدول آليات ومؤسسات مختلفة في سبيل تعزيز تعاونها العملي مع مختلف التنظيمات البيئية، وذلك سعيا منها للوصول إلى أكثر فعالية ممكنة في انجاز وتنفيذ برامجها، بالاعتماد على الخبرات التي تتوفر عليها منظمات المجتمع المدني المختصة في المجال البيئي.

وتعتبر المجالس والهيئات الاستشارية أبرز مثال على الشراكة المؤسساتية، والتي تضم الهيئات الحكومية وتنظيمات المجتمع المدني، حيث قامت أزيد من (70) دوله بإنشاء مثل هذه المجالس الاستشارية، حتى وإن اختلفت التسميات المطلقة عليها إلا أنها تشترك في الأهداف التي تصبو لتحقيقها، كمثال على ذلك نجد: المجلس الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر...[2]

مما سبق فإن يساهم المجتمع المدني في إعداد القرارات البيئية، وذلك بعد حصولها على المعلومات اللازمة، وتنص العديد من الاتفاقيات والقوانين على الحق في الحصول على المعلومات؛ غير أن هناك العديد من العراقيل التي تحول دون الحصول عليها، مثل مبدأ السرية، إذا يتوجب على الهيئات المعنية فتح المجال أمام المنظمات المهتمة بمجال البيئة للحصول على المعلومات والبيانات اللازمة.

وتتمثل أهم الآليات الإجرائية التي يشارك من خلالها المجتمع المدني في حماية البيئة في الاستشارة والتي تسمح بخلق نوع من الثقة بين الإدارة والمجتمع، وتأخذ شكلين رئيسين هما

---

[1] كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مرجع سابق الذكر**، ص192-194.

[2] **المرجع نفسه**، ص194-195.

التحقيق العمومي أو دراسة مدى التأثير على البيئة، أما الشكل الآخر فهو التشاور أو المشاورة والذي يكون من خلال المناقشات العامة وجلسات الحوار والنقاشات المحلية مما يسمح بالتقليل من الآثار السلبية التي قد تحدث لاحقا في حاله عدم مشاركه الأفراد والمنظمات المجتمع المدني في اتخاذ هذه القرارات البيئية.[1]

المطلب الثاني: مشاركة المجتمع المدني في بلورة الأطر القانونية والتقنية لحماية البيئة:

لقد برزت منظمات المجتمع المدني كإطار خبير في كل ماله علاقة بالمواضيع البيئية وببعديه الوطني والدولي، وسيتم التطرق هنا إلى مجالين رئيسيين يظهر من خلالهما مدى التأثير الذي حققته التنظيمات المجتمعية البيئية، يتعلق الأول بالمجتمع المدني ودوره كفاعل في بلورة الأطر القانونية لحماية البيئة، أما الثاني فيخص الإشراف والمتابعة التقنية والعلمية للبرامج والتدابير البيئية.

أولا: المجتمع المدني كفاعل في بلورة الأطر القانونية لحماية البيئة:

إن تتبع مسار التقنين البيئي يبرز الخصوصية الكبيرة التي عرفها هذا المجال من حيث الفاعلين والمساهمين في بلورة القوانين والقواعد البيئية، حيث نشهد بروز تنظيمات المجتمع المدني جنبا إلى جنب مع الهيئات الدولية والرسمية المختصة في المجال البيئي.

حيث تعتمد الجهات المكلفة الرسمية بمجال حماية البيئة على خبرات وكفاءات وإطلاع التنظيمات المجتمعية المتخصصة في حماية البيئة، وذلك ما أدى إلى تعاظم مكانتها ودورها خلال المراحل التحضيرية والتمهيدية لإعداد النصوص القانونية والقواعد البيئية، أو خلال مرحلة التطبيق والتنفيذ.

[1] كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"، **المرجع سابق الذكر**، نفس الصفحة.

1. على مستوى الإعداد والتحضير:

لقد ساهمت الخبرة العلمية والمعرفية التي تملكها عدة منظمات مجتمعية بيئية في تكريس دورها أثناء المراحل الأولية لإعداد مشاريع القوانين والنصوص المتعلقة بالبيئة، فنجد عدة مؤسسات وهيئات دولية تعهد إلى هذه التنظيمات بمهام أساسية في سن القوانين وإنشاء القواعد القانونية والتحضير لها، وكمثال على ذلك نجد: الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والذي يعد أبرز مثال على ريادة المنظمات غير الحكومية في المشاركة في تحضير وإعداد النصوص والقواعد القانونية البيئية بصفة خاصة.[1]

كما أن تطور قانون البيئة الدولي كقانون توافقي يتشكل في جزء كبير منه من الاتفاقيات البيئية والنصوص المتعددة الأطراف، يعكس كبر الدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني في المبادرة بها والدعوة لتبنيها، عن طريق الضغط على الدول والهيئات المعنية لاعتماد هذه الاتفاقيات والنصوص المؤثرة بشكل مباشر على حماية البيئة.

وقد تجسد هذا التأثير واقعيا في عدة اتفاقيات مثل: اتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية مكافحة التصحر، الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ وغيرها.

وتؤدي مشاركة المجتمع المدني في إعداد القرارات البيئية إلى ترشيد الإدارة وتعديل السياسات والبرامج والقوانين قبل إقرارها، وقد تجعل الإدارة تتراجع عن إجراءات معينة بعد

[1] الإتحاد الدولي لحماية الطبيعة، "مذكرة إرشادية للتراث العالمي"، في الرابط:
https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.iucn.org/sites/dev/files/import/downloads/iucn_advice_note_environmental_assessment_18_11_13_arabic.pdf&ved=2ahUKEwiiwYTT8p74AhUKh_0HHQYnCDUQFnoECAsQAQ&usg=AOvVaw3XSWHMfSE_r1z_wBzC-3Gw
اطلع عليه يوم: 2022/05/14، على الساعة:19:00.

الأخذ بعين الاعتبار آراء التنظيمات المجتمعية والأفراد، فتتفادى أخطاء كانت ستترتب عنها آثار سلبية مستقبلا.[1]

وتعتبر اتفاقية "أرهوس"أو ما يعرف باتفاقية الوصول إلى المعلومة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات في مجال البيئة المبرمة عام 1998، تكريسا للديمقراطية التشاركية في المجال البيئي، فهي تنص في مادتها الأولى على الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات في المسائل المتصلة بالبيئة، وتطرقت في المادة الثامنة منها إلى مشاركة الجمهور في مرحلة وضع اللوائح التنفيذية.[2]

أما في الجزائر فقد جسد مبدأ المشاركة في إعداد السياسات والقرارات البيئية القانون رقم (01-20) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، وذلك من خلال المادة الثانية منه التي نصت على:"تبادر الدولة بالسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وتديرها، تسير هذه السياسة بالاتصال مع الجماعات الإقليمية في إطار اختصاصات كل منها، وذلك بالتشاور مع الأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين للتنمية، يساهم المواطنون في إعداد هذه السياسة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما".[3]

[1] ياسين مري وسفير منعة، "مشاركة المجتمع المدني في اتخاذ القرار على المستوى المحلي"، **مذكرة ماستر**، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، 2015، ص12.

[2] حسين بوثلجة، "دور اتفاقية أرهوس في حماية البيئة"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر، المجلد 06، العدد01، 2019، ص18-32.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، قانون رقم 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، **الجريدة الرسمية**، العدد 77، الصادرة بتاريخ 15ديسمبر 2001، ص19.

2. على مستوى التنفيذ والمتابعة:[1]

إن وضع النصوص والأطر القانونية البيئية لا يعني بالضرورة حتمية تنفيذها والوصول إلى الأهداف المنشودة، فغالبا ما تواجهها عقبات إجرائية، الأمر الذي يدعو إلى وضع وسائل متابعة ميدانية لضمان التطبيق الفعلي والصحيح لها.

ويتجلى دور المجتمع المدني خاصة المنظمات غير الحكومية في حث الدول على الانضمام والالتزام بالاتفاقيات والنصوص القانونية البيئية، عن طريق حملات ترويجية لمضامينها، ودورها في حماية البيئة من مختلف الأخطار التي تهددها.

كمثال على ذلك سعت المنظمة الأوروبية من اجل المناخ إلى الرفع من مستوى الالتزام الأوروبي بالنصوص البيئية، ودعت الدول الأوروبية لاعتماد الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول تغير المناخ.

وتقوم بعض المنظمات غير الحكومية بإعداد أدلة تقنية وتوجيهية مسبقة كإسهام منها في التنفيذ الجيد لمختلف الاتفاقيات والنصوص البيئية مثل: الصندوق الدولي للطبيعة، والإتحاد الدولي لحماية الطبيعة، اللذين شاركا في إعداد الأدلة والملاحق التقنية والفنية، المتعلقة بتنفيذ بنود الاتفاقية الدولية بشأن التجارة الدولية للأصناف الطبيعية المهددة بالانقراض عام 1973.

أيضا فقد نصت اتفاقية رمسار"Ramsar"حول المناطق الرطبة في المادة الثامنة منها، على إسناد عملية الإشراف على المكتب الدائم للاتفاقية إلى الاتحاد الدولي من اجل الطبيعة، وهو ما شكل سبقا في أدوار المنظمات غير الحكومية.

[1] كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص201-202.

ثانيا: المجتمع المدني كإطار للدعم التقني والعلمي في مجال البيئة:

تبرز أهمية منظمات المجتمع المدني في العديد من الدول، باعتبارها تملك الخبرة التقنية والعلمية في كل ما يخص البيئة وأساليب حمايتها والحفاظ عليها، مما يعزز من مكانتها كشريك للهيئة الرسمية المختصة في المجال البيئي، فتوكل إليها مهام متنوعة كالإدارة والإشراف المتابعة الميدانية، أو عن طريق الاستفادة من خبراتها العلمية والفنية.

1. عن طريق الإدارة والإشراف:

تتدخل المنظمات غير الحكومية في الدعم الفني والمالي والمادي للسكان الأصليين لإدارة وتنمية الموارد الغابية، والمشاركة في المشاورات حول الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، كما تشارك في تصميم البرامج وأساليب تنفيذها. وكمثال على ذلك نجد: التعاون القائم بين الحكومة البوركينابية والمؤسسة الأفريقية للحياة البرية، حيث يتم فتح مناقصة مفتوحة للمنظمات غير الحكومية، من أجل الحصول على عقود امتياز إدارة المناطق المحمية، ويتم توقيع بروتوكول إدارة بين المنظمة غير الحكومية والوزارة المسؤولة عن المحمية الطبيعية.[1]

ففي الطوغو مثلا برزت منظمة Agbozegue غير الحكومية، حيث قامت بتشخيص المشاكل التي تعاني منها المحميات، ووضعت حلولا مناسبة لها عن طريق إشراك السكان الأصليين في الإدارة، وبدأت برنامج حفظ التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة في وادي "أوتي كيران"، مما أدى إلى إنشاء جمعيات قروية للإدارة التشاركية للمحميات.[2]

أما في الجزائر فقد تم إنشاء برنامج أو مشروع "الحوكمة البيئية والتنوع البيولوجي"GENBI، الذي يهدف إلى إدخال أدوات ومناهج الإدارة البيئية لضمان حماية البيئة والحفاظ على التنوع البيولوجي، عن طريق تطبيق مناهج الإدارة التشاركية في المناطق

[1] Uicn, "Forum des ong Environnement ales de l'afrique de l'ouest", in: https://portals.iucn.org/library/sites/library/files/documents/2010-090.pdf Consulté le: 30 mai 2022, à: 11:00, p17.
[2] Ibid, p16.

المحمية، من أجل تحسين الإدارة البيئية والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، وزيادة المعرفة بالتنوع البيولوجي بين الجهاز الفعالة المشاركة مثل الإدارة العامة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.[1]

أما عن الإشراف الميداني فمنظمة "Auttre Terre" البلجيكية غير الحكومية المهتمة بمجال التعاون شمال جنوب في عدة مجالات من ضمنها مجال حماية البيئة، وبالتنسيق مع الجمعيات المحلية تقوم بتنفيذ العديد من المشاريع مثل مشروعها مع منظمة "APIL" البوركينابية من أجل دعم المزارعين ومربي المواشي في انجاز برامج تمكنهم من إدارة نشاطاتهم بشكل يتوافق والحفاظ على الموارد البيئية.[2]

2. عن طريق الخبرة العلمية والفنية:

يعرف طلب الحصول على الخبرة العلمية والفنية تزايدا كبيرا من طرف صانعي القرار، وذلك يعود إلى عدة عوامل بما فيها إعادة تكييف أشكال العمل العام مع متطلبات التشخيص والتقييم على وجه التحديد، لذلك تظهر الخبرة كعامل وسيط بين صناع القرار البيئي ومنظمات المجتمع المدني التي تتدخل بهذه الطريقة في صنع القرارات ووضع النصوص البيئية، إذ يجب أن يتم تحليل المشكلات البيئية بشكل دقيق وموضوعي من الخبراء لان فهم النظم الطبيعية البيئية ليس بالأمر الهين فهي تتميز بالتعقيد وتعدد التخصصات اللاحقة بها فيوجد الكيميائيون

والفيزيائيون والمحامون والمهندسون وغيرهم، فيستلزم على صانع القرار أن يسعى للحصول على رأي الخبراء العلميين قبل اتخاذ القرار خاصة في المجال البيئي.[3]

---

[1] وزارة البيئة الجزائرية، "الحوكمة البيئية والتنوع البيولوجي"،في الرابط:
https://www.me.gov.dz/a/?page_id=2320
اطلع عليه بتاريخ:2022/06/01، على الساعة: 14:00.

[2] Uicn, **op.cit**, p16

[3] Jean-luc Ayikoe Hunlédé,"L'impact de l'expertise scientifique et technique en droit de l'environnement", in:
https://savoirs.usherbrooke.ca/bitstream/handle/11143/7239/cufe_Hunlede_JL__22-06-2011_essai188.pdf?sequence=1&isAllowed=y Consulté le: 30 mai 2022, à: 16:00, p1.

وبعد تحديد المشاكل وتحليلها يقوم الخبراء بتوصيف الحلول ويزودون الموظفين العموميين بالإجراءات الواجب اتخاذها.

يمكن أن تأخذ الخبرة العلمية الخارجية شكل مؤسسة دائمة(وكالة، معهد، أكاديمية، لجنة، مجلس) أو من أجل معالجة موضوع معين خلال مدة زمنية محددة (لجان الخبراء، العلماء المشهورين)، كما يرى البعض أن الخبرة العلمية تأخذ أشكالا متعددة من بينها: الجمعيات الخيرية، المؤسسات العلمية، مراكز الدراسة، والجامعات، والجمعيات المهنية، والشركات الاستثمارية، والمنظمات غير الحكومية...[1]

ومن أبرز الأمثلة على التدخل الخبرة العلمية في السياسات البيئية العامة، ظاهرة تغير المناخ التي ظهرت على الساحة السياسية في الثمانينيات من القرن الماضي، والتي تنطوي على تهديدات بيئية جسيمة، حيث تم إنشاء هيئة حكومية دولية ذات خبرة علمية عام 1988 وهي الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ.[2]

من خلال ما سبق فإن للمجتمع المدني دورا معتبرا في إعداد الأطر القانونية لحماية البيئة سواء في مرحلة الإعداد أو التنفيذ والمتابعة وذلك بسبب افتقار العديد من الأجهزة الحكومية المسؤولة عن اتخاذ القرار البيئي للكفاءات المطلوبة.

كذلك فهو يساهم في عمل الإدارة خاصة في مجال إدارة المحميات الطبيعية والإشراف عليها بالتنسيق مع الهيئات المحلية؛ كذلك يتم تقديم استشارات فنية وتقنية للموظفين العموميين ومن أبرز الأمثلة على ذلك تحديد المشاكل المترتبة عن تغير المناخ واقتراح الحلول والإجراءات الواجب اتخاذها.

[1]Ibid, p8.

[2]Ibid, p8-9.

المبحث الثاني: دور المجتمع المدني في نشر الوعي البيئي.

إن المجتمع المدني بمختلف مؤسساته يسعى دائما إلى تحقيق وتلبية احتياجات أفراد المجتمع، فهو غالبا ما يؤسس لذلك منذ البداية ليضمن حقوق الأفراد والمجتمعات، ويناضل من أجل اكتساب حقوق أكثر في العيش ببيئة نظيفة وسليمة، إن دور المجتمع المدني أكبر وأوسع من أن يقتصر على التأثير في السلطة عند رسم السياسات البيئية، وفي تنفيذها أو في ممارسة الرقابة عليها، بل أصبح (المجتمع المدني) يلعب دور تشاركي تعاوني انطلاقا من فكرة الطواعية المبنية على إحساس الأفراد المؤسسين لمنظماته بالمسؤولية تجاه المجتمع الذي ينتمون إليه وبضرورة العمل على رفع وعيه وتوسيع ثقافته البيئية بهدف تكثيف الجهود وتوحيدها لتجنب الأخطار البيئية أو للحفاظ على الموارد والإمكانيات المتاحة، وسنحاول في هذا المبحث التطرق إلى كيفية تأثير منظمات المجتمع المدني على المجتمع، ففي المطلب الأول سنتحدث عن آليات عمل المجتمع المدني، وفي المطلب الثاني سنذكر مختلف الوسائل التي يعتمدها لأجل حماية البيئة والمحافظة عليها.

المطلب الأول: آليات عمل المجتمع المدني داخل المجتمع لحماية البيئة.

إن عملية التنمية الشاملة أصبحت ضرورة حتمية فرضت على كافة المجتمعات لتلبية متطلبات وتطلعات الشعوب لكن هذا لا يتحقق إلا من خلال توفر الموارد والإمكانيات، وبالنظر إلى التزايد المستمر لعدد السكان وتعاظم النشاطات الإنسانية استوجب على المجتمع المدني تكثيف الجهود والعمل على إيقاظ الضمير ورفع درجة الوعي لدى البشرية[1] لتنظيم وتوجيه سلوك أفراد المجتمع نحو اكتساب وعي وثقافة بيئة إيجابية. وقد لعبت المنظمات غير الحكومية دورا كبيرا في ذلك حيث دفعت العالم نحو التوجه إلى ضرورة حماية البيئة من مختلف الأخطار التي تهددها[2] وتسعى هذه الدراسة في هذا المطلب إلى التطرق إلى آليات منظمات المجتمع المدني للتأثير في أفراد المجتمع من خلال نشر الوعي البيئي وخلق ثقافة بيئية فعالة.

---

[1] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 58.

[2] محمد بن داغر، **مرجع سابق الذكر**، ص 42.

1.دور المجتمع المدني في نشر التربية البيئية:

إن العيش في بيئة سليمة لا يكون إلا من خلال تضافر الجهود بين مختلف الفواعل من منظمات مجتمع مدني، حكومات وقطاع خاص وحتى أفراد من أجل حماية المحيط الذي يعيش فيه والسهر على سلامته، لذا فقد أخذ موضوع حماية البيئة بعدا تربويا ساهم في توجيه سلوك أفراد المجتمع فيما يتعلق بقضايا حماية المحيط البيئي،[1] وأصبحت التربية البيئية كآلية من آليات المجتمع المدني لحماية البيئة والحفاظ عليها، وقد تبنى مؤتمر "تبليسي" حول التربية البيئية سنة 1977 هذه الفكرة تحت إشراف منظمة اليونيسكو وبرنامج الأمم للبيئة[2] دعما لها وتحفيزا للدول لتبني هذه الآلية، وقد خلص هذا المؤتمر بجملة من التوصيات حيث جاء في التوصية الأولى "كلما كانت التربية البيئية تيسر حماية البيئة وتحسن نوعيتها... يوصي المؤتمر الدول الأعضاء بما يلي:... تشجيع إنشاء جمعيات أهلية تعمل على حماية وتسهم في برنامج التربية البيئية على مختلف المستويات الشعبية والمهنية وصانعي القرار".[3]

وقد عرفت التربية البيئية على أنها نظام مفتوح يشمل مجموعة من النشاطات والمعارف التي تهدف إلى جعل الإنسان قادرا على تحسين أوضاعه من خلال الحصول على أكبر قدر ممكن من الاستقلالية.[4]

كما يمكن تعريفها على أنها: "آلية فعالة في ضبط موقف الإنسان من النظم والعناصر الطبيعية عن طريق تزويدهم بمهارات تفكير إيجابية وفعالة اتجاه المحيط الذي يعيش فيه وما يتعرض له من تهديدات جدية كالتلوث واستنزاف البيئة وغيرها".[5]

وعليه يمكن القول أنّ التربية البيئية هي مجموعة من البرامج التعليمية التربوية الهادفة إلى رفع درجة إحساس الأفراد بانتمائهم إلى بيئتهم ومسؤوليتهم عليها، من خلال رفع درجة اهتمامهم بالمحيط الذي يعيشون فيه، وتمكنهم من فهم ومواجهة مختلف العوائق والمشاكل التي تصادفهم.

---

[1] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص 145.

[2] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 48.

[3] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص 148.

[4] سامية إرناش، **مرجع سابق الذكر**، ص 19.

[5] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص 147.

وتكمن أهمية التربية البيئية في كونها عملية وقائية مستمرة عبر الأجيال تبدأ من قبل المرحلة الابتدائية وتستمر مع الإنسان، ويتم تلقينها على مستوى الهيئات النظامية كالمؤسسات التربوية، الجامعات، مراكز التكوين، أو غير النظامية والمتمثلة في منظمات المجتمع المدني.[1]

تعتبر فكرة التربية البيئية حديثة تبلورت مع بداية السبعينات من القرن الماضي حيث عقدت بعدها عدة مؤتمرات دولية عملت على ترسيخها واعتمادها كآلية ناجعة في الوقاية والتصدي لمختلف الأخطار التي قد تحدق بالبيئة، بسبب تنشئتها لأفراد مدركين للقضايا البيئية وأهمية مساهمتهم في حمايتها، هذا الاهتمام انعكس مباشرة على المستوى الوطني والمحلي لمختلف دول العالم، وتجلى ذلك من خلال إدخال القيم البيئية في الأطر والمناهج التعليمية داخل مؤسسات التعليم النظامية أو غير النظامية، حيث سعت منظمات المجتمع المدني إلى تكريسها عن طريق المدارس الإيكولوجية، شبكات التربية البيئية أو من خلال الأنشطة المفتوحة على البيئة.[2]

ومن بين صور ممارسة التربية البيئية غير النظامية نذكر المدرسة الإيكولوجية بفرنسا "أرينا"، ومنظمة البيئة البريطانية أو منظمة تجمع الأرض البلجيكية، ومن بين التجارب التي عرفتها الجزائر في هذا المجال نجد التجربة التي قامت بها ولاية تيزي وزو عام 2007 قصد اختيار أنظف وأجمل قرية، كما استطاعت جمعية "ثغرما" النجاح في هذا المجال حيث قامت بإنشاء روضات للأطفال يتم فيها تربيتهم على النظافة[3]، كما تعتبر الكشافة الإسلامية الجزائرية من بين أهم صور ممارسة التربية البيئية من خلال ممارستها لمجموعة من النشاطات المفتوحة على البيئة، و كثيرا ما تلجأ وزارة البيئة من أجل عقد اتفاقيات شراكة أو تعاون، من أمثلة ذلك اتفاقية التعاون الموقعة بين وزارة البيئة و الطاقات المتجددة و الكشافة الإسلامية الجزائرية يوم : 06 أكتوبر 2017 التي تسعى إلى تنسيق الجهود بينها أثناء عملية التوعية البيئية، حيث

[1] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **المرجع سابق الذكر**، ص 148.

[2] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 86-87.

[3] سامية إرناش، **مرجع سابق الذكر**، ص 20-21.

التزم الطرفان بتسخير الوسائل و تجنيد المصالح المحلية لتجسيد برامج التحسيس و التربية البيئية و تقديم كل التسهيلات اللازمة لذلك.[1]

وتجدر الإشارة هنا إلى المجتمع المدني يهدف بالدرجة الأولى من خلال هذه الآليات من تربية بيئية ونشر للثقافة والوعي البيئي إلى تفعيل آلية أخرى هي دعم وتحفيز العمل التطوعي لدى أفراد المجتمع من خلال تنمية الوعي بالمسؤولية وإيقاظ الضمير الجماعي لديهم ودفعهم لأداء مسؤولياتهم بصفة تلقائية طوعية، والمطالبة بحقهم في العيش بمحيط نظيف، جميل ومتوازن يضمن حقوق الأجيال الحالية واللاحقة.

2. دور المجتمع المدني في نشر الثقافة البيئية:

إن المجتمع المدني وكما ذكرنا سابقا هو مؤسسة من مؤسسات التنشئة، لذا فهو يعمل على زرع القيم والأخلاق والأفكار لدى أفراد المجتمع التي من شأنها رفع درجة الوعي والحس بأهمية المحافظة على البيئة وثرواتها، ويمكن تعريف التوعية البيئية على أنها:

" عبارة عن برامج أو نشاطات توجه للناس عامة أو لشريحة معينة بهدف توضيح وتعريف مفهوم بيئي معين أو مشكلة بيئية لخلق اهتمام وشعور بالمسؤولية وبالتالي تغير اتجاه الأفراد ونظرتهم وإشراكهم في إيجاد الحلول المناسبة لمشكلة البيئة".[2]

وعليه يمكن القول أنّ عملية التوعية أو التحسيس البيئي هي عملية مقصودة موجهة لأفراد المجتمع مباشرة لتفعيل مسؤوليتهم ميدانيا داخل المحيط البيئي الذي يعيشون فيه وجعل سلوكاتهم وتصرفاتهم متوافقة مع مقتضيات حمايته والحفاظ عليه بهدف خلق ما يسمى "مواطنة بيئية"*[3]

---

[1] اتفاقية شراكة بين وزارة التربية والكشافة الإسلامية الجزائرية، جريدة الشعب في الرابط:
https://www.djazairess.com/echchaab/96829 أطلع عليه يوم 2022/06/12 على الساعة 17:01.

[2] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 84.

* والتي يمكن تعريفها على أنها العلاقة التي بين كل مواطن وبيئته المحيطة به، سواء الطبيعية كالماء والهواء والأرض، أو البيئة الاصطناعية أو ما يسمى بالوسط المعيشي للإنسان، وما تمنحه هذه العلاقة من حقوق بيئية كالحق في بيئة سليمة، الحق في التنمية أو الحق في الموارد الطبيعية، في مقابل ذلك ما تفرضه من التزامات وواجبات بيئية، منها: حماية البيئة من كل ما يهددها من أخطار كالتلوث، استنزاف الموارد والطاقات الكهربائية وغيرها. ينظر: فضيلة عرايبية وخالد حامد، "آفاق تعزيز أبعاد المواطنة البيئية كآلية لحماية البيئة"، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة أم البواقي، المجلد 08، العدد 01، مارس 2021، ص 63.

إن عملية التوعية البيئية تهدف بالدرجة الأولى إلى خلق ثقافة بيئية تسود المجتمع تعتبر بمثابة عملية وقائية تجنب البيئة العديد من الأخطار التي تهددها وقد عرفت الثقافة البيئية على أنها:

" مفهوم يعبر عن اكتساب الفرد المكونات المعرفية والانفعالية والسلوكية من خلال تفاعله المستمر مع بيئته والتي تسهم في تشكيل سلوك جيد يجعل الفرد قادر على التفاعل بصورة سليمة مع بيئته، ويكون قادرا على نقل هذا السلوك للآخرين من حوله".[1]

وعليه يمكن القول أنّ الثقافة البيئية هي نتيجة أو وليدة عملية التوعية البيئية والتحسيس البيئي وهي بدورها تهدف إلى الرفع منه وتحسينه.

ومن هنا يمكن أن نقول أنّ المجتمع المدني أصبح يسعى إلى خلق ونشر الثقافة البيئية داخل المجتمع من خلال:

- **التوعية البيئية العامة:** حيث تستهدف كافة أفراد المجتمع بمختلف شرائحهم وفئاتهم ومستوياتهم، من خلال إثارة المواضيع البيئية ذات الاهتمام المشترك التي من شأنها رفع إدراك المواطنين والتأثير على سلوكياتهم،[2] فالتوعية أو التحسيس البيئي العام يسعى بالدرجة الأولى إلى إكساب أفراد المجتمع لعادات وتصرفات تكون أكثر انسجاما مع متطلبات المحافظة على البيئة أو المحيط الذي يعيشون فيه من خلال بعث روح المسؤولية لديهم.

تقوم الجمعيات بصفة خاصة بالدور الأكبر في مجال نشر الثقافة البيئية لأنها الأقرب إلى عامة أفراد المجتمع، فهي تسعى من خلال نشاطاتها التوعوية إلى تقويم سلوك الأفراد وتنشئتهم على فكرة الوقاية خير من العلاج لتجنب أكبر قدر ممكن من الأضرار المهددة للبيئة.[3]

---

[3] أمال يعيش تمام، "دور المجتمع المدني في مجال التحسيس ونشر القيم البيئية"، **مجلة أبحاث قانونية وسياسية**، الجزائر، العدد 04، نوفمبر 2017، ص 63-64.

[1] ياسين فلوس، " دور المجتمع المدني في نشر الثقافة البيئية"، تحرير: فوزي منصور وآخرون، **مجلة تنمية الموارد البشرية للدراسات والأبحاث**، ألمانيا، عدد 05، المركز الديمقراطي العربي، جويلية 2019، ص 245.

[2] أمال يعيش تمام، **مرجع سابق الذكر**، ص 67.

[3] ياسين فلوس، **مرجع سابق الذكر**، ص 249-250.

كما تعمل نوادي الأحياء أو النوادي الرياضية على تدريب الأفراد وإشراكهم في الأعمال التطوعية مما يزيد ويعزز شعورهم بالانتماء إلى محيطهم واعتباره جزءا من حياتهم يجب حمايته والسهر على نظافته وسلامته من مختلف الأخطار ويظهر هذا جليا في المشاركة الطوعية لسكان الأحياء في عمليات التنظيف والتزيين من شباب وأطفال.[1]

- **التوعية البيئية المتخصصة:** وهي تلك التوعية التي تستهدف فئة معينة داخل المجتمع حيث تقوم الجمعيات، النوادي والنقابات العمالية بهذه المهمة كأن تستهدف مسؤولي القطاعات والشركات الاقتصادية الذين يمس نشاطهم أحد جوانب المحيط مما يؤثر على البيئة سواء سلبا أو إيجابا، فتقوم هذه الأخيرة بتبني برامج تحسيسية توعوية لأرباب هذه الشركات حتى تحثهم للتفاعل معها إيجابا من خلال احترام القوانين والالتزام بالتدابير والإجراءات الوقائية المعمول بها.[2]

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الشركات والمؤسسات الناشطة داخل المجتمع قد تلعب دورا إيجابيا في مجال حماية البيئة. كأن تكون متخصصة في عمليات إعادة التدوير أو الرسكلة فتعمل حملات التوعية والتحسيس البيئي في هذه الحالة على التنسيق معها وتكثيف الجهود من أجل إشراكها في الحملات التنظيفية والتطهيرية التي تعود بالفائدة على هذه الشركات أيضا.

المطلب الثاني: وسائل المجتمع المدني لحماية البيئة والمؤسسات المستهدفة.

إن مساهمة المجتمع في مجال حماية البيئة أمر لا مفر منه، فدوره تعاظم وتنامي مع تزايد الأخطار التي أصبحت تهدد البيئة والمحيط الذي يعيش فيه أفراد المجتمع، وقد رأينا في العنصر السابق أهم الآليات التي يلجأ إليها المجتمع المدني قصد التأثير على المجتمع، وسنحاول في هذا المطلب التطرق إلى أهم المؤسسات التي يستهدفها وكذا أهم الوسائل والوسائط التي يستعين بها.

[1] ياسين فلوس، **المرجع سابق الذكر**، ص 250.

[2] أمال يعيش تمام، **مرجع سابق الذكر**، ص 67-68.

أولا: المؤسسات المستهدفة.

1. **الأسرة:**

حيث تلعب دورا أساسيا في تنشئة أجيال واعية ومدركة للقيم البيئية وضرورة المحافظة على المحيط وحمايته، ويكون الأبوان أهم وأول قدوة في ذلك، فمتى كان الأولياء واعيين ومتشبعين بالثقافة البيئية السليمة فسينقلونها حتما ويورثونها لأبنائهم، ويتجلى ذلك من خلال:

- الاهتمام بالنظافة العامة.
- الاستخدام الرشيد والعقلاني للموارد المتوفرة في المنزل من طاقة كهربائية، ماء، غاز،....
- الاهتمام بفرز النفايات وتصنيفها داخل المنزل وشرح أهمية ذلك على البيئة والمجتمع.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأم هي التي تلعب الدور البارز داخل المنزل في نشر وغرس القيم البيئية لدى الأبناء لذا يستحسن التركيز على المرأة وتوعيتها أثناء حملات التوعية لإكسابها ثقافة بيئية فعالة.[1]

2. **المؤسسات التعليمية:**

تعمل الجمعيات الناشطة في مجال البيئة على استهداف أطفال وشباب المدارس، الجامعات وكذا مؤسسات التكوين المهني التي تعتبر ثاني مهد للتنشئة الاجتماعية والبيئية بعد الأسرة، حيث تسعى إلى أن تتضمن مناهجها مقررات ودروس عن البيئة تتناول قضاياها الراهنة الوطنية أو العالمية، كما تسعى الجمعيات البيئية إلى المشاركة في الاحتفالات والتظاهرات ذات العلاقة موضوع البيئة وآثارها على الفرد والمجتمع التي تنظمها المؤسسات التعليمية، وكذلك من خلال توفير أركان خاصة لتقديم وتوزيع المطويات، النشريات التوجيهية، كما تعمل هذه الأخيرة على استغلال مساحات داخل بالمؤسسات التعليمية لوضع حاويات خاصة تساعد الأطفال والشباب وتوجههم إلى كيفية التعامل مع النفايات وفرزها.[2]

كما يمكن للجمعيات البيئية التنسيق مع إدارة المؤسسات التعليمية لتنظيم رحلات وخرجات ميدانية إلى فضاءات طبيعية في إطار النشاطات المفتوحة على البيئة.

---

[1] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 85.

[2] صباح حواس، **مرجع سابق الذكر**، ص 85.

3. دور النوادي الاجتماعية والرياضية ومرافق النزهة والتسلية:

تستعين مؤسسات المجتمع المدني هذه الفضاءات عادة باعتبارها مكان للتسلية والاستراحة، حيث تعمل على نشر الوعي البيئي بطريقة تتناسب مع طبيعة المؤسسات، وذلك من خلال تنظيم مسابقات بيئية تدفع وتشجع أفراد المجتمع للمساهمة في حماية البيئة من خلال تعزيز روح المنافسة بينهم في المجالات ذات الصلة بحماية البيئة والمحافظة عليها، وهي أيضا فسحة لتوضيح الجهود التي تبدلها مؤسسات المجتمع المدني والنتائج المحققة لنيل الدعم المادي والبشري.[1]

كما تستغل هذه الفضاءات لممارسة أنشطة تربوية منفتحة على البيئة تجعل من أفراد المجتمع على اتصال مباشر بالنظم والعناصر الطبيعية بشكل مباشر، مما يوسع من مدركاتهم ومعلوماتهم حولها واستشعار أهميتها وضرورة الحفاظ عليها.[2]

هذا بالإضافة إلى أن المجتمع المدني كثيرا ما يستهدف الإدارات والمؤسسات الحكومية خلال المناسبات التي لها علاقة بالبيئة ويستغلها لنشر المطويات والنشريات، بالإضافة إلى استغلال مساحات لذلك في المعارض والتظاهرات الوطنية أو العالمية.

ثانيا: وسائل المجتمع المدني للتأثير على المجتمع.

ونقصد بالوسائل مختلف الأدوات والإجراءات المستغلة من طرف منظمات المجتمع المدني للتأثير على أفراد المجتمع ودفعهم إلى المشاركة الفعالة في حماية البيئة ونذكر منها:

1. التجمعات واللقاءات الجماهيرية:

وتتمثل في مختلف الندوات، المحاضرات، الملتقيات...إلخ، وهي من أبرز وسائل المجتمع المدني للتأثير على المجتمع، حيث يسعى من خلالها المجتمع المدني إلى التعبير عن مواقفه تجاه القضايا الراهنة ذات العلاقة بالمحيط والبيئة، وتتوقف فعالية هذه الوسيلة على مدى تطبيق الدولة للنصوص الوطنية والدولية التي تضمن حرية التجمع.[3]

---

[1] هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، **مرجع سابق الذكر**، ص 202.

[2] محمد بن داغر، **مرجع سابق الذكر**، ص 54.

[3] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، **مرجع سابق الذكر**، ص 166-167.

إن منظمات المجتمع المدني خاصة الجمعيات والنوادي تسعى إلى الاعتماد على هذه الوسيلة يهدف إثارة انتباه الرأي العام نحو قضية ما وتعبئته وتجنيده لدعم ورفض بعض الممارسات التي من شأنها المساس بصحة وسلامة البيئة، مثلا ما حدث في الجزائر إثر قرار الحكومة سنة 2012 إجراء تجارب على الغاز الصخري حيث تحركت منظمات المجتمع المدني بالجنوب من خلال عقد لقاءات مع الجماهير لتبيان أضرار الغاز الصخري على البيئة وتعبئة الرأي العام ضد الفكرة أين تطورت الاحتجاجات إلى مسيرات ومظاهرات داخل وخارج الوطن مع حلول سنة 2015.[1]

2. المنشورات والمطبوعات:

تعتبر هذه الخيرة من الوسائل البيداغوجية الأساسية في عملية التربية البيئية لما لها من تأثير على أفراد المجتمع، حيث تعمل على تزويدهم بالتوجيهات والتعليمات لتحسين تصرفهم وجعله أكثر فعالية تجاه القضايا البيئية المثارة، وهي تتخذ أشكالا مختلفة، كالكتيبات، المطويات، الدوريات... وغيرها، تختلف باختلاف المواضيع المعالجة كالتعريف مثلا بالمحميات الطبيعية من خلال إصدار كتيبات أو مطويات تبين أهم خصائصها، طرق التصرف داخلها وكذا أهم النقاط للحفاظ على ثرواتها.[2]

تستعمل هذه الوسيلة أيضا للتعريف بمنظمات المجتمع المدني من جمعيات ونوادي ونقابات ومختلف الأنشطة التي تمارسها وأهم إنجازاتها لاطلاع أفراد المجتمع على مختلف التطورات والمستجدات في مجال حماية البيئة.

3. وسائل الإعلام والاتصال:

عرف العالم تطورا تكنولوجيا هائلا أثر على معظم جوانب النشاط الإنساني تم إدخال استخدام وسائلها إلى أغلب الهيئات والمنظمات بهدف تطويرها وزيادة فعاليتها، والمجتمع المدني ليس بمعزل عن هذا التطور، حيث استغلت منظمات المجتمع المدني وسائل الإعلام والاتصال واعتمدتها كأهم الوسائل في عملية التربية والتوعية البيئية وتفاعلت معها حيث ظهر

---

[1] كارول نخلة، تجربة الجزائر مع الغاز الصخري، من الرابط: https://carnegie-mec.org/2015/04/23/ar-pub-59869 أطلع عليه يوم 2022/06/07 على الساعة 22:02.

[2] محمد بن داغر، **مرجع سابق الذكر**، ص 55-56.

تخصص جديد هو الإعلام البيئي في بداية السبعينات[1] وانتشر فيما بعد، ويمكن تعريف الإعلام البيئي على أنه ذلك الجانب من الإعلام العام الذي يختص بمعالجة المعلومات والأخبار ذات العلاقة بالمحيط البيئي ونقلها للجماهير، حيث يعمل على تمكين الأفراد والمجتمعات من الاطلاع عليها بغية التأثير على سلوكياتهم وزيادة وعيهم بمسؤولياتهم وكذا إدراك أهمية ذلك في المحافظة على البيئة.[2]

يعتبر الإعلام البيئي من أهم وسائل التوعية البيئية الحديثة على اعتبار أنه يستهدف كل شرائح المجتمع ويسعى إلى طرح المشاكل البيئية وفق الصور التي تتناسب مع جميع المستويات والشرائح، لذا فهو يعتمد على الاستعانة دائما بالخبراء والمتخصصين في مجال البيئة قصد تحقيق التنمية الشاملة داخل المجتمع والدولة ككل، وعلى القائمين بمهمة الإعلام البيئي التزام الوضوح وتقصي الحقائق والمعلومات الصحيحة وتحليلها والابتعاد عن الافتراضات والدعاية[3] وتتمثل وسائل الإعلام في:

1) الوسائل المكتوبة أو المقروءة:

تعتبر من أقدم الوسائل المستعملة في مجال الإعلام البيئي، ورغم ذلك مازالت تستهوي عدد كبير من أفراد المجتمع، ونجاحها وفعاليتها في أداء أهدافها في مجال حماية البيئة تتوقف على درجة تمكن احترافية المحرر وخبرته في هذا المجال وكذا استعانته المعلومات الواقعية الصحيحة وإبرازها من خلال صور توضيحية أو بطريقة هزلية كالرسومات الكاريكاتورية، وتتمثل الوسائل المكتوبة في مختلف الصحف، المجلات، الدوريات التي كثيرا ما يلجأ إليها المجتمع المدني لنشر المعلومات التوضيحية، الإرشادات التوجيهية حول قضايا البيئة.

2) الوسائل السمعية والبصرية:

تتمثل الوسائل السمعية في الإذاعات المختلفة محلية وطنية أو دولية، في حين تتمثل الوسائل السمعية البصرية في مختلف القنوات التلفزيونية، وهي تحتل مكانة متميزة في مجال الإعلام البيئي، فمنظمات المجتمع المدني غالبا ما تستعين بهذه الوسيلة بالنظر إلى الإمكانيات

---

[1] محمد بن داغر، **المرجع سابق الذكر**، ص 57.

[2] أمال يعيش تمام، **مرجع سابق الذكر**، ص 70.

[3] محمد مازن، **مرجع سابق الذكر**، ص 117.

والخدمات التي توفرها من خلال نقل المعلومات والتوجيهات صوتا وصورة مما يسهل شرح وتوضيح الأخطار والمشاكل التي تهدد البيئة وتوصلها إلى كافة شرائح المجتمع، وتسعى منظمات المجتمع المدني دائما إلى خلق شراكة وتعاون مع القائمين على هذه الوسائل من قنوات تلفزيونية وإذاعية أو من خلال إنشاء قنوات إعلامية خاصة، غير أن هذه الأخيرة تبقى محدودة خاصة في الدول النامية بالنظر إلى التكلفة الهائلة لفتح وإنشاء قناة.[1]

إن دور وسائل الإعلام كبير وفعال باتفاق جميع المفكرين كونه وسيلة مؤثرة وموجهة لأفراد المجتمع، فهي تعمل على:[2]

- إعداد نشرات إخبارية يومية حول أهم مستجدات الوضع البيئي.
- فتح النقاشات والحوارات بين المتخصصين والقائمين على البيئة وفتح المجال لمشاركة أفراد المجتمع للتساؤل وإبداء الرأي.
- نشر الإعلانات الخاصة بالبيئة عبر مختلف قنوات التلفزيون والإذاعة بهدف الرفع من الوعي البيئي.
- إبراز أهم التظاهرات والاحتفالات التي لها علاقة بالبيئة وحمايتها من خلال التغطية الإعلامية لها.
- إعداد الأفلام والأشرطة وعرضها على الجمهور، وهي ذات فعالية في نقل الحقائق وتبيان الثروات الطبيعية والإمكانيات المتوفرة وضرورة الحفاظ عليها، وكذا توضيح أهم الأخطار والتحذير من تفاقمها وكيفية مجابهتها.

3) وسائل الإعلام الجديدة:

وهي تلك الوسائل التي ظهرت مع التطور التكنولوجي في مجال الإعلام والاتصال، والتي ترتبط أساسا بشبكة الأنترنت من مواقع إلكترونية، صفحات، شبكات التواصل وغيرها، وبالنظر إلى الانتشار الهائل لها خاصة لدى فئة الشباب وسهولة استعمالها وسرعتها توجهت كثير من منظمات المجتمع المدني إلى استغلالها والاستفادة من مزاياها، وهذا يهدف إلى استقطاب أكبر عدد من الجماهير للتأثير عليهم واستمالتهم لدعم القضايا البيئية والمشاركة في

[1] أمال يعيش تمام، **مرجع سابق الذكر**، ص 71.

[2] محمد بن داغر، **مرجع سابق الذكر**، ص 58-59.

حل مشكلاتها. وقد أصبحت معظم الجمعيات والنوادي والنقابات تملك حسابات عبر مختلف الشبكات أو مواقع إلكترونية خاصة بها، تنشط من خلالها وتعمل على نشر الثقافة البيئية وتدعو من خلالها إلى المساهمة في الحملات التطوعية عن طريق عرض فيديوهات وصور لتجارب ونشاطات بيئية ناجحة، أو لإثارة وتسليط الضوء على المشاكل البيئية والأخطار المهددة لسلامة المحيط.

وقد أصبحت هذه الأخيرة تعتبر كوسيلة رقابية وضاغطة على كشف وإظهار أي خروقات أو تجاوزات في المواثيق الداخلية أو الدولية لحماية البيئة من طرف أي جهة كانت كالمصانع، الأجهزة الحكومية وحتى الأفراد.[1]

[1] محمد مازن، **مرجع سابق الذكر**، ص 120.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما سبق فإن للمجتمع المدني دورا معتبرا في إعداد الأطر القانونية لحماية البيئة سواء في مرحلة الإعداد أو التنفيذ والمتابعة وذلك بسبب افتقار العديد من الأجهزة الحكومية المسؤولة عن اتخاذ القرار البيئي للكفاءات المطلوبة.

كذلك فهو يساهم في عمل الإدارة خاصة في مجال إدارة المحميات الطبيعية والإشراف عليها بالتنسيق مع الهيئات المحلية؛ كذلك يتم تقديم استشارات فنية وتقنية للموظفين العموميين ومن أبرز الأمثلة على ذلك تحديد المشاكل المترتبة عن تغير المناخ واقتراح الحلول والإجراءات الواجب اتخاذها.

الخاتمـــــــــــة

الخاتمة

في الأخير وبعد تعمق الدراسة في موضوع دور المجتمع المدني في حماية البيئة، وصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج والإستخلاصات والتوصيات والتي هي:

يعتبر المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة التي تبلورت وتكونت في الدول الغربية، بعد مرورها بمجموعة من التغيرات التي أثرت على منطلقاته وأسسه وتطبيقاته، الأمر الذي جعله محل نقاش ودل كبير إلى غاية ما وصل إلى ما هو عليه الآن، وقد أصبح المجتمع المدني قطاع فعال في معظم الدول خاصة الغربية وهو أحد الفواعل الثلاث في أي دولة ما يعمل ويساهم في تنفيذ ورسم الخطط التنموية فيها ويهتم بمختلف القضايا الراهنة فيها.

إن ظهور المجتمع المدني وبروزه جاء مع تزايد دور المنظمات غير الحكومية والجماعات الضاغطة من نقابات عامة، جمعيات ومؤسسات خيرية عملت على إثارة القضايا العامة التي تمس حياة الأفراد، أمنهم وصحتهم ومن بينها حماية البيئة التي كانت تتعرض لتعديات وانتهاكات قام بها البشر بوعي منه أو من غير إدراك لحجم الضرر الذي يسببونه.

مما هو لا شك فيه فإن البيئة هي صديقة الإنسان وهو جزء من عناصرها يؤثر فيها (سلبا وإيجابا) ويتأثر بها، لذا لابد من الالتزام بالمحافظة عليها من مختلف الأخطار التي تهددها، فهي صمام الأمان لجميع عناصرها وخاصة الحية منها، لذا تزايد الاهتمام العالمي بها منذ بداية السبعينات حيث عملت الدول من خلال عدة مؤتمرات وملتقيات على إبراز أهم الأخطار التي تواجه البيئة على المستوى الدولي والوطني والتي على رأسها التلوث بمختلف أنواعه، لذا أصبح يشغل موضوع حماية البيئة اهتمام المجتمعات الإنسانية خلال العقود الأخيرة ظهر جليا من خلال بروز مجموعة من تنظيمات المجتمع المدني البيئية الوطنية والقومية.

وقد عرفت تصاعدا في قوة ومجال تأثيرها الميداني لذا حظيت بدعم أغلب الجهات الأخرى من أفراد وحكومات على المستوى الوطني والدولي، فأصبحت منظمات المجتمع المدني التي تنشط وتناضل من أجل حماية البيئة والحفاظ عليها ذات دور بارز ومساهم سواء على مستوى الأطر والتشريعات القانونية التي تحمي البيئة أو على اعتبارها شريك فعلي على مستوى

المؤسسات والهيئات المعنية بذلك، وقد ارتبط الدور الجديد لها في العمل التوعوي، الذي اتجه نحو تفعيل العمل التطوعي الذي أصبح يغطي أغلب نشاطات منظمات المجتمع المدني.

ولقد سمحت لنا الإشكالية والتأكد من الفرضية في أن المجتمع المدني لعب دورا في حماية البيئة، من خلال عدة آليات القانونية منها والمؤسساتية، ويختلف دور المجتمع المدني ويتباين من دولة إلى أخرى، كما أن فعاليته ونشاطه يرتبط بحجم وعي وإدراك الحكومات لمدى أهمية موضوع حماية البيئة وانعكاسه على جميع جوانب الحياة الأخرى. ويتجلى ذلك من خلال درجة التسهيلات المقدمة لإنشاء وتكوين مختلف المنظمات البيئية والدعم الذي تقدمه لها الدولة من جهة؛ وكذا الوعي البيئي للأفراد ومختلف فواعل المجتمع ودرجة تشبعهم بالقيم والعادات البيئية من جهة أخرى. وعلى منظمات المجتمع المدني العمل على تحقيق مطالب ومكاسب أكثر تعتبر كآفاق يطمح إليها تتمثل في:

- وضع إستراتيجية وطنية واضحة وبرامج عمل فعالة تركز على رفع درجة الثقافة البيئية لدى أفراد المجتمع والتي من شأنها رفع درجة المواطنة البيئية لديهم وهذا للعمل وتوحيد الجهود بين منظمات المجتمع المدني وأفراد المجتمع والعمل في ظل شراكة دائمة.
- يسعى المجتمع المدني إلى التحرر من القيود المفروضة عليه والتي تحد من درجة فعاليته وتحقيقه للأهداف المسطرة، والمتمثلة أساسا في العوائق القانونية والمادية.
- يطمح المجتمع المدني إلى خلق وبناء جيل واعي متفتح على بيئة يحس بأضرارها ويستشعرها قبل حدوثها مما يساعده على تجتبها أو التخفيف من آثارها وهذا لا يتأتى من خلال الممارسة الفعالة للتربية البيئية التي من شأنها خلق جيل واعي متفاعل.
- تفعيل آليات رقابية أكثر لضمان الممارسة الحقيقية والملموسة لمنظمات المجتمع المدني لدورها الردعي من خلال تسهيل وتسريع إجراءات التقاضي والمحاسبة وهذا طبعا لا يتأتى إلا في ظل وجود حوكمة رشيدة تسودها قيم خالية من الفساد الإداري والسياسي.

وعليه يمكن القول أن الحفاظ على البيئة يجب أن يكون منهاجا دائما للجميع ,ان يكون أمرا حتميا لا مفر منه خاصة أن بعض الأخطار قد يستمر تأثيرها الضار إلى عشرات بل مئات السنين، وذلك لا يتأتى إلا من خلال تظافر الجهود بين الحكومات، منظمات المجتمع

الخاتمة

المدني، مختلف الهيئات والمنظمات الناشطة في المجتمع وكذا أفراد الشعب عن طريق تكريس فكرة الحوكمة البيئية، وفي الأخير ما يوصى به لتوسيع دور المجتمع المدني وجعله أكثر فاعلية وفعالية:

1.ضرورة الاهتمام بقضايا البيئة وحمايتها وفق توجهات التنمية المستدامة.

2. ضرورة تعديل القوانين البيئية الحالية وذلك من خلال تفعيل الإجراءات الردعية التي تمنع تلوث البيئة وتهديد نظمها الحيوية وتغير خصائصها ضد المؤسسات والمصانع وكذا الأشخاص من خلال فرض عقوبات خاصة وغرامات مالية وكذا تكريس طرق خاصة للتعويض عن إلحاق الضرر بالبيئة على المؤسسات والمصانع مثلا: إجبارها على تهيئة مساحات خضراء، أو القيام بمشاريع تعود بالمنفعة على البيئة، وترك المجال لها مفتوحا لاختيار طبيعتها بما يتلاءم مع المحيط الذي تنشط فيه، وعلى الأفراد أو الأشخاص كتنظيف مكان عام مثلا أو غرس أشجار، أو غيرها بدل فرض غرامات مالية أو السجن؟

3. ضرورة إشراك أفراد المجتمع من خلال التربية والتوعية البيئية بهدف خلق جيل مثقف ومتفاعل مع نظم بيئته ومقتنع بضرورة وحتمية مساهمته الطوعية في ذلك.

4. استغلال التكنولوجيا الحديثة من مواقع إلكترونية وشبكات التواصل من طرف منظمات المجتمع المدني لنشر القيم البيئية وتبني التجارب الناجحة....

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية.

أ. الموسوعات والمعاجم:

1. ابن منظور، **لسان العرب**. دار المعارف،(د.ب.ن)، 2007.
2. الكيالي (عبد الوهاب وآخرون)، الموسوعة السياسية. ج1، دار الهدى للنشر والتوزيع، لبنان، (د.س.ن).
3. (ـــــــ) (ـــــــ ـــــــ)، **الموسوعة السياسة**. ج2، دار الهدى للنشر، لبنان، (د.س.ن).
4. زيتون (وضاح)، **المعجم السياسي**. دار أسامة للنشر، الأردن، **2010**.

ب. الكتب:

5. إبراهيم (حسن توفيق)، **النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراسته**. مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2005.
6. إدواردز (مايكل)، تر: عبد الرحمان عبد القادر شاهين، **المجتمع المدني النظرية والممارسة**. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2009.
7. الأنصاري (نعيم محمد علي)، **التلوث البيئي مخاطر عصرية واستجابة علمية**. دار دجلة، الأردن، 2006.
8. الدسوقي (طارق إبراهيم)، **الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة**. دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009.
9. الحجار (صلاح محمود)، **التوازن البيئي وتحديث الصناعة**. دار الفكر العربي، مصر، 2003.
10. الحسن (فتحية محمد)، **مشكلات البيئة**. مكتبة المجمع العربي، الأردن، 2010.
11. المدني (توفيق)، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. اتحاد كتاب العرب، سورية، 1997.

قائمة المراجع

12. (علي عبود)، حيدر ناظم محمد، **مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني – دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي**–. صفحات للدراسة والنشر، سورية، 2011.

13. (محمد أحمد نايف)، **مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي**. دار الحامد، الأردن، 2012.

14. (أحمد شكر)، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**. مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2000.

15. بدر الدين (صالح محمد محمود)، **الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث**. دار النهضة العربية، مصر، 2006.

16. بوحوش (عمار) والذنيبات (محمد محمود)، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**. ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

17. زين الدين (بلال أمين)، **منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية**. دار الفكر الجامعي، مصر، 2014.

18. حسن (خالد السيد)، **التغيرات المناخية والأهداف العالمية للتنمية المستدامة**. مكتبة جزيرة الورد، مصر، 2021.

19. لبيب (رائف محمد)، **الحماية الإجرائية للبيئة من المراقبة إلى المحاكمة**. دار النهضة العربية، مصر، 2009.

20. ليلة (علي)، **المجتمع المدني العربي قضايا المواطنة وحقوق الإنسان**. مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 2007.

21. لكحل (احمد)، **النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية**. دار هومة، الجزائر، 2015.

22. مخلف (عارف صالح)، **الإدارة البيئية الحماية الإدارية للبيئة**. دار اليازوري، الأردن، 2009.

23. مفتي (محمد أحمد علي)، **مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية**. مجلة البيان، السعودية، 2014.

24. عبد الباقي (صلاح الدين محمد)، **الجوانب العلمية والتطبيقية في إدارة الموارد البشرية بالمنظمات**. الدار الجامعية، مصر، 2001.

25. عبد الجليل (إبراهيم محمد)، **حماية البيئة من منظور إسلامي ودور الحسبة في حمايتها**. دار الجامعة الجديدة، مصر، 2011.

26. عبد الحافظ (معمر رتيب محمد)، **القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث: خطوة للأمام لحماية البيئة الدولية من التلوث**. دار النهضة العربي، مصر، 2017.

27. شكراني (الحسين) وخالص (عبد الرحيم) ، الإنسان **والبيئة رهانات الصراع المستدام من اجل البقاء**. ط3، مركز دراسات الوحدة العربية مطبعة النجاح الجديدة، لبنان، 2019.

28. قرنفل (حسن)، **المجتمع المدني والنخبة السياسية إقصاء أم تكامل**. إفريقيا الشرق، المغرب، 2000.

29. شلبي (محمد)، **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات**. ط4، دار هومة، الجزائر، 2002.

ج. المجلات :

30. الجصاني (نسرين عواد عبدون)، "التلوث الهوائي في البيئة العراقية مسببات ونتائج"، **مجلة القادسية للعلوم الإنسانية**، العراق، المجلد 14، العدد1-2، 2011.

31. السعيدي (علي غليس ناهي)،"المفهوم والمنظومة الجغرافية لظاهرة التصحر"، **مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية**، المجلد 15، العدد15، العراق، ديسمبر 2009.

32. الصافي (هشام عبد السيد محمد بدر الدين)، "دور منظمات المجتمع المدني في رعاية البيئة"، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، المجلد 09، العدد 02، (د.ب.ن)، 2020.

قائمة المراجع

33. إقلولي (صافية) وزيد المال (صافية)، "دراسات التأثير: آلية لإدماج البعد البيئي في المشاريع الاستثمارية"، **مجلة إدارة**، الجزائر، المجلد 26، العدد 51، 2019.

34. بوراس (عبد القادر) وبن بوعبد الله (فريد)، "الحصول على المعلومة البيئية"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر، المجلد 7، العدد 8، 2017.

35. بوثلجة (حسين)، "دور اتفاقية أرهوس في حماية البيئة"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر، المجلد 06، العدد01، 2019.

36. بوخالفة (عبد الكريم)، "آليات حماية البيئة في التشريع الجزائري في إطار التنمية المستدامة "، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، الجزائر، المجلد 09، العدد02، 2020.

37. بن محمد (محمد)،"حماية البيئة والإعلام البيئي قراءة تحليلية لقانون حمايةالبيئة03-10 وقانون الإعلام 12-05"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 07، العدد 10، 2015.

38. بن نولي (زرزور)، "الآليات القانونية للحفاظ على المناخ بموجب اتفاقية باريس"، **مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد 16، العدد 01، 2021.

39. بنت نبي (ياسمين) بلعسل وعمروش (الحسين)، "دور منظمة السلام الأخضر في تفعيل المواطنة البيئية"، الجزائر، **مجلة صوت القانون**، المجلد 8، العدد 2، 2022.

40. بركات (كريم)، "حق الحصول على المعلومة البيئية وسيلة أساسية لمساهمة الفرد في حماية البيئة"، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية**، الجزائر، المجلد 02، العدد 01، 2011.

41. زرقين (عبد القادر) وشعشوع (قويدر)، "الحماية القانونية الدولية للمناخ"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، الجزائر، المجلد 06، العدد02، 2019.

42. زغو (محمد)، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، الجزائر، المجلد 8، العدد 2، 2016.

قائمة المراجع

43. طواهرية (منى)، "التغيرات المناخية ورهانات السياسة البيئية الدولية"، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، الجزائر، المجلد 16، العدد 22، 2020.

44. طويطي (مصطفى) وبوداود (بومدين)، "تفعيل أبعاد المسؤولية البيئية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من أجل تحقيق تنمية مستدامة في ظل اتفاقية باريس الإطارية"، **مجلة دراسات اجتماعية**، الجزائر، المجلد 02، العدد 02، 2018.

45. كرفالي (هبة الله)، "المجتمع المدني: عودة المفهوم وفضاءات المشاركة في تسيير الشأن المحلي"، **مجلة الحقيقة**، الجزائر، المجلد 16، العدد 41، (د.س.ن).

46. لكحل (أحمد)، "مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية"، **مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد6، العدد1، 2011.

47. مجدان (محمد)،"مساهمة المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الجزائر 20212-2021 بين الفاعلية والضعف"، **المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية**، الجزائر، المجلد 12، العدد 17، ديسمبر 2021.

48. محمد (سعد جاسم)، "التصحر وعلاقته بالمشكلات البيئية"، **مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية**، العراق، العدد 46، 2014.

49. مراحي (صبرينة) وموسى (نورة)، "مشاركة المواطنين في التسيير البيئي كتوجه حديث لتحقيق التنمية المستدامة"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، الجزائر، المجلد 15،العدد 01، 2022.

50. نامر (هبة) وفرحاتي (عمر)، "دور المنظمات البيئية غير الحكومية في توجيه الرأي العام للضغط على الحكومات من أجل حماية البيئة"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2021.

51. سوالم (الصادق مصطفى)، "التصحر أسبابه وطرق الحد منه"، **مجلة كلية الآداب**، ليبيا، العدد 13، جوان 2019.

52. سليني (محمد الصغير) وبن تغري (موسى)، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث–الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة نموذجا"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، 2021.

53. عابدي (قادة) ومبطوش (الحاج)، "دراسة التأثير البيئي للمنشآت المصنفة في التشريع الجزائري على ضوء المرسوم التنفيذي 145/07 المعدل والمتمم"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 13، العدد 25، 2021.

54. عاشوري (إبراهيم) وعابي (وليد) ومومن (سميرة)، "آليات وأدوات حماية البيئة في الجزائر من منظور التنمية المستدامة"، **مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد**، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2019.

55. عبايدية (سارة) وموسى (نورة)، "التحقيق العمومي كآلية لمشاركة المواطنين في صنع القرارات البيئية –المنشآت المصنفة نموذجا"، **مجلة المعيار**، الجزائر، المجلد 25، العدد 56، 2021.

56. عياشي (فاطمة) وبودفع (علي)، "دور المنظمات الدولية المتخصصة في حماية البيئة البحرية من التلوث"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، الجزائر، المجلد 13، العدد2، 2021.

57. علواني مبارك، "دور المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث"، **مجلة المفكر**، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، 2017.

58. عرايبية (فضيلة) وحامد (خالد)، "آفاق تعزيز أبعاد المواطنة البيئية كآلية لحماية البيئة"، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة أم البواقي، المجلد 08، العدد 01، مارس 2021.

59. فلوس (ياسين)، " دور المجتمع المدني في نشر الثقافة البيئية"، تحرير: فوزي منصور وآخرون، **مجلة تنمية الموارد البشرية للدراسات والأبحاث**، ألمانيا، عدد 05، المركز الديمقراطي العربي، جويلية 2019.

60. فروحات (حدة)، "انعكاسات ظاهرة الاحتباس الحراري على الأنظمة البيئية للدول مع الإشارة لمقترحات حلولها دراسة حالة الجزائر"، **مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية**، الجزائر، المجلد 05، العدد 05، 2012.

61. تمام (أمال يعيش)، دور المجتمع المدني في مجال التحسيس ونشر القيم البيئية، **مجلة أبحاث قانونية وسياسية**، (د.ب.ن)، العدد 04، نوفمبر 2017.

62. غزالة (زبير)، " المجتمع المدني في الجزائر: الجمعيات نموذجا"، **مجلة التنمية البشرية**، الجزائر، المجلد06، العدد 10، مارس 2018.

د. الوثائق الحكومية:

63. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون 83-03 يتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية، العدد06، الصادر بتاريخ 08 فبراير 1983.

64. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، قانون رقم 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77،الصادرة بتاريخ 15ديسمبر 2001.

65. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو 2003.

هـ. الملتقيات:

66. زياد (ليلة)، "آليات مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، **الملتقى الوطني** حول دور المجتمع في حماية البيئة واقع وأفاق يومي: 6-7 مارس 2012، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

و. الدراسات غير المنشورة:

✓ **أطروحات الدكتوراه:**

67. شاوش (جهيدة)، "واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة نموذجا"، **أطروحة دكتوراه**، غير منشورة، تخصص علم اجتماع التنمية، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر– بسكرة، 2015.

68. بركات (كريم)، "مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة"، **أطروحة دكتوراه**، غير منشورة، تخصص القانون، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري– تيزي وزو، 2014.

69. واعلي (جمال)، "الحماية القانونية للبيئة البحرية من أخطار التلوث –دراسة مقارنة"، **أطروحة دكتوراه**، غير منشورة، تخصص القانون الخاص، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد–تلمسان، 2010.

70. كوندة (سلمى)، "المجتمع المدني والعمل التطوعي في الجزائر دراسة ميدانية على عين من الجمعيات الخيرية بولاية سطيف"، **أطروحة دكتوراه**، غير منشورة، تخصص علم الاجتماع الاتصال والخدمة الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين– سطيف2، 2020.

✓ **رسائل الماجستير:**

71. بوخملة (عمر)، "مبدأ تقييم الآثار البيئي دراسة في إطار القانون الدولي، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص قانون البيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الأمين دباغين– سطيف 2، 2019.

72. زياد (ليلة)، "مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص القانون الدولي لحقوق الإنسان، قسم كلية الحقوق، جامعة مولود معمري–تيزي وزو، 2010.

73. حواس (صباح)، "المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر: واقع وآفاق"، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص قانون بيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد دباغين– سطيف، 2015.

74. موسعي (ميلود)، "المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة "، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيى فارس– المدية، 2014.

75. مسعودي (رشيد)، الرشادة البيئية"، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص حقوق وحريات أساسية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين–سطيف 2، 2013.

76. قريد (سمير)، "دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث في نشر الثقافة البيئية"، **رسالة ماجستير**، غير منشورة، تخصص علم اجتماع التنمية بالمشاركة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار– عنابة 2014.

✓ **مذكرات الماستر:**

77. الدباغي (أسماء)، "تنظيمات المجتمع المدني وتعزيز الحكم الراشد"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية– أدرار، 2019.

78. إرناتن (سامية)، "دور المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة–بجاية، 2015.

79. بوطوطن (سميرة)، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة ،تخصص قانون عام معمق، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي، 2019.

80. بيبة (سميرة) ونايت (رابح سعدية)، "المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، تخصص القانون الدولي والعلاقات الدولية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل،2016.

81. بلرشيد (دونية) وسعداوي (نورة)، "آليات تفعيل دور الضبط الإداري في مجال حماية البيئة في الجزائر"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، تخصص قانون عام داخلي، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى– جيجل،2017.

82. بن داغر (محمد)، "دور المجتمع المدني في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة، تخصص إدارة محلية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس– مستغانم، 2020.

83. بن زرقة (مصطفى منير) وقصير (فطيمة)، "دور الجماعات المحلية في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص دولة ومؤسسات، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور–الجلفة، 2017.

84. بن غربي (أحمد)، "دور المجتمع المدني في تكريس الحقوق والحريات"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص دولة ومؤسسات، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2020.

85. حاجي (زكي) ، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص إدارة و حكامة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، 2017.

86. يحياوي (محمد)، دور المجتمع المدني في عملية التنمية، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص قانون إداري، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف– المسيلة، 2019.

87. كواشي (محمد أمين)، "الحماية القانونية للبيئة في الجزائر"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص قانون جنائي للأعمال، قسم الحقوق، كليه الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي– ام البواقي، 2015.

88. محمد الشريف (أحلام) وبومجان (ريم)، "تنظيمات المجتمع المدني وتعزيز الحكم الراشد"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية–أدرار، 2019.

89. مري (ياسين) ومنعة (سفير)، "مشاركة المجتمع المدني في اتخاذ القرار على المستوى المحلي"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة–بجاية، 2015.

90. عيطوط (أنيسة) وخلاص (عبد القادر)، "الحق في الحصول على المعلومة البيئية كأساس لممارسة الديمقراطية التشاركية –حالة الجزائر–"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، قسم القانون العام،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة –بجاية، 2018.

91. علية (هاجر)، "دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تحقيق الأمن البيئي– منظمة السلام الأخضر أنموذجا"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص إستراتيجية وعلاقات دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، 2015.

92. صراك (ذهبية) ومزهود (أنيسة)، دور المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد (دراسة حالة الجزائر: 1989–2015)، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، الجزائر، 2015.

93. رعاش (عبد الرزاق)،"المنظمات الإقليمية ودورها في حماية البيئة"، **مذكرة ماستر**، غير منشورة ، تخصص القانون الدولي العام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور–الجلفة، 2020.

94. غضبان (مولود) وشامي (الميلود)، "التصحر في الزيبان وانعكاساته على التهيئة دراسة حالة مدينة سيدي عقبة"، **مذكرة ماستر** ، غير منشورة ، تخصص تسيير الأخطار الطبيعية في الوسط الحضري، قسم تسيير المدينة، معهد تسيير التقنيات الحضرية، جامعة محمد بوضياف–المسيلة،2018.

ز. **المواقع الإلكترونية:**

95. الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، "مذكرة إرشادية للتراث العالمي"،في الرابط:
https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.iucn.org/sites/dev/files/import/downloads/iucn_advice_note_environmental_assessment_18_11_13_arabic.pdf&ved=2ahUKEwiiwYTT8p74AhUKh_0HHQYnCDUQFnoECAsQAQ&usg=AOvVaw3XSWHMfSE_r1z_wBzC-3Gw
اطلع عليه يوم: 2022/05/14،على الساعة: 19:00.

96. المنصوري (آمنة كاظم مراد)، تلوث التربة، اطلع عليه بتاريخ: 2022/04/16 في الموقع:
https://repository.uobabylon.edu.iq/papers/publication.aspx?pubid=18399

97. اتفاقية شراكة بين وزارة التربية والكشافة الإسلامية الجزائرية، جريدة الشعب في الرابط: https://www.djazairess.com/echchaab/96829 أطلع عليه يوم 2022/06/12 على الساعة 17:01.

98. بن قطاط (خديجة)، قيام النظام الدولي البيئي من الرابط:
https://www.droitetentreprise.com/%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D9%8A/
اطلع عليه يوم: 2022/05/06،على الساعة: 15:00.

99. وزارة البيئة الجزائرية، "الحوكمة البيئية والتنوع البيولوجي"،في الرابط: https://www.me.gov.dz/a/?page_id=2320 اطلع عليه بتاريخ:2022/06/01، على الساعة: 14:00.

100. نخلة (كارول)، تجربة الجزائر مع الغاز الصخري، من الرابط: https://carnegie-mec.org/2015/04/23/ar-pub-59869 اطلع عليه يوم 2022/06/07 على الساعة 22:02.

101. مجدي (عبد الغني داليا)، "القانون الدولي والبيئة"، ص26، اطلع عليه بتاريخ: 2022/05/12، في الموقع: https://2u.pw/K4chu

ثانيا: باللغة الأجنبية.

A. Livres:

102. 1/PNUE, Alliés naturels le PNUE et la société civile. L'imprimerie du bureau des nations unies, Kenya, 2004.

B. Les Revues:

103. MakowiakJessika, "la participation de la société civile au développement durable", revue juridique de l'environnement, V37, E4, France, 2012.

C. Les liens :

104. Ayikoe Hunlédé Jean-luc,"L'impact de l'expertise scientifique et technique en droit de l'environnement", in: https://savoirs.usherbrooke.ca/bitstream/handle/11143/7239/cufe_Hunlede_JL__22-06-2011_essai188.pdf?sequence=1&isAllowed=y

105. Uicn, "Forum des ong Environnement ales de l'afrique de l'ouest", in: https://portals.iucn.org/library/sites/library/files/documents/2010-090.pdf Consulté le: 30 mai 2022, à: 11:00.

106. UNFCCC, Fact sheet: climate change science the status of climate change science today ,available at: **https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://unfccc.int/files/press/backgrounders/application/pdf/press_factsh_science.pdf&ved=2ahUKEwiwlM3Y8P_3AhW8iv0HHQKbAEwQFnoECAwQAQ&usg=AOvVaw0ZYhqzPLmOnSOtd0n0Te4P** Visited on: 16/04/2022 , at: 12:00.

107. IPCC, 2018: Annex I: Glossary [Matthews, J.B.R. (ed.)]. In: Global Warming of 1.5°C. An IPCC Special Report on the impacts of global warming of 1.5°C above pre-industrial levels and related global greenhouse gas emission pathways, in the context of strengthening the global response to the threat of climate change, sustainable development, and efforts to eradicate poverty,available at: **https://www.ipcc.ch/site/assets/uploads/sites/2/2019/06/SR15_AnnexI_Glossary.pdf** , visited on: 16/04/2022 , at: 15:00.

الفهرس

الفهرس

الفهرس

	الفهرس	الصفحة
	مقدمـــة	أ–ز
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني	9–32
	المبحث الأول: تطور مفهوم المجتمع المدني وتعريفه	10
	المطلب الأول: تطور مفهوم المجتمع المدني	10
	المطلب الثاني: تعريف المجتمع المدني	14
	المبحث الثاني: أركان المجتمع المدني ومؤسساته	18
	المطلب الأول: أركان المجتمع المدني	18
	المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني	20
	المبحث الثالث: خصائص المجتمع المدني ووظائفه	25
	المطلب الأول: خصائص المجتمع المدني	25
	المطلب الثاني: وظائف المجتمع المدني	28
	الفصل الثاني: حماية البيئة جهود وطنية وعالمية	34
	المبحث الأول: البيئة والمشاكل المهددة لها	35
	المطلب الأول: تعريف البيئة	35
	المطلب الثاني: المشاكل المهددة للبيئة	40
	المبحث الثاني: المساعي الوطنية والدولية لحماية البيئة	48
	المطلب الأول: الجهود الوطنية لحماية البيئة	48
	المطلب الثاني: جهود المنظمات الحكومية في حماية البيئة	52

الفهرس

	المطلب الثالث: جهود المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة ..	62
	الفصل الثالث: تأثير المجتمع المدني في مجال حماية البيئة	69
	المبحث الأول: تأثير المجتمع المدني في عملية صنع السياسات العامة البيئية	70
	المطلب الأول: مساهمة المجتمع المدني في إعداد القرارات والتدابير البيئية	70
	المطلب الثاني: مشاركة المجتمع المدني في بلورة الأطر القانونية والتقنية لحماية البيئة	80
	المبحث الثاني: دور المجتمع المدني في نشر الوعي البيئي	87
	المطلب الأول: آليات عمل المجتمع المدني داخل المجتمع لحماية البيئة	87
	المطلب الثاني: وسائل المجتمع المدني لحماية البيئة والمؤسسات المستهدفة	92
	الخاتمـــة	101
	قائمـــة المراجـــع	105
	الفهـــرس	120

الملخص:

تعاني البيئة العالمية والدولية من عدة أخطار أبرزها التلوث وتغير المناخ وما يصاحبها من آثار سلبية على حياة الإنسان، ولما توجهت أغلب الدول نحو تحقيق التنمية، أهملت الجانب البيئي، فظهرت منظمات المجتمع المدني المنادية بالحفاظ على البيئة وحمايتها؛ وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة الآليات التي يضطلع بها المجتمع المدني في الحفاظ على البيئة ومدى مساهمته وفعاليته في ذلك، وتطرقت إلى المفاهيم المتعددة للمجتمع المدني والبيئة وأهم المشاكل التي تعترضها، وتم انتهاج مناهج تلائم طبيعة الموضوع محل الدراسة كالمنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي والمقاربة المؤسساتية.

توصلت هذه الدراسة إلى أن المجتمع المدني يؤثر بشكل كبير في إعداد السياسات البيئية ومتابعة تنفيذها غير أنه يعاني من قيود في أداء مهامه في حماية البيئة وذلك بسبب النظر إليه كمنافس وليس كشريك.

الكلمات المفتاحية: البيئة، التلوث، التنمية، المجتمع المدني، حماية البيئة.

Summary:

The global and international environment suffers from several issues, including pollution, climate change, and the accompanying negative effects on human life, and most countries are concerned with achieving development, neglecting the home side, so civil organizations calling for the preservation and protection of the environment appeared. This study aims to know the mechanisms that it undertakes civil society in preserving the environment, its water and its finances in that and touched on the multiple concepts of civil society, the means and the mother of the problems that we divide, and the benefits that suit the nature of the topic were heard, based on the descriptive explanatory approach, the historical prevention and the humanistic approach.

This study concluded that civil society greatly influences the preparation of environmental policies and the follow-up of their implementation, except that its suffers from graves in its performance in protecting the environment, because of looking at kamanan ulis asri.

Keyword: environment, pollution, development, civil society, protection the environment.